العدد الرابع والستون- السنة السادسة عشرة - شوال ١٤٤١هـ - مايو ٢٠٢٠م

رسالة القلم

إسلامية . ثقافية . شاملة

يوم الغدير

نهج البلاغة، حديث الغدير

حوار مع سماحة الشيخ قيس بن بهجت العطّار

- العلاقة بين آيتي الخليل والبلاغ
- نظرة حول آية التبليغ
- يوم العهد المعهود والميثاق المأخوذ
- الأمر الإلهي يوم الغدير
- حديث الغدير والإشكالات المعاصرة

مجلّة طلابيّة فصليّة

تهدف إلى نشر الثقافة الإسلامية

تصدر عن طلاب البحرين في الحوزة العلميّة

بمدينة قم المقدسة

برعاية مكتب البيان للمراجعات الدينيّة

علماً بأنّ المقالات لا تعبّر بالضرورة عن رأي المجلّة

الهيئة الاستشارية

الشيخ عبدالله علي الدقاق

الشيخ علي فاضل الصددي

المشرف العام

الشيخ عبدالرؤوف حسن الربيع

رئيس التحرير

الشيخ محمد علي خاتم

مدير التحرير

الشيخ عباس علي الصايغ

المدير المساعد

الشيخ جعفر عبدالنبي الجبوري

هيئة التحرير

الشيخ عزيز حسن سلمان

الشيخ علي عقيل الجمري

الشيخ منصور إبراهيم حسين

السيد جلال عدنان علوي

الرسالة والأهداف

* ترويج الفكر المحمّدي الأصيل عبر البحوث العلميّة والمقالات العامّة والتخصّصيّة.

* إعداد وتأهيل كتّاب ومحقّقين من طلبة العلم البحرانيّين في حوزة قم المقدّسة.

* إبراز نتاج الطلبة البحرانيّين والتعريف بمؤلّفاتهم.

* مخاطبة قرّاء العالم الإسلامي أجمع، والتمسّك بالثوابت الإسلامية والخط العلمائيّ الأصيل، مع الحفاظ على مبدأ الوحدة الإسلامية.

* مجابهة الأفكار الدخيلة والمنحرفة عن الدين.

* السعي للرقي والتقدّم بشكل مستمر على مختلف المستويات، والاهتمام بتطوير الكفاءات وزيادة الخبرات.

* السعي للغاية الكبرى وهي التمهيد لدولة صاحب العصر والزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف.

رسالة القلم
العدد ٦٤

المحتويات

كلمة العدد

٥ **يوم تنصيب الإمام المعصوم**
رئيس التحرير

حوار العدد

١١ **نهج البلاغة، حديث الغدير**
نهج البلاغة في ظل قواعد التحقيق، وتساؤلات حول حديث الغدير
حوار مع سماحة الشيخ قيس بن بهجت العطار

محور العدد: يوم الغدير

٤١ **العلاقة بين آيتيَ الخليل والبلاغ**
الشيخ محمود حسن العالي

٦٥ **نظرة حول آية التبليغ**
الشيخ مهدي عباس البحراني

٩١ يوم العهد المعهود والميثاق المأخوذ
الشيخ محمد علي الخاتم

١١٣ الأمر الإلهي يوم الغدير
الشيخ قصي الشيخ علي العريبي

١٢١ حديث الغدير والإشكالات المعاصرة
الشيخ عباس علي الصّائغ

بحوث ومقالات أخرى

١٥٣ التربية الجنسية من منظور إسلامي
الشيخ حسين جاسم الدلّال

١٨٣ قاعدة (إنّما يحلّل الكلام ويحرّم الكلام)
الشيخ عزيز حسن الخضران

٢٠٥ توكيل الزوجة في طلاق نفسها
الشيخ علي فاضل الصدّدي

يوم تنصيب الإمام المعصوم

يوم الغدير هو يوم عيد الله الأكبر، وهو يوم العهد المعهود، والميثاق المأخوذ. ولهذا اليوم فضل عظيم عند الله تبارك وتعالى، إذ ما من نبيّ ولا وصيّ نبيّ إلّا وتعيّد في هذا اليوم [1]، أي: اتخذه عيداً ويوم فرح وسرور وذكر الله تعالى.

وما من وصيّ لنبيّ من الأنبياء إلّا وكان تنصيبه في هذا اليوم المبارك. ومن فضل هذا اليوم أنّ الله تبارك وتعالى يعتق فيه ضعف ما كان يعتق في شهر رمضان، وفي ليلة القدر، وفي ليلة العيد. وتُضاعف في يوم الغدير الأعمال، بل حتى الدراهم التي تبذل في طاعة الله، فإنّ الدرهم في يوم الغدير بمائة ألف ضعف، من حيث الثواب. ومن يصوم في يوم الغدير فله صيام ستين سنة، وفي بعض الأخبار فإنّه يعدل صيام الدهر

(١) وسائل الشيعة، العاملي، ج٨، ص٨٩، باب ٣ من أبواب بقية الصلوات المندوبة، ح١.

كلّه. ومن يفطّر فيه الصائمين ويطعم المؤمنين فيه فله ما له من الثواب العظيم، فقد ورد في الخبر عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**من فطّر فيه [يوم الغدير] مؤمناً كان كمن أطعم فئاماً وفئاماً، فلم يزل يعدّ إلى أن عقد بيده عشراً، ثم قال: وتدري كم الفئام؟ قلت [الراوي]: لا، قال: مائة ألف كلّ فئام، وكان له ثواب من أطعم بعددها من النبيّين والصدّيقين والشهداء في حرم الله!.. عزّوجلّ**»[١].

فهذا العيد له ميزة قد لا تجدها لغيره من الأيام المباركة، وهي أنّ الله تعالى جعل لمن يعرف حقّ وشأن عيد الغدير مقاماً عنده، فقد ورد في الخبر عن الإمام الرضا عليه السلام: «.. **والله لو عرف النّاس فضل هذا اليوم [يوم الغدير] بحقيقته لصافحتهم الملائكة[٢] في كلّ يوم عشر مرّات، ولولا أنّي أكره التطويل لذكرت من فضل هذا اليوم وما أعطى الله من عرفه ما لا يحصى بعدد**»[٣].

فبعد هذا الفضل كلّه الذي لا يقاس، لنا أن نسأله عن الذي جرى في يوم عيد الغدير حتى يكون بهذا الفضل.

وللإجابة على ذلك نرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لنسأل عمّا جرى في هذا اليوم العظيم، فيجيب النبيّ صلى الله عليه وآله: «**يوم غدير خمّ أفضل أعياد أمتي، وهو اليوم الذي أمرني الله تبارك وتعالى ذكره فيه بنصب أخي عليّ بن أبي**

(١) نفس المصدر.

(٢) أي: أنّ الملائكة تتردّد عليه غادية رائحة تحفظه من كيد الشيطان الرجيم وأعوانه.

(٣) وسائل الشيعة، العاملي، ج١٤، ص٣٨٩، باب ٢٨ من أبواب المزار وما يناسبها، ح١.

طالب علماً لأمتي يهتدون به من بعدي، وهو اليوم الذي أكمل الله فيه الدين، وأتمّ فيه النّعمة، ورضي لهم الإسلام ديناً»[1].

فهذا يوم لم يتحقّق فيه شي واحد فقط وهو تنصيب عليّ بن أبي طالب أميراً للمؤمنين عليه السلام ! بل هناك ما هو أكبر من ذلك، فهو يوم في صورته وظاهره تنصيب أمير المؤمنين عليّاً خليفة للرسول صلى الله عليه وآله، وإن كان في واقعه فعل ما هو أعظم من ذلك.

ففي الخبر الأخير يشير النبيّ صلى الله عليه وآله إلى أمرين قد وقعا في هذا اليوم العظيم:

أوّلهما: تنصيب أمير المؤمنين عليه السلام تنصيباً رسمياً[2] واحتفاء به في هذا اليوم المبارك حيث قال صلى الله عليه وآله: «**أمرني الله تبارك وتعالى ذكره فيه بنصب أخي عليّ بن أبي طالب علماً لأمتي يهتدون به من بعدي**».

وثانيهما: هذا اليوم هو يوم إكمال الدّين وإتمام النّعمة للأمّة، فقد ورد في شأنه نحو من الغموض؛ لأنّ مسألة إتمام الدّين ليس إتماماً ظاهرياً من تتميم بعض الأحكام والمعلومات في هذا الدين العظيم، بل هناك أمر أعظم من تتميم بعض الأحكام الفقهيّة، وهو ما يشير إليه الإمام

(١) الأمالي، الصدوق، ص١٨٨، المجلس السادس والعشرون، ح٨.

(٢)ذكرت أنّه كان تنصيباً رسمياً وذلك لأنّ تنصيب عليّ بن أبي طالب إماماً بعد النبيّ وخليفة له كان منذ اليوم الأول الذي بلّغ الرسول صلى الله عليه وآله أهل بيته بالدين عندما نزل قوله تعالى: ﴿**وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**﴾.. فرفض الجميع تقديم العون للنبي صلى الله عليه وآله في تبليغ الرسالة على أن يكون وزيراً وخليفة، فلم يقم أحد سوى أمير المؤمنين صلى الله عليه وآله فنصّبه عليهم، وبعد ذلك توالى التنصيب صراحة أو تلويحاً في مواطن عديدة من حياة النبي صلى الله عليه وآله لست في صدد إحصائها هنا.

الصادق عليه السلام: «**إنّا نحن نتوارث الكمال والتّمام الذين أنزلهما الله على نبيه في قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ والأرض لا تخلو ممّن يكمل هذه الأمور التي يقصر عنها غيرنا**»[1] فهناك كمال أنزله الله تعالى على قلب النبيّ صلى الله عليه وآله وهو كمال مختّص بالمعصوم ومتمثّل بالنبيّ والأئمّة، ينتقل الكمال من معصوم إلى آخر حتى القائم صلوات الله وسلامه عليه.

مضافاً إلى ما تقدّم نقول: إنّ ما جرى في يوم الغدير ليس هو تنصيبٌ لعليّ بن أبي طالب عليه السلام فحسب، بل إنّ ما جرى هو تنصيب الإمام المعصوم، وأمّا عليّ بن أبي طالب عليه السلام فهو المصداق في ذلك اليوم بلحاظ المؤهلات التي يحملها، فقد أهّلته لأن يكون الأوحد والأصلح لهذا المنصب، فهو أوّل الأئمة المعصومين عليهم السلام.

وقد ذكر النبيّ صلى الله عليه وآله ذلك صراحة في أكثر من ثمانية مواضع من خطبته في يوم الغدير وأنّه ينصّب الإمام المعصوم ويثبّت مبدأ الإمامة الذي يبدأ بعليّ بن أبي طالب عليه السلام ويُختتم بالإمام القائم عجل الله تعالى فرجه الشريف؛ وهذه بعض العبارات من خطبة الغدير شاهدة على ذلك -هذا مع لحاظ طول الخطبة المباركة[2]- منها:

---

(١) دلائل الإمامة، الطبريّ (الشيعيّ)، ص٢٣٥. بحار الأنوار، المجلسّي، ج٤٦، ص٣٠٧.

(٢) لأنّه بلحاظ ما وردنا من نصّ للخطبة كما في كتاب الاحتجاج [الاحتجاج، الطبرسّي، ج١، ص١٣٨] قد خطب ثمّ أجرى مراسم التنصيب ثم خطب مرة أخرى يصل ذلك إلى ما يقرب من الساعة، وبعدها بدأت المبايعة والمصافقة منذ الظهر إلى ما بعد صلاة العشائين.

قوله صلى الله عليه وآله: «معاشر الناس: إنّما أكمل الله دينكم بإمامته، فمن لم يأتمّ به وبمن يقوم مقامه من وُلدي من صلبه إلى يوم القيامة والعرض على الله، فأولئك الذين حبطت أعمالهم وفي النّار هم خالدون، لا يخفف الله عنهم العذاب ولا هم ينظرون..».

وقوله صلى الله عليه وآله: «معاشر الناس: أنا صراط الله المستقيم الذي أمركم باتّباعه، ثمّ عليٌّ من بعدي، ثم وِلدي من صلبه، أئمّةً يهدون بالحقّ وبه يعدلون..».

وقوله صلى الله عليه وآله: «.. وقد أمرني الله أن آخذ من ألسنتكم الإقرار بما عقدت لعليّ من إمرة المؤمنين، ومن جاء بعده من الأئمّة منّي ومنه على ما أعلمتكم: أنّ ذرّيتي من صلبه، فقولوا بأجمعكم: إنّا مطيعون راضون...».

وقوله صلى الله عليه وآله: «معاشر الناس: فاتقوا الله وبايعوا عليّاً أمير المؤمنين والحسن والحسين والأئمّة كلمة طيّبة باقية، يهلك الله من غدر، ويرحم الله من وفى ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ الآية..».

وقوله صلى الله عليه وآله: «معاشر الناس: من يطع الله ورسوله وعليّاً والأئمّة الذين ذكرتهم فقد فاز فوزاً عظيماً».

وغيرها من الشواهد الدّالة على تنصيب الإمام المعصوم الذي كان متمثّلاً في الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

وصايا ثلاث:

ولذا فنحن أمام عيد الغدير مسؤولون بالتعامل معه تعاملاً لائقاً بعظمته، ومن هنا فأذكّر بوصايا ثلاث:

الوصية الأولى:

الاهتمام بخطبة الغدير التي ألقاها النبيّ صلى الله عليه وآله وقراءتها بتمامها وبتمعّن -كما هو الحال من الاهتمام الموجود عند المؤمنين بخطبة النبيّ صلى الله عليه وآله في آخر جمعة من شهر شعبان-، لما فيها من مضامين مهمّة وعالية.. ولمزيد من التحفيز للاهتمام بهذه الخطبة المباركة المهمة أشير إلى مقدار الاهتمام من النبيّ صلى الله عليه وآله بعدد من المطالب المهمّة في هذه الخطبة حتى أصرّ على تثبيتها بين المؤمنين آنذاك وكلّ ما جاء بعدهم ممن تنقل إليهم هذه الخطبة، وأذكر هنا بعض الأرقام تشويقاً لذلك:

فقد ذكر النبي صلى الله عليه وآله في ثمانية موارد صراحة أنّه ينصّب الإمام المعصوم ولا ينصّب عليّ بن أبي طالب عليه السلام إماماً وحسب.

وهناك ثلاثة موارد يذكر النبي صلى الله عليه وآله صراحة أنّ آية الإكمال إنّما نزلت في شأن عليّ بن أبي طالب عليه السلام وفي يوم الغدير ولا يخفى ما يشكّل إثبات هذا من الردّ على كثير من الشبهات[1].

وذكر النبي صلى الله عليه وآله مائة وثمانية وتسعون مورداً فيه فضيلة من فضائل

(١) وفيه تكذيب لأيّ تحريف قد يرد لتاريخ ومكان نزولها كما ورد في البخاري «**قد عرفْنا ذلك اليوم، والمكان الَّذي نزلت فيه على النَّبيّ وهو قائمٌ بعرفة يوم جمعة**». انظر: صحيح البخاري، ج١، كتاب الإيمان، ص ١٦.

أمير المؤمنين عليه السلام.

استشهد بما يزيد عن الستين آيةً من آي القرآن الكريم على كلّ ما ذكره في خطبته، ولا يخفى أنّ هذا يكشف عن خطر ما يذكره ولكيلا يبقى عذر لمعتذر.. ولذا لم يعترض أحدٌ ممن سمع الخطبة وإن عملوا على تحريفها وتحريف ما جرى فيما بعد.

كرّر النبيّ صلى الله عليه وآله اسم (عليّ عليه السلام) صراحة في واحد وأربعين مورداً، غير الضمائر التي ترجع إليه لتصل إلى السبعين تقريباً.

في عشرة موارد استخدم النبي صلى الله عليه وآله كلمة أمير المؤمنين ووليّ الله ليسندهما إلى عليّ عليه السلام، وفي خمسة عبّر عنه بأنّه وصيّ رسول الله صلى الله عليه وآله.

في ثمانية عشر مورداً ذكر النبي صلى الله عليه وآله شأن الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف.

الوصية الثانية:

علينا أن نركّز اهتمامنا بعيد الغدير كيوم عاشوراء الذي ببركة هذا الاهتمام -مضافاً إلى الجانب الغيبي- قد أصبح حقيقةً لا يمكن لأحد إنكارها.

فلا بدّ من أن يكون اهتماماً لائقاً به على المستويات المختلفة؛ سواء جانب التحقيق والتأليف، أم في الجانب الإعلاميّ بإبرازه في مختلف الجهات، أم ما يتعلّق بالفعاليات وغيرها، ومنها موائد الإطعام في هذا اليوم؛ كي يشتغل الجميع بعيد الغدير ويحصدوا ما فيه من بركات وخيرات.

الوصية الثالثة:

لزوم تبليغ يوم الغدير إلى الأجيال القادمة، وهذه وصيّة أوصى بها النبيّ صلى الله عليه وآله في موردين من خطبته المباركة، المورد الأوّل يقول صلى الله عليه وآله فيه: «**وقد بلّغت ما أُمرت بتبليغه حجّة على كلّ حاضر وغائب، وعلى كلّ أحدٍ ممّن شهد أو لم يشهد، وُلِدَ أو لم يولد، فليبلّغ الحاضر الغائب، والوالد الولد إلى يوم القيامة..**». والمورد الآخر[1] كان عند أخذه إقرار الناس: «**قولوا ... نحن نؤدّي ذلك عنك الداني والقاصي من أولادنا وأهلينا، أشهدنا الله وكفى بالله شهيداً..**».

وأخيراً أقول:

لا تستكثر أيّ شيء تقدّمة أو تفعله في عيد الغدير، فكلّ ما يقدّمه الواحد منّا فهو قليل إذا ما قايسنا ما نقدّمه بما قدّمه أصحاب الأئمة المعصومين عليهم السلام، مع ما تكبّدوا من عناء تثبيت الإمامة واتّباع الأئمة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وطاعتهم مع طاعة الله تعالى.

اللهم اجعلنا من المتمسّكين بولاية أمير المؤمنين عليه السلام.

(١) على نسخة البحار، ج٣٧، ص٢١٦.

نهج البلاغة، حديث الغدير

نهج البلاغة في ظلّ قواعد التحقيق، وتساؤلات حول حديث الغدير

في حوار مع سماحة الشيخ قيس بن بهجت العطار دام ظله[1]

حاوره : الشيخ علي عقيل الجمري

القسم الأوّل: نهج البلاغة في ظلّ قواعد التحقيق

■ لماذا هذا الاهتمام بنهج البلاغة من قبل الشُّراح والمحققين، فإنّ الشروح قد فاقت ١٢٠ شرحاً كما قيل، فيما هو هذا السر الكامن وراء

(١) سماحة الشيخ قيس بن بهجت العطّار، ولد في العراق (بغداد) بقرية (الكاظمية)، والتحق بحوزة (طهران) في سنة (١٩٨٠م) ثم (قم) ثم (مشهد)، وواصل دراسته بجدّ حتى وصل إلى البحث الخارج وحضر عند كلّ من:

١. آية الله الشيخ علي فلسفي.

٢. آية الله الشيخ عبد الحميد شربياني.

٣. آية الله الشيخ مصطفى أشرفي شاهرودي.

وهو مستمر حالياً في التدريس (بالجامعة الرضوية) وهو الآن مسؤول مركز الإمام الحسن المجتبى عليه السلام للدراسات التخصصية التابع للعتبة الحسينية المقدسة، وهو لا يزال مستمراً بالتحقيق، وقد صدر له عدّة مؤلّفات وتحقيقات، منها:

١- التأويل الموضوعي للقرآن. (رسالة ماجستير)

٢- مقتل الإمام الحسين عليه السلام على لسان جده رسول الله صلى الله عليه وآله من كتب العامة. (رسالة دكتوراه).

٣- تحقيق نهج البلاغة على أربع نسخ قديمة ثم تحقيقه مع ضبط ابن السكون.

وغيرها من المؤلّفات، بالإضافة إلى مشاركاته التبليغية في المنبر الحسيني حيث ارتبط به منذ عام (١٩٨٤م) حتى يومنا هذا.

ذلك؟

* بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وأهل بيته آل الله، واللعنة الدائمة على أعدائهم أعداء الله.

إنّ كُلّ كتاب يكتسب أهمّيته ويتبوَّأ مقامه من خلال ركيزتين أساسيتين، أُولاهما: المؤلَّف، والثانية: المؤلِّف.

فأمّا المؤلَّف: فكتابُ نهج البلاغة إذا لاحظناه كمُؤَلَّفٍ وجدنا فيه الكثير ممّا يميّزه عن غيره من الكتب، ولذلك احتلَّ الصدارة في قائمة المؤلَّفات، ومن الميزات التي امتاز بها:

أ.احتواؤُهُ على كلام سيّد البُلغاء بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فإنّ أمير المؤمنين عليه السلام هو القرآن الناطق، وقد وصف عبد الله بن العبّاس بلاغة أمير المؤمنين عليه السلام بقوله: " **كلامُ عليٍّ دون كلام الخالق وفوق كلام الخَلْق ما عدا رسول الله** صلى الله عليه وآله "[١].

وقالت عائشة بنت أبي بكر: ﴿**إنّي أعلمُ أنّي لا طاقة لي بحجج علي بن أبي طالب**﴾[٢].

وقال معاوية بن أبي سفيان: "**والله ما رأيت أحداً يخطب الناس -ليس محمّداً- أَحسن من عليٍّ إذا خطب، فو الله ما سنَّ الفصاحة لقريشٍ غيرُهُ**"[٣].

(١) جواهر المطالب في مناقب عليّ بن أبي طالب، محمد بن أحمد الدمشقي الشافعي، ج١، ص٢٩٨.
(٢) الفتوح، ابن أعثم الكوفي، ج٢، ص٤٦٧.
(٣) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج١، ص٢٥.

وقال الشريف الرضي: " **كان أمير المؤمنين عليه السلام مَشْرَعَ الفصاحَةِ ومَوْرِدَها، ومنشَأَ البلاغَةِ ومَوْلِدَها، ومنه ظهر مكنونُها، وعنه أُخِذَتْ قوانينُها، وعلى أمثلته حذا كلّ قائل خطيب، وبكلامه استعان كُلُّ واعظ بليغ**"(١).

ب. احتواؤُهُ على أنواع العلوم ومختلف الفنون، فما من متخصِّص إلّا ويجد فيه بغيته؛ الفيلسوف والمتكلِّم، والمؤرِّخ وصاحب السِّيَر، واللغوي والنحوي، وعالم الاجتماع، وعالم الاقتصاد، وعالم السياسة، وطالبُ فنّ الحُكْم والحِكَم، والزاهد والمحارب، كلّهم في ذلك شَرَعٌ سواء، فهو أصدق صورة لشخصيّة أمير المؤمنين عليه السلام.

ج. حُسْنُ الترتيب والتنظيم، حيث يبتدئ بعد مقدّمة الكتاب بباب الخطب وما يجري مجراها، ثمّ الكتب والرسائل وعهوده ووصاياه، ثمّ المختار من حِكَمِهِ عليه السلام ومواعظه وأجوبته وكلماته القصار، وهذا ما لا يُوجد في كتاب آخر من الكتب التي عُنِيَتْ بكلام أمير المؤمنين عليه السلام.

د. ملاحظة العلماء والأُدباء لمصداقيّة ما في كتاب نهج البلاغة ومقارنتها بما ورد منها في سائر الكتب والمصادر، حيث جُمعت في هذا الكتاب العُيُون منها، ونافَ على غيره بالسَّعَة والاختصاص بما هو في قِمة البلاغة منها بنظر الشريف الرضي.

وأمَّا المؤلِّف، وهو هنا جامِعُ الكلمات ومختار الأبلغ منها بنظره، فهو أشعر الطالبيين العالم الأديب المُفْلِق، محمّد بن الحسين بن موسى

(١) مقدمة نهج البلاغة، تحقيق الشيخ قيس العطّار، ص ٣٨- ٣٩.

الموسوي، المعروف بالشريف الرضي، المتوفّى سنة ٤٠٦ هـ.

فهو موصوف بالعلم والورع معاً، قال ابن عِنَبَة: "**وهو ذو الفضائل الشائعة، والمكارم الذائعة، كانت له هيبة وجلالة، وفيه وَرَعٌ وعِفَّةٌ وتَقَشُّفٌ .. وكان أحد علماء عصره، قرأ على أجلّاء الأفاضل**"(١).

وقال ابن الجوزي: " **كان عالماً فاضلاً، وشاعراً مترسّلاً، عفيفاً، عالي الهمّة، متديّناً**"(٢).

وعِلْمُ الرّضيّ وعفّته وتديّنه مما لا يمتري فيه اثنان، أَضف إلى ذلك حُسْن الانتخاب، حيث إنّ الرضيّ انتخب واختار من كلام أمير المؤمنين عليه السلام ما هو في قمّة البلاغة من وجهة نظره، وكان اختياره بعناية فائقة، حيث تجدُ النصّ -في الأعمّ الأغلب- أبلغ وأوفى وأدقّ مما في عامّة المصادر النّاقلة له.

بعد كُلّ هذه الامتيازات للمؤلَّف والمؤلِّف لا عَجَب أن يَتوافر عليه العلماء والأدباء بالشرح والتحشية والتعليق، ناهيك عن القراءة والإقراء.

■ هل من الممكن إعطاؤنا إطلالة على أهمية نُسخ نهج البلاغة المُحقّقة التي اعتنت بضبط النّسخ ومراعاة أدوات التحقيق بشكل جيّد؟

* إنّ كتاب نهج البلاغة حظي منذ زمان جمعه إلى اليوم بغاية الاهتمام

(١) عمدة الطالب في أنساب أبي طالب، أحمد بن علي الحسيني (ابن عنبة)، ٢٠٧.
(٢) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، ابن الجوزي، ج١٥، ص١١٥.

روايةً وقراءةً وإقراءً ونَسْخاً وتعليقاً وشرحاً، مما جعل نُسَخَهُ بمكانٍ مكينٍ من الكثرة، فنُسَخُهُ اليوم تتجاوز الثلاثمائة نسخة.

وهذه النّسخ -كغالب نسخ سائر الكتب- منها ما هو في غاية الدقّة وعليه مقابلات العلماء والأدباء وخطوطهم وإقراءاتهم[1] وحواشيهم وتملّكاتهم وإجازاتهم، ومنها ما هو دون ذلك، لكنّه في غاية الضبط، ومنها ما ليس كذلك، كالنّسخ التي يكتبها بعض الورّاقين الذين كانت حرفتهم النساخة، فربّما كانوا فضلاء وربّما لم يكونوا كذلك.

ومن الأمور التي تُلمح في كثير من نسخ النّهج أنّ في أوائلها توجد في هوامشها شروح وتعليقات سرعان ما تنقطع، وذلك ما يُستَشَفُّ منه أنّ النّسخة كانت تُدَرَّس لمجموعة من الطلاب، ثمّ تنقطع الشروح والتعليقات المختصرة بانقطاع الدرس.

ومن النّكات البديعة التي رأيتها في بعض نسخ النّهج الشريف أنّها كتبت في السّجن، الأمر الذي قد يستفاد منه أنّ السجين كان يكتب كلام أمير المؤمنين عليه السلام تبرُّكاً للخلاص من السجن، وربّما كان سبب سجنه هو تشيّعه، مما يجعله يتوسّل بأمير المؤمنين عليه السلام ويتقرّب إليه بكتابة كلامه الشريف.

وهناك بعض النّسخ التي كتبها بعض الخطّاطين المشهورين، فاعتنوا بالخطّ وجماليته بالدرجة الأُولى، لا بالضبط العلمي، وذلك كالنّسخة

(١) أي قراءتهم على مشايخهم.

المنسوبة لياقوت المستعصمي[١].

ومن الجهود الرائعة لقدماء علمائنا وأُدبائنا جهد محمّد بن محمّد بن حسن بن الطويل الصفار الحلّي، الذي كان عالماً أديباً ضابطاً، متخصّصاً باستنساخ النّهج بدقّة عالية وخطّ جميل مقروء مضبوط، وقد وقفت على النّسخة الثالث عشرة من منسوخاته، حيث كتب فيها آخرها: "**وهذه النسخة المباركة ثالث عشرة نسخة لهذا الكتاب، والله ﷻ الملهم للرشد والموفق للصواب**"[٢].

ومن بين هذا الكمّ الكثير لنسخ نهج البلاغة[٣] يمكن استخلاص ما بين عشرين إلى أربعين نسخة تجمع صفات الكمال ويكون عليها مدار التحقيق والتدقيق.

■ **هل نلتم شرف التحقيق في نهج البلاغة، وما هي الدواعي التي جعلتكم تحققونه مع وجود هذه الكثرة من التحقيقات؟**

* بعد أن رأيت أنّ الساحة العلمية تخلو أو تكاد عن تحقيقٍ لنهج البلاغة معتمد على النّسخ المعتبرة، وانتشار طبعتي محمّد عبده وصبحي الصالح رغم ما فيهما من عدم الدقّة وربّما التغيير المتعمّد في بعض

(١) وقد طبعت أخيراً بالفاكسميلة.

(٢) وهي النّسخة المحفوظة في مكتبة العتبة الرضوية، برقم: ١٨٦٠.

(٣) لا يفوتنا هنا ذكر الجهود العظيمة التي بذلها العلامة المحقّق المرحوم السيّد عبد العزيز الطباطبائي في تتبع نسخ نهج البلاغة، والتي نشرها تباعاً في مجلّة تراثنا تحت عنوان «**المتبقي من مخطوطات نهج البلاغة حتّى نهاية القرن الثامن**».

الموارد، شمَّرتُ عن ساعد الجدّ ورسمت منهجيّة لتحقيق نهج البلاغة، تقوم هذه المنهجيّة على المراحل التالية:

أ- تحقيق النّسخ التي يُعتمد على ضبطها والتي تحمل مواصفات النّفاسة من حيث القِدَم والناسخ والمقرئ والمجيز والمجاز وغير ذلك، وهي تنحصر ما بين عشرين إلى أربعين نسخة.

ب- تحقيق شروح نهج البلاغة التي تحتاج إلى تحقيق أو إعادة تحقيق، ومقابلة رواياتها مع روايات النّسخ المتقدّمة في الفرع «أ» بعد تحقيقها.

ج- مقابلة العملين «أ» «ب» مع ما ورد من نصوص كلام أمير المؤمنين عليه السلام -الوارد في النهج- وضبوطه في المعجمات اللغوية، لتجتمع بعد ذلك عندنا في صعيدٍ واحدٍ كُلُّ ضبوط نهج البلاغة في أمّهات النّسخ الخطيّة للنّهج، وفي شروحه، وفي معجمات اللغة.

وبما أنّ هذا العمل الجبار خارجٌ عن طَوْقِ شخصٍ واحد، ويحتاج إلى عملٍ مؤسسي، وعلى عدّة مراحل، لذلك ابتدأت بما أستطيعه وأطيقه من المرحلة الأولى، فحقّقت أربع نسخ من نهج البلاغة، هي:

١. نسخة مكتبة آية الله العظمى السيّد الگلبايگانيّ المحفوظة برقم ٥٢٠٦٥، وهي مقروءة على السيّد كمال الدين الحسينيّ سنة ٦٢٤ هـ، وقراءة ثانية سنة ٦٢٥ هـ.

٢. نسخة مكتبة آية الله العظمى السيّد المرعشيّ النّجفيّ، المحفوظة برقم ٣٨٢٧، كتبها الحسين بن الحسن بن الحسين المؤدِّب، وهي أقدم

نسخة عُثر عليها إلى اليوم، وتاريخ كتابتها ٤٦٩ هـ أو ٤٩٩ هـ.

٣. نسخة فخر الدين نصيريّ التي طبع مصورتها الشيخ حسن سعيد؛ مدير ومتولّي مكتبة «**چهل ستون**»، والتي فرغ من كتابتها فضل الله بن طاهر بن مطهّر الحسينيّ في ٤ رجب سنة ٤٩٤ هـ.

٤. نسخة مكتبة مدرسة نوّاب في مشهد المقدّسة، المحفوظة في المكتبة الرضويّة على مشرّفها السلام برقم ١٣٨٤٧، كتبها محمّد بن محمّد بن أحمد النّقيب في صفر سنة ٥٤٤ هـ.

وبعد أن طُبع هذا التحقيق، حققتُ نسختين أُخريين فيهما ضبط الأديب الشيعيّ عليّ بن محمّد بن السكون المتوفّى حدود سنة ٦٠٠ هـ، والنّسختان هما:

١. نسخة مكتبة آية الله البروجرديّ في قم، المحفوظة برقم ١٥٧، وهي نسخة منقولة من خطّ الشيخ الحسن بن يحيى بن كرم، وتمّ استنساخها في شهر رمضان من سنة ٦٤٧ هـ، وكانت صورة الأصل قد كتبت في المحرّم سنة ٥٨٧ هـ، وقد نَسَخَ عليّ بن أحمد السديديّ سنة ٦٨٤ هـ هذه النّسخة وصحّحها من نسخة نقلها من خطّ ابن السكون.

وقابَلَ إبراهيم بن أحمد القطّان هذه النّسخة على نسخة صحيحة موثوق بها في سلخ شهر صفر [1] سنة ٧٩٢ هـ.

٢. النّسخة الموجودة في المكتبة السليمانيّة في اسطنبول من مخطوطات

(١) آخر شهر صفر.

رئيس الكتاب، المحفوظة برقم ٩٤٣، وقد فُرغ منها في شوال سنة ٦٨٤ هـ.

فهذان العملان هما ممّا مَنَّ الله تعالى به عَلَيَّ ببركة أمير المؤمنين عليه السلام.

وبعد أن خرج هذان العملان إلى عالم النّور، وطرحتُ المشروعَ الكاملَ في المحافل العلميّة، قامت مؤسّسة دار الحديث بتبنّي هذا المشروع وبدأت به على بركة الله، فأخذوا بتحقيق النّهج على ما يقارب أربعين نسخة منه، نسأل الله لهم التوفيق والتسديد والنّجاح في إنجاز هذا العمل.

■ ما هو الدور المهم الذي يمارسه المحقّق عند عملية التحقيق، وحبّذا لو تذكرون لنا أمثلة تطبيقيّة مرّت عليكم عند التحقيق في النّهج الشريف؟

* أمّا دور المحقِّق في عملية التحقيق، فهو دور صعبٌ شاقٌّ، بحيث يحتاج المحقّق إلى أن يتحلّى بعدّة مؤهّلات تجعله قادراً على خوض غمار التحقيق عموماً وتحقيق النّهج على وجه الخصوص.

ومؤهِّلات المحقّق العامّة كثيرة جدّاً، أهمّها تحلّيه بالعلم والفضيلة، وحبّه للعمل، وطول الصبر والأناة، وموسوعيّة معارفه، ودقّة الضبط، وألّا يدع شاردة ولا واردة إلّا ويقف عندها ويحلّ الأماكن العويصة، كلّ هذا بعد امتلاكه قواعد علم التحقيق والذوق السليم.

وفي خصوص تحقيق النّهج يحتاج إلى:

أن يكون ضليعاً في الأدب لغةً ونحواً وصرفاً ومعاني وبديعاً وبياناً، وتمكّناً من أساليب العرب في النثر.

ومعرفة بكيفيّة تأثّر الكلام بالقرآن المجيد.

وتمرّساً بأسلوب كلام أمير المؤمنين عليه السلام.

وبعد ذلك كلّه يحتاج إلى منتهى الدقّة في الضبط وعدم إغفال أيّ حركة من الحركات أو رمز من رموز التحقيق المستخدمة في النّسخ الخطيّة.

وأمّا الأمثلة التطبيقية فكثيرة جدّاً تستطيع تلمّسها من مقدّمتَيَّ على تحقيق النّهج على أربع نسخ، وتحقيقه مع ضبط ابن السكون، ولكيلا يخلو المقام من مثال، فإنّ من جميل الأمثلة هو قول أمير المؤمنين عليه السلام: «**أَغْضِ على القَذَى وإِلَّا لَمْ تَرْضَ أبداً**». فقد ورد في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ومحمّد عبده وصبحي الصالح: «**أَغْضِ على القَذَى والأَلَمِ تَرْضَ أبداً**»، وهذا عدم دقّة منهم، على أنّي أظنّ أنّ رواية ابن أبي الحديد كرواية النّسخ الأصيلة، غير أنّ محقّقه – محمّد أبو الفضل إبراهيم – أخطأ في الضبط.

■ **هناك شبهة طالما طرحت حول سنديّة نهج البلاغة، وأنّه مرسل حيث لم يذكر الشريف الرضيّ أسانيده إلى الإمام عليه السلام، بل ترقّى البعض بأن يقول: بأنّ نهج البلاغة ليس من عليٍّ عليه السلام وإنّما هو كلام الشريف**

الرضيّ نفسه، فما هو تعليقكم على ذلك؟

* الكلام هنا يقع في مقامين:

المقام الأوّل: اتصال الأسانيد إلى جامع النّهج وهو الشريف الرضيّ، وهذا ما لا غبار عليه، فإنّ هناك أسانيد متعدّدة موصولة للشريف الرضيّ، ومنها أسانيد أبي الرضا فضل الله الراونديّ المتّصلة إلى جعفر بن محمّد الدوريستيّ، وعبد الكريم سبط بشر الحافي، والشيخ الطوسيّ، عن الشريف الرضيّ. هذا إلى أسانيد أُخر متصلة للشريف الرضيّ.

المقام الثاني: هو الاتّصال من الشريف الرضيّ إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا ما لم يذكره الشريف الرضيّ في نهج البلاغة، لكنّ هناك أدلّة وقرائن تدلّ على صدور ما في النّهج في الجملة لا بالجملة عن أمير المؤمنين عليه السلام، وهي:

أ.وجود الكثير من خطبه عليه السلام وكتبه وكلماته مسندةً في كتب الأصحاب، كالكلينيّ والصدوق والمفيد والطوسيّ وغيرهم من أعلام الطائفة.

ب. وجود بعض ما في نهج البلاغة في مصادر أُلِّفت قبل أن يولد الشريف الرضي.

ج. ذِكْرُ الشريف الرضيّ لمصادر بعض الخطب والكتب، فخرج بذلك عن العُهدة، منها تاريخ الطبريّ، والجمل للواقديّ، والمغازي لسعيد بن يحيى الأمويّ، والمقامات لأبي جعفر الإسكافيّ، والمقتضب

للمبرّد، والبيان والتبيّن للجاحظ[١]، وغيرها.

د. عناية الأصحاب بجمع كلام أمير المؤمنين عليه السلام قبل الشريف الرضيّ، مثل خطب أمير المؤمنين على المنابر في الجُمَع والأعياد وغيرهما، لزيد بن وهب الجهنيّ، المتوفّى سنة ٩٦ هـ، وخطب أمير المؤمنين عليه السلام المرويّة عن الإمام الصادق عليه السلام، وقد رواه أبو روح فرج بن فروة [أو قرّة] عن مسعدة بن صدقة، ولمسعدة هذا كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام، إلى غيرها من عشرات كتب الأصحاب.

ه. وجود كثير من مطالب نهج البلاغة مسندةً في كتاب نزهة الأبصار ومحاسن الآثار لأبي الحسن عليّ بن محمّد بن مهديّ المامطيريّ الطبريّ، الشافعي المذهب، المولود سنة ٢٨٠ هـ، والمتوفّى سنة ٣٦٠ هـ تقريباً، لذلك عبَّر بعض المحقّقين عن كتاب المامطيريّ هذا بقوله: «**نهج البلاغة قبل نهج البلاغة**»[٢].

وهذا الكتاب كما ترى عاش صاحبه قبل أن يولد الشريف الرضيّ، ومات وعمر الشريف الرضيّ سنة واحدة حيث إنّ الرضيّ ولد سنة ٣٥٩هـ.

هذا ناهيك عن المصادر المعاصرة للشريف الرضيّ والمتأخِّرة عنه التي عُنِيَت بجمع كلام أمير المؤمنين عليه السلام وكتبه ورسائله وحِكمه

(١) الصحيح المثبت في أقدم نسخة منه، وفي جميع نسخ النّهج: «**البيان والتبيُّن**»، وما شاع في اسمه «**البيان والتبيين**» وهمٌ.

(٢) انظر مجلة «**نشر دانش**» العدد الأول لسنة ١٣٨١ هـ. ش.

وقصار كلماته.

و. مقابلة العلماء لمتن النّهج مع متن باقي المصادر التي كانت آنذاك، وذلك مثل قوله عليه السلام في الخطبة القاصعة: «**ورماكم من مكان قريب**»، حيث كتب في حاشية نسخة فخر الدين نصيري: "**في غير هذا الكتاب: ورماكم بالتهدّد من مكان بعيد**"(١). وهكذا في عدّة أماكن، وهذا يدلّ بما لا يقبل الشكّ على وجود ما في النّهج في مصادر أُخر.

ز. إنّ شأن نهج البلاغة شأن عشرات كتب الأدب والتاريخ والسِّيَر التي نقلت تراجم الصحابة وأقوالهم وكتبهم وخطبهم وسائر حالاتهم، مثل كتب الجاحظ وابن المقفّع والمبرّد وابن عبد ربّه والثعالبيّ والراغب الأصفهاني وأبي الفرج الأصفهانيّ وابن حمدون وعشرات بل مئات أمثالهم، دون أن يغمزهم أحدٌ بعدم الإسناد أو يتّهمهم بالوضع، فما هذه البهيتة إلّا "**شنشنة نعرفها من أخزم**"، فقد نقل ابن أبي الحديد عند شرح الخطبة الشقشقية قولَ مصدّق بن شبيب الواسطي لأبي محمّد عبد الله بن أحمد المعروف بابن الخشّاب على وجه الدعابة والاستفزاز: "**إنّ كثيراً من الناس يقولون: إنّها من كلام الرضيّ، فقال: أنّى للرضيّ ولغير الرضيّ هذا النَّفَس وهذا الأسلوب؟! قد وقفنا على رسائل الرضيّ، وعرفنا طريقته وفنَّه في الكلام المنثور، وما يقع مع هذا الكلام في خَلٍّ ولا خَمْر، ثمّ قال: والله لقد وقفت على هذه الخطبة في كُتُب صُنِّفَتْ قبل أن يخلق الرضيّ بمائتي سنة، ولقد وجدتها مسطورة بخطوط**

(١) انظر: مقدمة الشيخ قيس العطار على تحقيق أربع نسخ، ص١٢.

أعرفها وأعرف خطوط من هو من العلماء وأهل الأدب قبل أن يُخلق النّقيب أبو أحمد والد الرضيّ"[١].

نعم، إنّها الخطبة الشقشقية وأخواتها هي التي أقامت قيامة أعداء أمير المؤمنين عليه السلام، فلمّا لم يجدوا مَخْلَصاً ولا مَناصاً ذهبوا إلى إنكار النّهج برُمَّته ونسبته للشريف الرضي!!

■لكم من الخبرة والممارسة في التحقيق ما يفوق ٣٠ عاماً، فهلاَّ تفضلتم لنا بأهمّ خصائص المحقِّق، وما هو المحتوى الذي يحتاج إلى تحقيق بنظركم؟

* لقد مَنَّ الله تبارك وتعالى عَلَيَّ بأن وفّقني لخدمة تراث أهل البيت عليهم السلام منذ عام ١٩٨٤م وإلى اليوم، وقد علّمني أصول التحقيق أكبر إخوتي الأستاذ الشاعر الأديب المرحوم فاروق بهجت العطّار، فله أكبر الفضل والمنّ عَلَيَّ في هذا المجال.

ومن خلال ما درسته وطالعته وخَبَرْتُهُ في هذه المدّة أعتقد أنّ المحقّق يحتاج إلى ثلاث ركائز أساسية، هي:

الأولى: العلم والفضيلة، فلا ينبغي لمن لم يدرس الدراسة الحوزويّة أو الأكاديمية بشكل سُلَّمِيٍّ صحيح أن يخوض ميدان التحقيق، أو أن يخوض ما يستطيع تحت إشراف الأساتذة ورعايتهم. ويكون تحقيق كلّ شخص في مجال تخصّصه بعد أن يصل إلى حدّ النّضوج.

(١) انظر: شرح نهّج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج١، ص٢٠٥.

الثانية: تعلّم قواعد علم التحقيق ومراعاتها بمنتهى الدقّة والحذر، فإنّ قواعد التحقيق بنسبتها الأكبر متفق عليها، والمتبقّي منها يكون المجال فيها منوطاً بأسلوب المحقّق الخاص وطريقته التي ينطبع بطابعها.

الثالثة: الخبرة المكتسبة من طول ممارسة التحقيق، لأنّ للتجربة نصيباً في الوقوف على ظرائف التحقيق ونكاته التي لا يمكن أن تؤخذ جاهزةً من خلال كتابٍ أو درسٍ أو حضور دورة تعليمية أو أكثر.

وفي خِضمّ هذه الركائز الثلاث لا بدّ من أن يتحلّى المحقّق بخصال أساسية، هي:

- الرغبة في العمل التحقيقي.
- الصبر وطول الأناة.
- التتبُّع والاطّلاع على المطبوعات وعلى المحقّقين والتواصل معهم.
- قوّة الحافظة والاستذكار.
- الأمانة العلميّة.
- الموسوعيّة في الثقافة.
- الاختصاص في الكتاب الذي يراد تحقيقه.

ومن خلال هذه المقدِّمات يُعلم ما ينبغي تحقيقه من التراث، كما تُعلم الأولويّات في ذلك، فأبكار النّسخ التي لم تحقق ولم تطبع من قبل هي الأَوْلى، ثمّ الحجريّات التي لم تُحقّق إلى اليوم خصوصاً

إذا عَزَّت النّسخ المطبوعة عنها، ثمّ الكتب المحقّقة تحقيقاً سقيماً أو المحقّقة على نُسَخٍ وُجِدَت من بعد نُسخٌ أنفس منها. وفي كُلِّ ذلك يجب أن ترشدَ المحقّقَ خبرتُهُ لِـمَلْءِ الفراغ الذي يحسّه في المجال المتخصص فيه.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين أبي القاسم محمّد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

القسم الثاني: تساؤلات حول حديث الغدير

■ يدّعي بعض المخالفين بأنّ حديث الغدير وإن تمّ إسناده بل حتّى ولو كان متواتراً إلّا أنّ دلالته لا تفيد كون عليّ عليه السلام خليفة مباشراً بعد النبي صلى الله عليه وآله، فضلاً عن كونه إماماً نائباً عن النبي صلى الله عليه وآله، فأقصى ما تفيده هذه الحادثة هو دفع شكاية بعض الصحابة الذين أبغضوا عليّاً حينما بعثه النبيّ صلى الله عليه وآله إلى اليمن ولم يعجبهم هذا الأمر، فقام النبي صلى الله عليه وآله بينهم لينهاهم عن ذلك وأمرهم بحبّه، فهي تثبت فضيلة ومنقبة لعلي عليه السلام لا أكثر، فما هو دفعكم لهذه الشبهة؟

* إنّ حديث الغدير متواتر، ولا يشكّ في تواتره إلّا من لا حظّ له من العلم، أو ران على قلبه الهوى، وقد اعترف بذلك الألبانيّ رغم نصبه وتعصّبه، وردَّ على ابن تيميّة مزعمته، فقال:

وجملة القول: أنّ حديث الترجمة [أي حديث الغدير] حديث صحيح

بشطريه[١]، بل الأوّل منهما متواتر عنه، كما يظهر لمن تتبّع أسانيده وطرقه.

ثمّ قال: إذا عرفت هذا فقد كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث وبيان صحّته أنّني رأيت شيخ الإسلام ابن تيميّة قد ضَعَّف الشطر الأوّل من الحديث، وأمّا الشطر الآخر فزعم أنّه كذب، وهذا من مبالغاته الناتجة في تقديري من تسرّعه في تضعيف الأحاديث قبل أن يجمع طرقها ويدقّق النّظر فيها[٢].

وأمّا السؤال المطروح فتفنّده عدّة أمور:

أوّلها: أنّ حادثة اليمن وواقعة الغدير قضيّتان منفصلتان لا قضيّة واحدة، إذ إنّ بعض الجيش الذين كانوا مع أمير المؤمنين عليه السلام في سفر اليمن شَكَوا أمير المؤمنين عليه السلام، وكانت شكايتهم منه بمكّة في أيّام الحج، وهناك غضب النبي صلى الله عليه وآله عليهم وقام خطيباً وقال: «**لا تَشْكُوا عليّاً، فوالله إنّه لأَخْشَنُ في ذات الله من أن يُشتكى**» [٣]، وأمّا واقعة الغدير فكانت في ١٨ ذي الحجّة بعد انقضاء الحجّ وأثناء الرجوع إلى المدينة.

ثانيها: لو كان ما قاله في الغدير لردعهم وبيان خطئهم في شكايتهم لاكتفى صلى الله عليه وآله بما قاله من الردع في مكّة المكرّمة، ولا مبرّر لتأخيره إلى

(١) الشطر الأوّل: «**من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه**»، والشطر الثاني: «**اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه**».

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، ج٤، ص ٣٤٣- ٣٤٤.

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، ج٤، ص١٨٥٧. الترجمة ٣٣٦٤.

١٨ ذي الحجّة.

ثالثها: أنّ واقعة الغدير كانت بعد نزول قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾(المائدة:٦٧)، وهي تدلّ على أمر خطير من الإمامة والولاية، يضاف إلى ذلك نزول آية إكمال الدين بعد الغدير، وهذا لا يكون إلّا لأمر عقائديّ دينيّ بالغ الأهميّة.

رابعها: لو كانت القضيّة مرتبطة بواقعة اليمن والشكوى، لكان كافياً أن يردع رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك الجيش أو المشتكين منه، مع أنّه في الغدير بلَّغ تبليغاً عامّاً شاملاً بعد نزول الآية، ووقف صلى الله عليه وآله حتّى لحقه من بَعْدَهُ وأَمَرَ بردّ من كان تقدّم، وهذا يدلّ على أمرٍ حدَث في أثناء المسير -وهو نزول الوحي- لا أمر سالف.

خامسها: أنّ قوله صلى الله عليه وآله: «**من كنت مولاه فعليّ مولاه**» جاء عقيب قوله صلى الله عليه وآله: «**ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟!**» وهذا فيه أوضح الدلالة على الولاية الإلهيّة النبويّة سواء كان القول في مكّة أو في الغدير، وسواء كان لشكاية بعضٍ من عليٍّ عليه السلام أو دون شكاية.

سادسها: استشهاد أمير المؤمنين عليه السلام جماعةً من الصحابة بحديث الغدير، وذلك في الرَّحَبة وغيرها، وهذا يدلّ دلالة قاطعة على أنّ الحديث دالّ على الإمامة والخلافة، وإلّا لما استشهد أمير المؤمنين عليه السلام وجماعة من الصحابة عليه.

■ على مستوى دلالة حديث الغدير فإنّه يستدلّ به أنّ النبي لم يُشر إلى أمور ومواضع متعدّدة، وإنّما أشار فقط إلى موضوع الولاية لعليّ، فهذا التحديد يعني أنّه يريد أن يشير إلى حدثٍ خاص ونوعيّ وهو تنصيب علي عليه السلام إماماً للأمّة من بعده، إلّا أنّنا نجد الحرّاني -مثلاً- في تحف العقول يذكر حديثاً مطوّلاً فيه أمور كثيرة غير تنصيب الأمير من قبيل قوله صلى الله عليه وآله: «أيّها الناس إنّما المؤمنون إخوة، ولا يحلّ لمؤمن مال أخيه إلّا عن طيب نفس منه، ألا هل بلّغت؟ اللهمّ اشهد»، فما هو توجيهكم وتعليقكم على ذلك؟

* إنّ حديث الغدير حديث طويل فيه التوحيد وحمد الله وذكر عظمته وآياته، ثمّ ذكر الجنّة والنار وصفة الحوض، ثمّ ذكر الثقلين، وركّز على تبليغ الولاية والإمامة لأمير المؤمنين عليه السلام وولده المعصومين، لأنّ ثمرة كلّ العبادات والوصايا النبويّة تنحصر بولاية أمير المؤمنين وولده المعصومين، فمرجع خطبة الغدير كلّها للولاية وإن كانت فيها مطالب أخرى، وقد رويت الخطبة في مطوّلة الاحتجاج ونهج الإيمان والعدد القوية والتحصين لابن طاووس والصراط المستقيم للنباطيّ وغيرها، وأمّا رواية تحف العقول فهي في حجّة الوداع لا في غدير خم.

على أنّ النبي في آخر عمره الشريف كان يؤكّد ويكرّر الوصيّة لعليّ وولده المعصومين، لذلك قال ابن حجر الهيتميّ حول حديث التمسّك

بالثقلين: "وفي بعض الطرق أنّه قال ذلك بحجّة الوداع بعرفة، وفي أخرى أنّه قاله بالمدينة في مرضه وقد امتلأت الحجرة بأصحابه، وفي أخرى أنّه قال ذلك بغدير خم، وفي أخرى أنّه قاله لـمّا قام خطيباً بعد انصرافه من الطائف، ولا تنافي إذ لا مانع من أنّه كرّر عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها اهتماماً بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهرة"[١].

لذلك نصب النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام بعد خطبة الغدير خيمة جلس تحتها وأقبل القوم عليه يهنّئونه بالولاية، ومنهم عمر بن الخطّاب إذ دخل عليه فقال: بخ بخ لك، ثمّ أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أمّهات المؤمنين أن يذهبن إلى أمير المؤمنين ويهنّئنه[٢].

■ما هي دلالات الأحداث المصاحبة لواقعة الغدير، والقرائن الضمنيّة غير اللفظيّة، كإيقاف القافلة على مفترق طرق، ووضع أحداج الإبل ليصنع منها منبراً، ثمّ يصعد فوقه النبي صلى الله عليه وآله .. وغيرها. ماذا تفهمون سماحة الشيخ من هذه العلائم -إن صحّ التعبير- والدلالات غير اللفظيّة التي اكتنفت حادثة الغدير لتفسير مراد النبي الخاتم صلى الله عليه وآله ؟

* الدلالات والقرائن الحاليّة كثيرة جدّاً، منها:

أ. إيقاف النبي صلى الله عليه وآله قافلة المسير في حرّ الهجير وإرجاع من تقدّم في المسير، ووقوفه وانتظاره ليلحق به من تأخّر بعده، وإيقافه المسلمين في

(١) الصواعق المحرقة، ابن حجر، ص١٥٠.
(٢) خلاصة عبقات الأنوار، ج٩، ص١٥٣.

ذلك القيظ، وكلّ ذلك لا يكون من أيّ حكيم -فضلاً عن نبي- إلّا لأمر خطير، لا لأمرٍ معلوم، إذ من غير المعقول أن يكون هذا الوقوف والإيقاف من أجل أن يبلّغ أمراً معروفاً بضرورة العقل والعرف كأن يقول: من كنت حبيبه فعليّ حبيبه، أو إنّ هذا ابن عمّي فأحبّوه، وما شابه ذلك من المدّعيات التي لا تصمد أمام الحقيقة.

ب. أَمْرُهُ بجمع أحداج الإبل وصناعة منبر فصعد عليه وأصعد عليّاً لكي يراه ويسمعه الجميع؛ القريب منهم والبعيد.

ج. وتوّج عليّاً بعمامته السحاب لكيلا يدّعي أحدٌ أنّه لم يعرفه أو اشتبه عليه الأمر بشخص آخر، مع ما في إلباسه عمامته من دلالة على كونه خليفته ونفسه.

د. ورفع يديه حتّى بان بياض إبطَيْهما ولم يُرَ قبل ذلك، ليؤكّد أنّ يديهما هي العليا.

ه. رفع صوته الكريم في خطبته، لكي يسمعه القاصي والداني.

وأمره المسلمين بالبيعة لأمير المؤمنين، حتّى امتدَّت طبق بعض الروايات ثلاثة أيّام[1].

إذاً جميع الدلالات والقرائن المقاليّة والمقاميّة تدلّ ما لا يقبل الشكّ على أنّ بيعة الغدير كانت لتعيين الإمام بعد النبيّ صلى الله عليه وآله لكيلا يظلّ أمر الأمّة سُدى.

(١) الاحتجاج، الطبرسي، ج١، ص٨٣.

■ **نظراً لإجادتكم كتابة الشعر والتحقيق في بعض المخطوطات الشعريّة، فهلّا ذكرتم لنا بعضاً منها، مع ذكر الأبيات المرتبطة بغدير خم ممّا جادت به قريحتكم.**

* نعم مولانا، أنا شاعر منذ نعومة أظفاري، وقد كان النّصيب الأكبر منه لمحمّد وآل محمّد عليه وعليهم السلام، وببالي أنّ أوّل قصيدة نظمتها وعمري يقارب سبع عشرة سنة، مطلعها:

[من الكامل]

هم خير خلق الله فاز محبّهم ولمبغض الأحباب درب التيه

وقد حقّقت الشعر إلى جانب ما حقّقته من كتب فقهيّة وأصوليّة وعقائديّة وتاريخيّة، ومن بديع ما اعتزّ به في هذا المضمار هو تحقيقي لسلسلة دواوين الشعراء من أصحاب علي أمير المؤمنين عليه السلام، وتحقيق ديوان الإمام السجّاد عليه السلام، وتحقيق ديوان الإمام الحسن عليه السلام بصنعة المدائنيّ وهو من عيون التراث المفقود الذي عثرت على نسخة منه، وحقّقته والحمد لله، هذا إلى غير ذلك من أعمالي الأدبيّة.

وممّا قلته بمناسبة مرور أربعة عشر قرناً على ذكرى حادثة الغدير:

[من الخفيف]

هَلَّ فينـــا من الولاية عيدُ وعلينا أَطـــلَّ فـــجرٌ جديدُ
مِن عليٍّ يفوح عـــطراً زكيّاً ووروداً يهزّهـــا الـــتغريدُ
ويضوي للســـائرين مـــناراً وطريقاً هو الطريقُ السديدُ

واعتذاراً إذا عذرت المُغالي حينما ظنّ أنّك المعبودُ
فلقد كنت حاوياً لصفاتٍ كان منها ما كان منه الوجودُ
سرمديٌّ لا تنتهي أزليٌّ تتلاشى بجانبيك الحدودُ
وإذا شئت أن أعدّ المزايا خان شعري وفكري التعديدُ
فلأنتَ الخِضَمُّ تزهو عطاءً وبثغر الخلود أنت النشيدُ
وبحسبي غدير خمٍّ شهيدا لادّعائي ونِعْمَ نِعْمَ الشهيدُ
سبعة ثمّ سبعة قد توالت من قرون وهو الطريّ الجديدُ
وبرغم الحقود يمتد زهواً وانتصاراً ترفّ منه البُنُودُ
حين راح النبيّ يرفع كفّاً بانَ منها بياضُها المشهودُ
إنّ هذا خليفتي ووصيّي وهو بعدي للمؤمنين يقودُ
غير أنّ اللئام قد صيّروها فلتاتٍ تروح ثمّ تعودُ
جاهليُّونَ نابَذوا الحقّ جهراً وحداهم شيطان حقدٍ مريدُ
علموا أنّك الأحقُّ ولكنْ غصبوها فبئس تلك الجدودُ
ثمّ ماذا أأنت تحتاج ملكا عرضيّاً عمّا قليلٍ يبيدُ؟!
لا وربّي فأنت أكبر قدراً وبكلّ الآفاق منك سعودُ
فقديماً لآدم كنتَ نوراً وشفيعاً إذ آدمٌ مطرودُ
وبك اليمّ صار درباً لموسى فتداعى فرعون ثمّ الجُنُودُ
وبك الله قد هدى فلك نُوحٍ فاستقرّت بحيث كنت تريدُ
وبك الله راح يرفع عيسى حين هاجت على المسيح اليهودُ
وبك الله صيّر النار برداً وسلاماً لمّا طغى نمرودُ

وسليمان قد حوى بك ملكاً ذلّ فيه عَتِيُّهُمْ والعنيدُ
وبيمناك قد شَأ داودُ حينما لانَ في يديه الحديدُ
وبك الله قد بنى البيت للنّا س عتيقاً تأتي إليه الوفودُ
وبك الله قد أعزّ نبيّاً عربيّاً بكفّه أُمْلُودُ
وبك الله سوف يظهر مهديـ ـياً فيأتي ويومُهُ موعودُ

ومن الطرائف المحزنة في الأدب قصيدة أبي تمّام الرائية التي مطلعها:

[من الطويل]

أظيبة حيث استنت الكُثُبُ العُفْرُ

رويدكِ لا يذهبْ بكَ اللَّوْمُ والزَّجْرُ

يقول فيها:

ويوم الغدير استوضح الحقُّ أهلَهُ
بفيحاءَ ما فيها حجابٌ ولا سترُ
أقامَ رسول الله يدعوهُمُ بها
ليقربَهُمْ عرفٌ ويَنْآهم نُكْرُ
يمدّ بضبعيه ويُعْلِمُ أنّه
وليّ ومولاكم فهل لكُمُ خبرُ؟
يروح ويغدو بالبيان لمعشر
يروح بهم بكر ويغدو بهم عَمْرُو
فكان له جهرٌ بإثبات حقّه
وكان لهم في بَزِّهم حقَّهُ جهرُ

وهذه القصيدة موجودة في الطبعات القديمة والنسخ القديمة جدّاً لديوان أبي تمّام، وقد حُذفت من الطبعات الجديدة، وما عشت أراك الدهر عجباً!!

وهناك قصيدتان أخراوان لأبي تمّام فيهما التولّي والتبرّي، وهما مثبتان في نسخ ديوانه القديمة، لكنّهما غير موجودتين في طبعات ديوان أبي تمّام!!

■ هناك تباعد وهجران لنهج البلاغة في الأوساط الإسلاميّة بشكل ملحوظ -كما تعلمون-، إلى ماذا ترجؤون هذه الحالة، وما هي أسبابها؟ وما هو الحلّ لإعادة المسلمين للارتباط بالنّهج الشريف في نظركم؟

* في الواقع إنّ هذا الأمر يتطلّب دقّة وتريّثاً، وأن يُلحظ من عدّة زوايا، إذ إنّ أحد أسباب الابتعاد عن النّهج الشريف هو كونه كتاباً يحوي خطباً ورسائل وكلمات هي في قمّة البلاغة، إذ انتخب الشريف الرضيّ ما هو أبلغ من كلام إمام البلاغة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، وهذا ما يجعل إدراك مطالبه ومغازيه صعب المنال على كثير من الناس، ولذلك احتاج النّهج الشريف إلى الشرح والتعليق والتحشية، فيكون الابتعاد عنه لهذا السبب أمراً طبيعياً بالنسبة لكثير من الناس.

والملاحظة الأُخرى هي عدم الاهتمام بحفظه وتدريسه، مع أنّه بتعبيري «**هويّة الشيعيّ**»، فهنا من اللازم أن يُبرمَج برنامج لهذا الكتاب

بتحفيظه وتدريسه في الحوزات والجامعات والمحافل العلمية، وقد كان هذا الكتاب من الكتب الدرسية في الحوزات العلمية قبل قرابة قرن من الزمان، وقد رأيت شهادة تصديق كون آية الله السيّد علي البهشتي فاضلاً عالماً في بدايات عمره الشريف، وكان من جملة الكتب التي وضعت له درجة امتحانية فيها هو كتاب نهج البلاغة، فيا حبّذا لو يعاد هذا المنهج لإيصال مفاهيم النّهج إلى جميع طلّاب العلوم الدينية.

والملاحظة الثالثة هي ضرورة تحقيق هذا الكتاب وشروحه وحواشيه تحقيقاً علمياً طبق موازين التحقيق، اعتماداً على أهمّ نسخه، وهي متوفّرة بحمد الله، ثمّ طباعتها بطباعة تليق بشأن هذا الكتاب.

وقد وفّقت حتّى اليوم لتحقيق أربع نسخ قديمة منه، ثمّ تحقيق نسختين مع ضبط الأديب الأريب علي بن السكون الحلّيّ، واليوم تقوم دار الحديث بتحقيق متن النّهج على أكثر من عشرين نسخة، أخذ الله بيدهم لإتمام هذا المشروع العظيم الذي كنت أدعو له منذ أكثر من عقد من الزمن.

■ **بعد الجهد الكبير الذي بذله العلّامة الأمينيّ في كتابه "موسوعة الغدير" الضخمة، ما هو التصوّر المرجوّ لكي نسهم في إبلاغ الولاية لعموم الناس في العالم حتّى يرتبطوا بالدين الإسلامي المحمّدي الأصيل؟**

* الحمد لله، هناك كتبٌ كثيرة ألفت وكتبت وما زالت تؤلّف وتكتب حول واقعة الغدير الأغر، ومنها الموسوعات الضخمة مثل كتاب عبقات الأنوار للسيّد المير حامد حسين، وإحقاق الحق للقاضي نور الله التستريّ، وشرحه والتعليق عليه للسيّد شهاب الدين المرعشيّ النجفيّ، ونفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار للسيّد عليّ الميلانيّ، وموسوعة الإمامة في نصوص أهل السنّة وهو كتاب غنيّ حافل بالمطالب والاستدلال والطرق، وكتاب قادتنا كيف نعرفهم للسيّد محمّد هادي الميلانيّ، ومنذ سنين عدّة يقوم صديقنا الفاضل سماحة حجّة الإسلام الشيخ أمير التقدّمي بكتابة موسوعة حافلة حول الغدير باسم «**طرق حديث الغدير**» يقع في حوالي عشرين مجلّداً، وهو في مراحله الأخيرة، وسيرى النور قريباً إن شاء الله.

والأمر الجدير بالاهتمام في هذا المضمار هو أنّه يجب طبع الدراسات والمقالات واستلال المطالب بشكل مختصر وواضح ودقيق لتكون هذه المطالب في متناول عامّة الناس ليقفوا على الحقّ الصراح، فإنّ ما امتاز به كتاب الغدير هو كونه مشحوناً بالمطالب العلمية العالية مع أسلوب أدبي رصين بديع، بحيث يستفيد منه العالم والفاضل وطالب العلم إلى جانب والخطيب والأديب ومن له أدنى إلمام بالعلوم، ثمّ عامّة الناس المتعطّشين لمعرفة علوم أهل البيت عليهم السلام.

■ **شيخنا الفاضل، هل لديكم كلمة أخيرة تودّون توجيهها إلى المجلّة**

وقرّائها؟ فتفضّلوا مشكورين.

* إنّ مجلّة رسالة القلم من المجلّات الرائعة في بابها، وهي تضمّ مجموعة ثرية من المقالات والأبحاث، لكنّي أرجو لها أن تكون أكثر انتشاراً، لأنّها جديرة بذلك، وأنا أترقّب أن تكون في مصاف المجلّات الأرقى، إذ هي تضمّ كوكبة من الكتاب الأفاضل، وتتناول المواضيع العلمية والتي ترتبط بواقع الفكر الإسلامي الشيعي الأصيل.

وفي الختام: أدعو بالتوفيق لكلّ العاملين فيها وكلّ من ساهم بمقالة أو كلمة أو حرف من حروف النّور في هذه المجلّة الغرّاء، وإلى المزيد إن شاء الله.

العلاقة بين آيتيّ الخليل والبلاغ

الشيخ محمود حسن العالي

الملخّص:

تحدّث الكاتب عن العلاقة بين آية الخليل وبين آية البلاغ، فالأولى تؤصّل إلى مفهوم الإمامة كبروياً، والثانية للتطبيق والمصداق لمفهوم الإمامة في علي بن أبي طالب عليه السلام، ثمّ ذكر جملة من الحقائق المستفادة من الآيتين منها: عظم مرتبة الإمامة وعالميّتها، وإبطالها لإمامة الظالمين إلى يوم القيامة، كما أثبت نزول آية البلاغ في يوم الغدير مجيباً عمّا يثار مخالفاً ذلك. خاتماً بتأمّلات في مفهوم الإمامة بين الخاصّة والعامّة وذكر عدداً من التوصيات.

مقدّمة

يستعرض القرآن الكريم بنحوٍ متكرّر وبصورٍ مختلفة المنظومة الاعتقاديّة -وهي ما يعبَّر عنه في علم الكلام بأصول العقيدة، التي هي: التوحيد والعدل والنبوّة والإمامة والمعاد- إلّا أنّ هذا الاستعراض والتكرار له مبرراته المتعدّدة والكثيرة التي من أهمّها تركيز القرآن على ضرورة الالتزام بهذه المنظومة العقائديّة والأصول الاعتقاديّة، بما يعني ضرورة أن يستحضر الإنسان إيمانه بالله وهكذا ارتباطه بخط الرسالات ونهج الأنبياء وامتداد هذا المنهج المتمثّل في خطّ الإمامة.

هذا الاستحضار الذي يقوم على قاعدة قويّة من البرهان والحجّة والبيان، ولا شكّ في أنّ هذا الاستحضار العقليّ سوف يستتبعه الحضور الوجدانيّ والعاطفيّ، مما يؤدّي إلى ارتباط عمليّ يقوم على أساس الطاعة لله ولرسوله ولمن أمر الله ورسوله بطاعتهم وهم أئمة الحقّ والهدى عليهم السلام.

وبذلك يتحقّق الهدف وتحصل الغاية القرآنيّة من هذا الاستحضار الدائم والمؤكّد والمستمر من قبل القرآن الكريم لهذه المنظومة الاعتقاديّة والأصول العقائديّة، فيحصل التفاعل في الدوائر التي يدخلها الإيمان بالله والتصديق برسله وحججه المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم، من دائرة الإيمان العقليّ إلى دائرة الانفعال الوجدانيّ والعاطفيّ إلى مستوى التأثّر الفعليّ والعمليّ، فيتحوّل الإنسان من مستوى الإيمان والتصديق بالله وبرسله وحججه إلى العامل بطاعة ربّه ونبيّه ووليّه ووصيّه.

هذه هي الغاية الكبرى والعظمى من ذلك الاستحضار الواسع والتأكيد المستمر، فيفتح الإنسان عقله أمام البراهين والحقائق الموصلة للإيمان بالله، على ألّا يكون ذلك الإيمان مجرّد قضيّة عقليّة يدركها عقله دون أن تنفذ لوجدانه، بل ينفعل بذلك الإيمان الوجدانيّ والعاطفيّ ليتحوّل إلى واقع عمليّ قائم على أساس الإيمان والعمل الصالح، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾(النساء:١٥٢)، وقال تعالى:﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾(البقرة:٢٥)، وقال تعالى: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾(إبراهيم: ٢٣).

ولا شكّ في أنّ مفردات المنظومة العقائديّة متفاوتة رُتَباً ودرجات، فالإيمان بالله يأتي في الدرجة الأولى ويحتلّ المرتبة الأساسيّة، في حين أنّ الإيمان برسله يحتلّ المرتبة الثانية، ويأتي في المرتبة الثالثة الإيمان باليوم الآخر، وهذا هو سرّ التفاوت في اختلاف تأكيدات القرآن الكريم على مفردات المنظومة العقائدية.

وتأتي مسألة الإمامة باعتبارها واحدة من مفردات المنظومة العقائديّة بالغة الأهميّة، فقد تعرّض القرآن الكريم لمسألة الإمامة في أكثر من آية، إمّا بنحو التأصيل وبيان أساس الإمامة وما ترتكز عليه، وإمّا من خلال تحديد المصداق الخارجي من خلال الأوصاف التي لا يمكن أن تنطبق على غير مصداقها كما سوف يتّضح ذلك من خلال هذه المقالة

المتواضعة، وسوف أتناول آيتين محاولاً كشف العلاقة بينهما:

الآية الأولى: وهي آية الخليل صلوات الله عليه، وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾(البقرة:١٢٤).

والآية الأخرى: هي آية البلاغ، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾(المائدة:٦٧).

الآية الأولى: آية الخليل

أمّا فيما يرتبط بالحديث حول آية الخليل: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَإِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾(البقرة: ١٢٤).

فهذه الآية تشير إلى جملة من الحقائق والأصول التي تقوم عليها الإمامة، فالآية تقرر أنّ إبراهيم عليه السلام بعد أن مرّ بجملة من المواقف والامتحانات، وتجاوزها بنجاح تامّ كما عبّر القرآن عن ذلك بقوله: ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ جعله الله للناس إماماً، وهنا جملة من الحقائق:

الحقيقة الأولى: مرتبة الإمامة

إنّ مرتبة الإمامة مرتبة عظيمة ومنصب شامخ وليست مقاماً عاديّاً أو منصباً إداريّاً أو ما هو من قبيله، ولذلك منحه الله تعالى إبراهيم بعد أن جعله واتخذه نبيّاً وخليلاً، وهذا ما تشير إليه الرواية التي رواها عبد

العزيز بن مسلم قال: كنّا مع الرضا عليه السلام ... إلى قوله: «**إنّ الإمامة خصّ الله عزّ وجلّ بها إبراهيم الخليل عليه السلام بعد النبوّة والخلّة مرتبة ثالثة، وفضيلة شرّفه بها وأشاد بها ذكره، فقال: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ فقال الخليل عليه السلام سروراً بها: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ قال الله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾**»[1].

وليست الإمامة التي نالها إبراهيم عليه السلام بعد النبوّة والخلّة هي بمعنى الأسوة والقدوة، لأنّ الأسوة والقدوة حاصلة مع مقام النبوّة، فكلّ نبيّ هو أسوة وقدوة مضافاً إلى أنّ نفس الأسوة والقدوة ليست أمراً يُجعل، وإنّما هي أمر واقعيّ يتحقق من خلال مقامات معنويّة وروحيّة وأخلاقيّة يتحقق بها النبيّ فيكون بذلك أسوة لقومه، وعلى هذه الحقيقة تكون الإمامة كالنبوّة في كونها مقاماً إلهياً ومقاماً ربانياً ليس لأحد غير الله أن يتدخل في الاختيار لهذا المنصب والتعيين له.

الحقيقة الثانية: الإمامة جعل الإلهي

قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ﴾ ممّا يعني ويعطي أنّ الإمامة تكون بالجعل الإلهيّ والاختيار الربانيّ وليس هناك طريق غير هذا الطريق.

الحقيقة الثالثة: عالمية الإمامة

إنّ الإمامة أمرٌ عامٌّ وإمامة عالميّة ولا يختّص بجماعة معيّنة أو طائفة أو فئة، بل هو أمر عامّ لجميع البشر والناس، وهذا أيضاً يعزّز أنّ الأمر لا يختّص اختياره بجماعة أو عنوان معيّن، ولا يستطيع أحدٌ بمعاييره أو مقاييسه

(١) الكافي، الكليني، ج١، ص١٩٨ - ٢٠٣، باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته، ح١.

الخاصة أن يختار للنّاس إماماً، بل لا يصلح لاختيار إمام للناس كلّ الناس إلّا من هو مطّلع وعارف بما يصلح الناس وما يكون مناسباً صالحاً.

الحقيقة الرابعة: إبطال إمامة الظالمين

إنّ إبراهيم الخليل عليه السلام بعد أن سُرّ بهذه المرتبة الإلهية سأل الله أن تكون الإمامة في ذريته ﴿قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾، فأجابه الجليل عزّ وجلّ بقوله: ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ وهذا يقرّر حقيقة الكمال، قال الإمام الرضا عليه السلام: «... **فأبطلت هذه الآية إمامة كل ظالم إلى يوم القيامة وصارت في الصفوة ...**»[1]، ودلالتها إبطال إمامة كلّ ظالم؛ والمقصود به من تلبّس بالمعصية في أيّ مرحلة من عمره، وذلك بالتوضيح الذي شرحه العلامة الطباطبائي رحمه الله وذلك من خلال تقسيم رباعيّ تُلحظ فيه نسبة الإنسان إلى المعصية وهي كالتالي:

القسم الأوّل: الإنسان الذي يكون بداية عمره وخاتمة عمره في معصية، وهذا لا شكّ فيه ظالم لا يرتاب أحدٌ في صدق هذا العنوان عليه وهو لا يستحق ولا يليق بمنصب الإمامة.

القسم الثاني: الإنسان الذي يكون بداية عمره غير متلوّث بالمعصية وخاتمة عمره يكون عاصياً، وهذا أيضاً يصدق عليه عنوان الظالم ولا يكون مستحقاً لهذا المنصب.

القسم الثالث: وهو من يكون بداية عمره ظالماً ويكون خاتمة عمره غير ظالم، وهذا أيضاً يصدق عليه عنوان الظالم.

(١) المصدر السابق.

فعنوان الظالم يصدق على جميع الأقسام، وقد نفت الآية استحقاق الجميع من هذه الأقسام لمقام الإمامة ومنصبها.

وأمّا القسم الرابع: فهو من لم يتلبّس بالظلم أبداً لا بداية عمره ولا خاتمة عمره، وهذا هو غير الظالم الذي يستحق منصب الإمامة ويليق به مقامها، وإلى هذا أشار الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) بأنّ هذه الآية أبطلت إمامة كل ظالم إلى يوم القيامة[١].

وروى الشيخ الكليني قدس سره في أصول الكافي عن الصادق عليه السلام: «**إنّ الله تبارك وتعالى اتخذ إبراهيم عبداً قبل أن يتخذه نبياً، وإنّ الله اتخذه نبياً قبل أن يتخذه رسولاً، وإنّ الله اتخذه رسولاً قبل أن يتخذه خليلاً، وإنّ الله اتخذه خليلاً قبل أن يجعله إماماً، فلمّا جمع له الأشياء قال: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، قال: فمن عظمها في عين إبراهيم قال: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، قال: لا يكون السفيه إمام التقي**»[٢].

والنتيجة: أنّ الإمام لا يمكن أن يكون ظالماً أو متلبّساً بالمعصية، ولا بدّ من أن يكون انتفاء الظلم عن الإمام بدرجة عالية كما تصرّح وتدلّ عليه الآية بالبيان المتقدّم.

الحقيقة الخامسة: الإمامة هداية للناس

إنّ الإمامة هي هداية الناس إلى الله تعالى كما يدلّ عليه معنى ومفهوم الإمامة لغةً وكما تؤكّده مجموعة من الآيات الكريمة:

(١) الميزان في تفسير القرآن، العلامة الطباطبائي، ج١، ص٢٧٤.
(٢) الكافي، الكليني، ج١، ص١٧٥، باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمة، ح ٣.

قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ﴾(الأنبياء:٧٣).

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾(السجدة: ٢٤).

وهذه الآيات عند التأمل فيها يتضح أمرٌ وتتّضح حقيقةٌ أخرى، وهو أنّ هذه الهداية ليست مجرّد الموعظة والإرشاد وبيان الحقائق والمعارف والأحكام الإلهية، بل هي بأمر الله تعالى وتسليط منه سبحانه لمن يختاره هو ﷻ لمنصب الإمامة وإعطائه صلاحياتٍ عمليّة لكلّ ما يحتاج إليه في مقام تحقيق ذلك الفرض من الجعل الإلهي.

الحقيقة السادسة: تنصيب الإمام أمر إلهيّ

من مجموع الحقائق المتقدّمة يتضح أنّ مسألة الإمامة هي أمرٌ إلهيّ وعهدٌ ربانيّ، وليست شأناً بشرياً للبشر حقّ الاختيار فيه أو الترشيح لمن يختارونه لهذا المنصب، بل هي أمر إلهيّ يختاره الله لمن يكون متوفّراً على مواصفات هذا الاستحقاق الإلهي، كما تدلّ عليه ما تضمّنته الآيات المشتملة على ألفاظ الجعل، وقرينة اعتبار عدم التلبّس بالظلم والمعصية في جميع مراحل العمر، والذي لا يمكن أن يتيسر لسائر الخلق معرفته وتمييزه إلّا من قبل الحقّ ﷻ العالم بأحوال الناس والخلق، وبمنتهى علمه يعلم المصلِح من المفسد ويعلم المطيع من العاصي، ويعلم من هو أهلٌ لهذا المنصب والموقع من غيره، قال تعالى: ﴿اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ

رِسَالَتَهُ﴾(الأنعام:١٢٤).

النتيجة

وما نستنتجه من كلّ الحقائق التي تُستنتج من الآية المتقدّمة والتي تتمثّل في:

أولاً: الإمامة تكون بالجعل الإلهيّ.

ثانياً: الإمامة شأن إلهيّ.

ثالثاً: الإمامة مرتبة سامية ومقام رفيع.

رابعاً: الإمامة تعني هداية الخلق وأخذهم إلى الطريق المستقيم.

خامساً: الإمامة مسألة عالميّة وليست أمراً خاصاً بطائفة أو قوم.

سادساً: عدم صلاحية مطلق الظالم والمتلبّس بالمعصية لهذا المقام.

وهذا يحمل دلالة كبرى وهي أنّ مسألة الإمامة والتي تعني هداية الناس وإيصالهم إلى كمالهم لا يمكن تحديدها لا مفهوماً ولا مصداقاً من قبل الناس، ولا يمكن للبشر أن يتدخّلوا في تحديد المفهوم خارج هذا الإطار الذي رسمته الآية، ولا يمكن لهم التدخّل في تطبيق المصداق وتعيينه، فتحديد المفهوم يكون من قبل الله تعالى وتعيين مصداقه من قبله أيضاً عَزَّوَجَلَّ.

الآية الثانية: آية البلاغ

وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾(المائدة:٦٧).

اتضح أنّ آية الخليل تكون بمنزلة الكبرى، وأمّا آية البلاغ فهي تتكفّل مع آية ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾(المائدة:٥٥) ببيان مصداق الإمامة الكبرى وتشخيصه.

الحقيقة الأولى: نزول آية البلاغ يوم غدير خمّ في عليّ بن أبي طالب عليه السلام

الذي أجمع عليه مفسروا مدرسة أهل البيت صلوات الله عليهم أنّ هذه الآية المباركة نزلت يوم غدير خمّ في عليّ بن أبي طالب عليه السلام، ووافقهم جماعة من علماء المسلمين كالواحديّ في أسباب النزول[١]، ورُوي ذلك في الدرّ المنثور[٢] وفتح القدير[٣] وتفسير المنار[٤] وابن عساكر[٥]، والألوسّي إلا أنّه نسبه إلى الإماميّة[٦]، وقد ذكر شيخنا العلاّمة الحجّة البحاثّة العلاّمة الأمينيّ قائمة ممّن ذكر أنّ الآية نزلت في يوم غدير خمّ في عليّ بن أبي طالب عليه السلام يندرج تحتها ثلاثون مصدراً يمكن مراجعتها في الجزء الأول من كتاب موسوعة الغدير[٧].

بل الحفّاظ أبو جعفر محمّد بن جرير الطبريّ المتوفى سنة ٣١٠ هـ ألّف كتاباً إلى طرق حديث الغدير، وأودّ أن أزيّن هذه الصفحات بالرواية التي رواها ابن جرير الطبريّ عن زيد بن أرقم قال: «**لما نزل النبي صلى الله عليه وآله**

(١) أسباب نزول القرآن، الواحدي، ص٢٠١.
(٢) الدّر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي، ج٢، ص٢٩٨.
(٣) فتح القدير، الشوكاني، ج٢، ص٦٠.
(٤) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، رشيد رضا، ج٦، ص٣٨٤.
(٥) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٤٢، ص٢٣٧.
(٦) تفسير الآلوسي، ج٦، ص١٩٢.
(٧) الغدير في الكتاب والسنة، العلامة الأميني، ج١، ص٢١٤-٢٢٩

بغدير خمّ في رجوعه من حجّة الوداع وكان في وقت الضحى وحرّ شديد أمر بالدوحات فقمّت ونادى الصلاة جامعة فاجتمعنا فخطب خطبة بالغة ثم قال: إنّ الله تعالى أنزل إليّ: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، وقد أمرني جبرئيل عن ربّي أن أقوم في هذا المشهد وأعلم كل أبيض وأسود: إنّ عليّ بن أبي طالب أخي ووصيّي وخليفتي والإمام بعدي، فسألت جبرئيل أن يستعفي لي ربّي لعلمي بقلّة المتقين وكثرة المؤذين لي واللائمين لكثرة ملازمتي لعليّ وشدّة إقبالي عليه حتى سمّوني أذناً، فقال تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾.

ولو شئت أن أسمّيهم وأدلّ عليهم لفعلت ولكنّي بسترهم قد تكرّمت، فلم يرض الله إلّا بتبليغي فيه فاعلموا معاشر الناس ذلك فإنّ الله قد نصبه لكم ولياً وإماماً، وفرض طاعته على كلّ أحد، ماض حكمه، جائز قوله، ملعون من خالفه، مرحوم من صدّقه، اسمعوا وأطيعوا، فإنّ الله مولاكم وعليّ إمامكم، ثمّ الإمامة في ولدي من صلبه إلى القيامة .... الخ»[1].

الحقيقة الثانية: ادّعاءات المفسرين والمؤولين في آية البلاغ لا تصمد أمام حقيقة نزول الآية يوم غدير خمّ في علي بن أبي طالب عليه السلام

هذا هو المعروف بين أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام ووافقهم على ذلك جماعة كثيرة من سائر علماء المسلمين، وأنّ الآية نزلت في يوم غدير خم، وقد جاءت محاولات متعدّدة من قِبل البعض بمحاولة حرف الآية بذكر حكايات أخرى كثيرة في سبب نزول الآية، وهي مع

(١) الغدير في الكتاب والسنة، العلامة الأميني، ج١، ص٢١٤-٢١٥.

كونها متضاربة توحي أنّها صُنعت من الآية الشريفة أعني ما جاء في ذيلها وهي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ من أنّها نزلت بعد أن كان النبيّ يحرسه جماعة من الصحابة، قالوا: إنّ أبا طالب كان يرسل مع النبيّ رجالاً من بني هاشم يحرسونه حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فأخبرهم بذلك فتركوا حراسته كما ذكر ذلك الطبراني[١] وابن كثير[٢] والألوسي[٣] وغيرهم.

ولاحظ ما رووه عن عائشة أم المؤمنين: «**أنّه كان يُحرس وكان معها -أي في بيتها- يسهر حتى يأتي من يحرسه، فينام حتى تسمع غطيطه، فلما نزلت الآية أخرج رأسه من الطاقة فصرفه**»[٤]، فلاحظ أنّه على القول الأوّل تكون الآية نزلت في مكّة قبل الهجرة في حياة أبي طالب، وعلى الثاني أنّها نزلت بعد الهجرة وبعد زواجه صلى الله عليه وآله من عائشة، فكلّ من القولين يناقض الآخر ويكذّبه وهذا كافٍ في إسقاط القولين عن الاعتبار.

وإنّك لتعجب من قول المراغيّ من كون هذه الآية المباركة مكيّة وهي مدنيّة لتدلّ على أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان عرضة لإيذائهم أيضاً وأنّ الله تعالى عصمه من كيدهم[٥].

واقرأ بعد قول الثعالبيّ: «**ولعلمائنا في الآية تأويلات، أصحّها: أنّ**

(١) المعجم الكبير، الطبراني، ج١١، ص٢٠٥.
(٢) تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، ابن كثير، ج٢، ص٨١.
(٣) تفسير الآلوسي، ج٦، ص١٩٩.
(٤) تفسير ابن كثير، ج٢، ص٨١.
(٥) تفسير المراغي، ج٦، ص١٦٠.

العصمة عامّة في كلّ مكروه، وأنّ الآية نزلت بعد أن شجّ وجهه، وكسرت رباعيته صلى الله عليه وآله »[١].

وأمّا ابن كثير فقد ذكر الروايات التي ترجع إلى تبليغ أوّل الإسلام ثم أنكرها بقوله: «**وهذه الآية مدنيّة والحديث يقتضي كونها مكيّة**»، ثم قال: «**والصحيح أنّ هذه الآية مدنيّة، بل هي من أواخر ما نزل والله أعلم**».

قال: "**ورُوي أنّه صلى الله عليه وآله في غزوة ذات الرّقاع انفرد عن الجيش، وجلس على رأس بئر، قد أدلى رجليه، قال الحارث بن النّجار: لأقتلنّ محمّداً، فقال له أصحابه: كيف تقتله؟، قال: أقول له أعطني سيفك، فإذا أعطانيه قتلته به، قال: فأتاه، فقال: يا محمّد، أعطني سيفك أشيّمه، فأعطاه إياه، فرعدت يده، حتى سقط السيف من يده، فقال صلى الله عليه وآله : «حال الله بينك وبين ما تريد»، فأنزل الله: ﴿وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾**"[٢].

وذكر المؤرّخون المفسرّون في سبب نزول الآية سبعة أقوال، وأسدّ هذه الأقوال ما رُوي أنّها نزلت في يوم غدير خمّ في عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وذلك لأمور:

١. سلامتها من كلّ ما وقعت فيه الروايات الأخرى المذكورة في أسباب النزول من اضطراب.

٢. صحّة سند هذه الروايات على خلاف تلك الروايات فإنّ أسانيدها ضعيفة.

---

(١) تفسير الثعالبي، ج١، ص٤٧٦.

(٢) تفسير ابن كثير، ج٢، ص٨١.

٣. اتحادها الزمانيّ مع الآية.

٤. مطابقتها تماماً لنصّ الآية ودلالتها.

وتوضيح ذلك: إنّ في الآية هذه الجملة: ﴿وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فإنّ هذه الجملة تحمل في طياتها تطميناً للنبيّ صلى الله عليه وآله من أمرٍ يخشاه من الناس وليس ذلك إلّا عبارة عن طعنهم في النبيّ صلى الله عليه وآله وتشكيكهم في ذلك، ولا يعقل أنّ الأمر الذي لو بلّغه النبيّ صلى الله عليه وآله للأمّة يمثّل خشية منه صلى الله عليه وآله على الأمّة بارتدادها أو تشكيكها لو كان ذلك الأمر هو بياناً لأحكامٍ شرعيّة فرعيّة من وجوب أو حرمة، فإنّ مثل ذلك لا يمثّل خشية من النبي صلى الله عليه وآله بحيث يصل الأمر إلى تطمينه صلى الله عليه وآله من قبل الوحي، فالمناسب لخشيته وتطمين الله عزّ وجلّ له هو التبليغ بالولاية لعليّ بن أبي طالب عليه السلام، فهو لا يأمن من تسرّب الشكّ لدى بعضهم بأنّه آثر ابن عمّه وفضّله عليهم.

الحقيقة الثالثة: علي بن أبي طالب عليه السلام هو المصداق الوحيد والأمثل لآية البلاغ

من خلال ما ذكرناه في سبب نزول الآية وأنّ الصحيح أنّها نزلت بشأن الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وتنصيبه خليفة لرسوله صلى الله عليه وآله، فإذا جئنا إلى ما يمتلكه عليّ عليه السلام من تاريخ طويل عريض في الإسلام وسابقة جهاد ومواصفات لا يشاركه فيها أحدٌ من المسلمين، وما جاء به عن النبيّ صلى الله عليه وآله من عشرات الأحاديث حتى قال الإمام أحمد بن حنبل فيها: «**ما جاء لأحدٍ من أصحاب رسول الله** صلى الله عليه وآله

من الفضائل ما جاء لعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه »[١]، فكلّ هذه الأحاديث وتاريخ عليّ عليه السلام وسابقة جهاده وتعدّد فضائله وكثرة مناقبه وسابقة إيمانه وما نزل فيه من القرآن، يدلّل بما لا يدع للشكّ مجالاً أو للريب مكاناً من كونه مصداقاً لذلك العهد الربانيّ والميثاق الإلهيّ، وأنّ كمال الدين بنصب علي عليه السلام خليفة على المسلمين وإماماً بعد النبي صلى الله عليه وآله .

ومن هنا صرّح بعض الباحثين وهو عبد الفتّاح عبد المقصود -أستاذ كرسيّ الأدب العربيّ- بأنّ الشخص القارئ للأحاديث الواردة عن النبيّ صلى الله عليه وآله يفهم منها ترشيح النبيّ صلى الله عليه وآله للإمام عليّ عليه السلام خليفة على المسلمين من بعده[٢].

فإذاً عليّ عليه السلام باتفاق جميع المسلمين هو مصداق لآيتي البلاغ والخليل، حيث إنّه لم يتلبّس بظلم من عبادة صنم أو السجود له، حتى ميّزه المسلمون عن سائر الصحابة في مقام الدعاء والثناء بكلمة (كرم الله وجهه)، بل كلّ حياته طهرٌ ونقاءٌ وصلاحٌ وعبادةٌ لله وإخلاص لرسوله صلى الله عليه وآله ودينه، وهو الذي يمثّل الضمان لحفظ الدين بعد رسوله وبولايته يكتمل الدين وترتفع المخاطر والمخاوف المحدقة بالإسلام.

ملحق: تأملات في مفهوم الإمامة

مفهوم الإمامة عند المدارس المختلفة ومدرسة أهل البيت عليهم السلام

من خلال مراجعة كلمات علماء الكلام من الجانبين جمهور المسلمين

(١) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، ج٣، ص١٠٧.
(٢) المجموعة الكاملة، عبد الفتاح عبد المقصود.

وأتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام يتّضح وجود نقاط يشترك فيها الجانبان، ونقاط افترقت فيها مدرسة أهل البيت عليهم السلام في نظرتهم للإمامة عن جمهور المسلمين.

نقاط الاشتراك

النقطة الأولى: ما يشترك فيه جمهور المسلمين مع الشيعة أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام هو ضرورة وجود الإمام -الخليفة الحاكم- وأنّه لا غنى للمسلمين عن وجود إمام بحسب نظرية أتباع أهل البيت عليهم السلام، أو خليفة بحسب رأي جمهور المسلمين، وإن كانت هناك خلافات في هذه النّقطة بين بعض من علماء الجمهور، فهناك من يذهب إلى عدم وجوب نصب الإمام كالخوارج، أو بعضٍ قالوا بوجوب نصب الإمام عند الخوف وظهور الفتن، وأمّا مع الأمن فلا يجب، وبعضهم عكس فقال بوجوب نصب الإمام في حالة الأمن، وأمّا مع الفتن والاضطرابات فلا يجب نصب الإمام.

ولكن هذه آراء شاذة عند علماء الجمهور، فجمهور علماء المسلمين متفقون مع علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام على ضرورة وجود الإمام، حتى أنّ التفتازاني شارح المقاصد صرّح في كتابه بضرورتها حيث قال: «**وهو العمدة إجماع الصحابة حتى جعلوا ذلك أهمّ الواجبات واشتغلوا به عن دفن الرسول صلى الله عليه وآله وكذا عقيب موت كلّ إمام. روي أنّه لما توفي النبيّ صلى الله عليه وآله خطب أبو بكر رضي الله عنه فقال: أيّها الناس من كان يعبد محمّداً فإنّ محمّداً قد مات، ومن كان يعبد ربّ محمّد فإنّه حيّ لا يموت، لا بدّ لهذا الأمر ممّن يقوم به فانظروا وهاتوا آراءكم رحمكم الله، فتبادروا من**

كلّ جانب، وقالوا: صدقت، ولكن ننظر في هذا الأمر، ولم يقل أحد أنّه لا حاجة إلى الإمام»[١]، فمن هذا الكلام يتضح التقائهم مع الإماميّة أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام في وجوب نصب الإمام وضرورة وجوده.

النقطة الثانية: كون الإمامة منصب عامّ شامل لأمور المسلمين في الدين والدنيا وأنّها نيابة وخلافة عن الرسول صلى الله عليه وآله، قال في المقاصد: «**والإمامة رياسة عامّة في أمر الدين والدنيا خلافة عن النبيّ عليه الصلاة والسلام**»[٢].

أقول: وهذا ما تدلّ عليه الأحاديث الواردة عن النبيّ صلى الله عليه وآله والتي رواها المسلمون عنه، وقد قال عنها جملة من العلماء المحققين أنّها متظافرة عن النبيّ صلى الله عليه وآله مثل قوله: «**من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية**"[٣] وهي كثيرة، وهذه الأحاديث في إثبات ضرورة وجود الإمام في كلّ زمان وعصر، وذلك لأنّ المحمول لا يصحّ دون وجود الموضوع وقيام المحمول بوجود الموضوع، فلا معنى لوجوب بيعة الأمّة إذا لم يكن الإمام موجوداً، وكذلك ظاهر الآية المباركة ﴿**يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ**﴾(الإسراء:٧١)، حيث تدلّ على أنّ لكلّ إنسان إمام يدعى به.

نقاط الافتراق

وأما نقاط افتراق علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام عن جمهور علماء المسلمين في النّظر لمفهوم الإمامة فهو يتجلّى وينعكس في هذه النقاط:

١. الإمامة شأن إلهيّ ومنصب إلهيّ كالنبوّة.

(١) شرح المقاصد، التفتازاني، ج٢، ص٢٧٣.
(٢) شرح المقاصد، التفتازاني، ج٢، ص٢٧٢.
(٣) مجمع الزوائد، الهيثمي، ج٥، ص٢٢٥.

٢. الإمامة نصّ من الله تعالى، ولا تحتاج أو تتوقف على اختيار الناس وبيعتهم له، بل يجب عليهم بيعته وطاعته بعد أن جعله الله تعالى إماماً.

٣. الإمامة من الأصول الاعتقاديّة لا من الفروع الفقهيّة ولهم أدلّتهم على ذلك مفصّلة في كتبهم المخصّصة لمباحث علم الكلام الإسلاميّ.

٤. الإمام له دور الهداية للأمّة.

نيابة الفقيه عن الإمام المعصوم، وسعة نيابته

إنّ مسألة نيابة الفقهاء وسعة هذه النيابة عن الإمام المعصوم عليه السلام مسألة وقع فيها الخلاف بين علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام، فمنهم من قال بعدم ثبوت النيابة العامّة بمعنى ما يشمل الولاية على أمور المسلمين، كما هو الحال في الإمام المعصوم عليه السلام، ومنهم من ذهب إلى نيابة الفقيه الجامع للشرائط عن الإمام المعصوم عليه السلام في كلّ ما هو ثابت للإمام المعصوم بعنوان أنّه وليّ الأمر فهو ثابت للفقيه الجامع للشرائط.

وتوضيح ذلك أنّ المقامات للإمام المعصوم عليه السلام متعدّدة منها: مقام العصمة، مقام النصّ عليه من قبل الله تعالى بواسطة الرسول صلى الله عليه وآله، المقامات المعنويّة والغيبيّة، مقام الولاية على أمور المسلمين بعنوان أنّه وليّ الأمر.

فما هو ثابت للإمام بلحاظ مقام العصمة ومقام النصّ الخاصّ عليه من قبل الله تعالى، أو بلحاظ المقامات المعنوية والغيبية فهي لا تثبت للفقيه قطعاً لعدم شمول الدليل لهذه المقامات، وأمّا ما كان ثابتاً للإمام

بعنوان أنّه وليّ الأمر كالتصرّف في أمور المسلمين اقتصاديّة وسياسيّة وعسكريّة وأمنيّة وثقافيّة واجتماعيّة، فإنّها ثابتة للفقيه الجامع للشرائط.

التبعيّة في مفهوم الإمامة

قد يتسائل بأنّ مفهوم الإمامة نوع من التبعيّة وعدم الاستقلال، وخصوصاً على المستوى الفكري، وهذا السؤال -كباقي الأسئلة التي تطرح على مستوى الساحة الفكريّة، وتعجّ بها الساحة الفكريّة- يحتوي ويشتمل على مغالطة، وهي أنّ التبعيّة الفكريّة مطلقاً شيء سلبيّ وتمثّل نقصاً في الإنسان، وعلى الإنسان أن يتحرّر من هذا النّقص كما يتحرّر ويتخلّى عن سائر النّواقص والسلبيات، في حين أنّ المنطق والبرهان والموضوعيّة تقتضي ألّا تكون مطلق التبعيّة تمثل حالة نقص أو أمر سلبيّ في الإنسان، بل التبعيّة التي تمثّل نقصاً وعيباً في الإنسان تتمثّل في الحالات الآتية:

١. التبعيّة غير الواقعيّة، والتي تنطبق عليه وتعكسه حالة التقليد الأعمى، فهذه تبعية مذمومة لأنّها تغيّب وعي الإنسان وتفقده رشده ومعرفته وعقله.

٢. التبعيّة لمن ليس متوفراً على رجاحة العقل وكماله، مما تكون معه التبعيّة تمثّل وقوعاً في الخطر ومخالفة الواقع على مستوى الاحتمال الكبير.

٣. التبعيّة من الرجوع لغير أهل الاختصاص مما تكون معه مظنّة الوقوع في الاشتباه بنسبة أكبر.

أمّا الرجوع للمعصوم والذي يمثّل منتهى الكمال الذي يمكن أن

يتوصّل إليه الإنسان ويصل إليه، والذي لا تكون فيه المتابعة إلّا إصابة الواقع واتباع الحقّ والأخذ بأسباب الهداية والصلاح والسعادة فهذه ليست تبعيّة مرفوضة، أو تمثّل نقصاً أو حالة سلبيّة في الإنسان، بل هي مستوى من الوعي الراقي والمتقدّم.

وقد جاء في الزيارات هذا المضمون، كما في الزيارة الجامعة الكبيرة: «**واللازِم لكم لاحق، والمقصّر في حقّكم زاهق، والحقّ معكم وفيكم ومنكم وإليكم وأنتم أهله ومعدنه ... وفاز من تمسّك بكم، وأمِن من لجأ إليكم، وسلِم من صدّقكم، وهديَ من اعتصم بكم، فالجنّة مأواه... كلامكم نور، وأمركم رُشد، ووصيّتكم التقوى، وفعلكم الخير**».

وفي حديث السفينة «**مثلُ أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلّف عنها زُجّ في النّار**»[1]، وغيره «**... إنّهم لن يخرجوكم من باب هدى، ولن يدخلوكم في باب ضلالة ...**»[2]، وفي حديث الثقلين المشهور المتواتر: «**إنّي تارك فيكم الثقلين ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا؛ كتاب الله وعترتي أهل بيتي وأنّهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض**».

فالتبعيّة للمعصوم هي تمسّك بالأمان من الزّيغ والانحراف والضياع، وتمثّل التبعيّة الواعية في مقابل التقليد الأعمى المذموم.

الجوانب المتعدّدة لمفهوم الإمامة، والدوائر والجوانب التي يدخل

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام، الصدوق، ج٢، ص٣٠.
(٢) الكافي، الكليني، ج١، ص٢٨٧.

فيها مفهوم الإمامة

الإمامة هي رئاسة عامّة في أمور الدين والدنيا، والإمام هو القيّم على الدين ببيان أحكامه وتفسيره وتوضيحه وتطبيقه وإقامة الحدود في صور المخالفة بمقتضى رئاسته الدينيّة وقيمومته على الدين، وهو القيّم على مصالح المسلمين وحمايتها من أمور سياسيّة أو اقتصاديّة أو اجتماعيّة أو عسكريّة أو ثقافيّة أو أمنيّة أو صحيّة أو غذائيّة وإلى غير ذلك؛ لأنّه عليه السلام رئيس الدنيا فمقتضى زعامته الدنيويّة له القيام على مصالح المسلمين الدنيويّة، كما أنّ له دور الهداية كما نصّ على ذلك القرآن الكريم: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ**﴾(السجدة:٢٤).

تعاطي الأمّة مع الإمام

التعاطي مع الإمام، وفهم دور الإمام وتلّقي السنّة المرويّة عنه، يتّضح من خلال الفهم الصحيح لمعنى الإمامة، وأنّها كما في مفهومها عند مدرسة أهل البيت عليهم السلام امتداد للنبوّة وأنّها مقام إلهيّ ربانيّ ولا دخل للناس فيه، وأنّها ليست أمراً بشرياً، وأنّ الإمام لا بدّ من أن يكون أفضل الناس علماً وعملاً ومعرفةً وزهداً وشجاعةً وكرماً، عندما نفهم الإمامة بهذا الحدّ ونعرفها بهذا المستوى سوف يحصل التعاطي الصحيح مع الإمام على مستوى فهم دوره ووجوب طاعته وحرمة معصيته وتلقّي حديثه متلقّى الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله.

وأودّ هنا أن أنقل حديث عبد العزيز بن مسلم وهو أحد الرواة عن الإمام الرضا عليه السلام، والراوي رجل ممدوح في كلمات الرّجاليين

والعلماء، يروي حديثاً عن الإمام الرضا عليه السلام قال: كنّا مع الرضا عليه السلام بمروٍ فاجتمعنا في المسجد الجامع بها، فأدار الناس بينهم أمرَ الإمامة، فذكروا كثرة الاختلاف فيها، فدخلت على سيدي ومولاي الرضا عليه السلام فأعلمته بما خاض الناس فيه، فتبسم عليه السلام، ثم قال: «... **إلى أن قال عليه السلام: هل يعرفون قدر الإمامة ومحلّها من الأمّة فيجوز فيها اختيارهم، إنّ الإمامة أجلّ قدراً وأعظم شأناً وأعلا مكاناً وأمنع جانباً وأبعد غوراً من أن يبلغها الناس بعقولهم، أو ينالوها بآرائهم، أو يقيموا إماماً باختيارهم، إنّ الإمامة خصّ الله عزّ وجلّ بها إبراهيم الخليل عليه السلام بعد النبوّة والخلّة مرتبة ثالثة، وفضيلة شرّفه بها وأشاد بها ذكره، فقال: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ فقال الخليل عليه السلام سروراً بها: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ قال الله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ فأبطلت هذه الآية إمامة كلّ ظالم إلى يوم القيامة وصارت في الصفوة ..... إلى أن قال عليه السلام: إنّ الإمامة هي منزلة الأنبياء، وإرث الأوصياء، إنّ الإمامة خلافة الله، وخلافة الرسول صلى الله عليه وآله، ومقام أمير المؤمنين عليه السلام، وميراث الحسن والحسين عليهما السلام، إنّ الإمامة زمام الدّين، ونظام المسلمين، وصلاح الدنيا وعزّ المؤمنين، إنّ الإمامة أسّ الإسلام النّامي، وفرعه السامي، بالإمام تمام الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد، وتوفير الفيء والصّدقات، وإمضاء الحدود والأحكام، ومنع الثغور والأطراف.....**»[1].

دعوة الآخر إلى خطّ الإمام

أقول بكل صراحة لا يوجد في روايات أهل البيت عليهم السلام أمر ولا

(١) الكافي، الكليني، ج١، ص١٩٨ – ٢٠٣، باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته، ح١.

توجيه لشيعتهم لأمر الآخرين بالدعوة للإمام أو المذهب، بل ربما جاء في بعض الروايات النهي عن أيّ نشاط يمارسه الإنسان المؤمن الشيعي لمذهب أهل البيت عليهم السلام، نعم الموجود في روايات أهل البيت عليهم السلام أمر الإنسان الموالي بحسن السلوك وأداء الأمانة وصدق الحديث وحسن الجوار والورع، والأمر بكلّ هذه القيم الأخلاقيّة التي يتحلّى بها أئمّة الحقّ والهدى وأن يقتدي الإنسان المؤمن في سلوكه وتصرّفاته وأفعاله بأئمّة الحقّ وأن نكون دعاة لهم بغير ألستنا.

توصيات في رحاب الغدير

١. لا شكّ في أنّ مسألة الإمامة والبحث فيها من البحوث التي ثار حولها الجدل بين المسلمين قديماً وحديثاً حتى قال الشهرستانيّ في توصيف هذا الجدل: "**ما سُلّ سيف على قاعدة من قواعد الدّين مثل ما سُلّ على الإمامة في كلّ زمان**"[1]، وخوض هذا الموضوع ينبغي أن يكون بالأدوات العلميّة والنزيهة والموضوعيّة، بعيداً عن أجواء التّعصب أو ما يثير البغضاء والشحناء بين طوائف المسلمين، في حين أنّهم في أمسّ ما يكونوا فيه من الحاجة إلى التلاحم والتواصل والوحدة، ولا يجب أن يكون هذا البحث ما دام في أطره العلميّة والأخلاقيّة سبباً للتحسّس أو المصادرة للأفكار.

٢. يجب رفض كلّ توظيف لمثل مسائل الإمامة وقضايا أهل البيت عليهم السلام توظيفاً يستفيد منه أعداء المسلمين أو يُستغلّ لضرب وحدتهم، فكلّ توظيف من هذا القبيل هو مرفوض مشجوب بعيدٌ عن تعاليم أئمة

(١) الملل والنّحل، الشهرستاني، ج ١، ص٢٤.

الهدى عليهم السلام ووصاياهم لشيعتهم.

٣. قضيّة الغدير لا تعني أنّه يوم وانقضى، بل هي قضيّة قيادة الدين والمسلمين، وتحتاجها الأمّة المسلمة لحفظ مصالحها وهويتها ودينها فهي مستمرّة وقائمة، وبحسب ما يعتقده أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام تتمثّل في الإمام المعصوم في زمان حضوره، وفي زمن غيبته تتمثّل هذه القيادة في الفقهاء العدول والذين هم حصون الإسلام وورثة الأنبياء ومجاري الأمور بيدهم، ومِن تفرّعات تلك القيادة وشؤونها هي المرجعيّة الفكرية التي يجب على الأمّة أن تلتزم بمرجعية الفقهاء الفقهية والفكريّة والروحيّة، وألّا يأخذوا معالم دينهم ومفاهيمه وتعاليمه وأفكاره إلّا من العلماء الأمناء على حلال الله وحرامه، الذين تخصّصوا في أمر الدين وتكونت لديهم نتيجةً لتلك الفترة من التخصص وطول الزمان من الدراسة والبحث رؤية شموليّة للدين أصولاً وفروعاً وفكراً ومفاهيماً وتعاليماً، وقد نصّ التوقيع الصادر عن مولانا الحجّة عجل الله تعالى فرجه الشريف على هذه المرجعيّة والتي لا تعني مرجعيّة مقيّدة أو محدّدة في جانب من الدّين دون جانب، بل هي مرجعيّة عامّة مطلقة لجميع نواحي وجوانب الدين، وعليه نحذّر من الرجوع في أمر الدين كحالة اختصاصية لغير العلماء الأمناء على حلاله وحرامه في زمن غلبت فيه الفوضى، فوضى ضياع المقاييس وفقدان المعايير، وعلى حدّ تعبير الأحاديث الشريفة زمن الهرج والمرج.

نظرة حول آية التبليغ

الشيخ مهدي عباس البحراني

الملخّص:

تحدّث الكاتب عن آية التبليغ، وعن سرّ المخاطبة بالرسالة، وأهميّة المرسَل، مستدلًّا على نزولها يوم غدير خمّ وفي عليّ بن أبي طالب عليه السلام، ومن ثمّ عرض تواتر حديث الغدير عند العامّة والخاصّة، ثمّ تعرّض لتأويلات وتفسيرات آية التبليغ، ليناقشها ويثبت الصيح منها. وألحق في آخر البحث بعض الإشكالات المتعلّقة بيوم الغدير مع مناقشتها.

مقدّمة

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاس﴾(المائدة:٦٧).

ذكر العلّامة الطباطبائيّ قدس سره في تفسيره للآية المباركة، أنّ معنى الآية في نفسها ظاهرٌ فإنّها تتضمّن أمر الرسول صلى الله عليه وآله بالتبليغ في مورد التهديد، ووعده بالعصمة من النّاس، والآية تكشف عن أمرٍ قد أُنزل على النبي صلى الله عليه وآله (إمّا مجموع الدّين أو بعض أجزائه) وكان النبي صلى الله عليه وآله يخاف النّاس من تبليغه ويؤخّره إلى حين يناسبه ولولا مخافته وإمساكه لم يحتج إلى تهديده بقوله: ﴿وإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ كما وقع في آيات أوّل البعثة الخالية عن التهديد كقوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ إلى آخر سورة العلق، ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ* قُمْ فَأَنذِرْ﴾(المدثر:١-٢)، وقوله: ﴿فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ﴾(فصلّت: ٦) إلى غير ذلك.

فهو كان يخافهم ولم تكن مخافته من نفسه في جنب الله سبحانه وتعالى فهو أجل من أن يستنكف عن تفدية نفسه أو يبخل في شيء من أمر الله بمهجته فهذا شيء تكذّبه سيرته الشريفة ومظاهر حياته على أنّ الله شهد في رسله على خلاف ذلك كما قال في كتابه العزيز: ﴿مَّا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا * الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾(الأحزاب:٣٩)، وقد قال تعالى في أمثال هذه الفروض: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾(آل عمران:١٧٥).

وبعد المناقشة في الآية المباركة يقول العلامة ﵀: فليس استلزام عدم تبليغ هذا الحكم لعدم تبليغ غيره من الأحكام إلا لمكان أهمّيّته ووقوعه من الأحكام في موقع لو أهمل أمره كان ذلك في الحقيقة إهمالاً لأمر سائر الأحكام، وكان من المترقّب أن يخالفه النّاس ويقلبوا الأمر بعد النبيّ ﷺ بحيث تنهدم أركان ما بناه من بنيان الدّين وتتلاشى أجزاؤه، وكان النبي ﷺ يتفرّس ذلك ويخافهم على دعوته فيؤخّر تبليغه إلى حينٍ بعد حين ليجد له ظرفاً صالحاً وجوّاً آمناً، ولا يخيب مسعاه فأمره الله بتبليغ عاجل، وبيّن له أهمّيّة الحكم، ووعَده أن يعصمه من النّاس ولا يهديهم في كيدهم، ولا يدعهم يقلبون له أمر الدعوة، وإنّما يتصوّر تقليب أمر الدعوة على النبي ﷺ وإبطال عمله بعد انتشار الدعوة الإسلامية لا من جانب المشركين ووثنية العرب أو غيرهم.

وهذه الافتراءات واضطراب القوم في أمرهم وعدم استقامتهم لم تكن تجاه النبي ﷺ خاصّة حتى يضطرب عند تفرّسها ويخاف وقوعها، بل إنّ سائر الأنبياء والرّسل يشاركونه في الابتلاء بهذه البلايا والمحن، ومواجهة هذه المكاره من جملة أممهم.

الخطاب بالرسالة

قال العلامة ﵀ في شرح مفردات الآية المباركة: "**إنّ الله ﷻ خاطبه ﷺ بالرسالة لكونها أنسب الصفات إلى ما تتضمّنه الآية من الأمر بالتبليغ لحكم الله النازل فهو كالبرهان على وجوب التبليغ الذي تظهره الآية وتقرعه سمع رسول الله ﷺ فإنّ الرسول لا شأن له إلا تبليغ ما حُمّل من الرسالة فتحمّل**

الرسالة يفرض عليه القيام بالتبليغ.

ولم يصرّح باسم هذا الذي أُنزل إليه من ربّه، بل عبّر عنه بالنعت وأنّه شيء أُنزل عليه إشعاراً بتعظيمه ودلالة على أنّه أمر ليس فيه لرسول الله صلى الله عليه وآله صنع، ولا له من أمره شيء ليكون كبرهان آخر على عدم خيرة منه صلى الله عليه وآله في كتمانه وتأخير تبليغه، ويكون له عذراً في إظهاره على النّاس، وتلويحاً إلى أنّه صلى الله عليه وآله مصيب فيما تفرّسه منهم وتخوفه عليه، وإيماءً إلى أنّه مما يجب أن يظهر من ناحيته صلى الله عليه وآله وبلسانه وبيانه"[1].

فما بلّغت رسالته

أمّا بالنسبة لقوله تعالى: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾.

فقد قال العلامة قدس سره: "إنّ الكلام يفيد أهمّيّة هذا الحكم المرموز إليه، وأنّ له من المكانة ما لو لم يبلّغه كان كأن لم يبلّغ شيئاً من الرسالة التي حملها، فالكلام موضوع في صورة التهديد، وحقيقته: بيان أهميّة الحكم، وأنّه بحيث لو لم يصل إلى النّاس لم يراع حقّ شيء من أجزاء الدّين، فقوله: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ جملة شرطيّة سيقت لبيان أهمّيّة الشرط وجوداً وعدماً لترتّب الجزاء الأهمّ عليه وجوداً وعدماً"[2].

وليست الشرطيّة مسوقة على طبع الشرطيّات الدائرة عندنا، فإنّنا نستعمل (إن) الشرطيّة طبعاً فيما نجهل تحقق الجزاء للجهل بتحقّق

(١) تفسير الميزان، الطباطبائي، ج٦، ص٤٩.
(٢) تفسير الميزان، الطباطبائي، ج٦، ص٤٩.

الشرط، وحاشا ساحة النبيّ صلى الله عليه وآله من أن يقدّر القرآن في حقّه احتمال أن يبلّغ الحكم النّازل عليه من ربّه وألّا يبلّغ وقد قال تعالى: ﴿اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾(الأنعام:١٢٤).

نزول آية التبليغ يوم غدير خمّ في عليّ بن أبي طالب عليه السلام

ورد في تفسير العياشي عن أبي صالح عن ابن عبّاس وجابر بن عبد الله قالا:

"أمر الله تعالى نبيّه محمداً صلى الله عليه وآله أن ينصب عليّاً علماً في النّاس ليخبرهم بولايته فتخوّف رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقولوا حابى (جاءنا) ابن عمّه وأن يطعنوا (يطغوا) في ذلك عليه، قال: فأوحى الله إليه هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاس﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله بولايته يوم غدير خم".

وعن حنان بن سدير، عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**لما نزل جبرئيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله من حجّة الوداع بإعلان أمر عليّ بن أبي طالب عليه السلام ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ ...﴾ إلى آخر الآية. قال: فمكث النبيّ صلى الله عليه وآله ثلاثاً حتى أتى الجحفة فلم يأخذ بيده فرقاً من النّاس.**

فلمّا نزل الجحفة يوم الغدير في مكان يقال له (مهيعه) فنادى: الصلاة جامعة، فاجتمع النّاس فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: من أولى بكم من أنفسكم؟ فجهروا فقالوا: الله ورسوله. ثم قال لهم الثانية: فقالوا: الله ورسوله، ثم قال لهم الثالثة: فقالوا: الله ورسوله، فأخذ بيد عليّ عليه السلام فقال: من كنت

مولاه فعليّ مولاه، اللهم والِ من والاه وعادِ من عاداه، وانصر من نصره وأخذل من خذله فإنّه منّي وأنا منه، وهو منّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه لا نبيّ بعدي»[1].

وهذه القضيّة كانت يوم الخميس من السنة العاشرة للهجرة وقد مضت عشرة أيّام على عيد الأضحى، فبعد ما نزلت الآية المباركة أمر الرسول صلى الله عليه وآله بالتوقّف ونادى المسلمون بأعلى أصواتهم أصحابهم الذين تقدّموا الرّكب بالعودة إلى المكان الذي توقّف فيه الرسول صلى الله عليه وآله، إلى أن زالت الشمس وأذّن المؤذّن فصلّى الرسول صلى الله عليه وآله صلاة الظهر وصلّى المسلمون خلف رسول الله صلى الله عليه وآله ثم شرع النبي صلى الله عليه وآله في الخطبة.

ونظر النّاس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يلتفت حوله، وكأنّه يبحث عن عليّ عليه السلام وما إن وقع نظره الشريف عليه التفت إليه فأخذ بيده ورفعها حتى بان بياض أبطيهما، وشاهدهما جميع القوم فارتفع صوت الرسول صلى الله عليه وآله وقال: «**أيّها النّاس من أولى النّاس بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، فقال النبي صلى الله عليه وآله: الله مولاي، وأنا مولى المؤمنين، وأولى منهم بأنفسهم، ثم قال: فمن كنتُ مولاه فعليّ مولاه**» وكررها ثلاث مرات، ثم رفع رأسه نحو السماء داعياً: «**اللّهم والِ من والاه وعادِ من عاداه، وأحبّ من أحبّه وأبغض من أبغضه وأنصر من نصره وأخذل من خذله وأدر الحقّ معه حيث دار**».

(١) تفسير العياشي، ج١، ص ٣٣٢.

ثم قال صلى الله عليه وآله: «**ألا فليبلغ الشاهد الغائب**».

ولمّا انتهت خطبته صلى الله عليه وآله والناس بعدُ لم يتفرّقوا نزلت الآية المباركة: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**﴾ (المائدة: ٣).

فقال صلى الله عليه وآله: «**الله أكبر الله أكبر على إكمال الدّين وإتمام النّعمة ورضى الربّ برسالتي والولاية لعلي من بعدي**».

فتقدّم النّاس إلى عليّ عليه السلام ليهنّئوه على هذا المقام الذي نال من قِبل الباري تعالى وممّن تقدّم لتهنئته أبو بكر وعمر، وقد دوّن أصحاب الحديث والتاريخ والسير هذه الكلمة من عمر «**بخ بخ لك يا بن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة**».

وأنشد حسّان بن ثابت شعره المعروف الذي مطلعه:

يناديهم يوم الغدير نبيّهم بخمّ واسمع بالرسول مناديا

ويروى أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لمّا سمعه ينشد هذه الأبيات قال له: «**يا حسّان لا تزال مؤيّداً بروح القدس ما نصرتنا أو نافحت عنّا بلسانك**»[1].

وذكر الشوكانيّ في كتابه عن أبي سعيد الخدريّ قال: نزلت هذه الآية

(١) المناقب للخوارزميّ، ص ١٣٥، تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي، ص ٣٥، فرائد السمطين، ج١، ص ٦٤ ـ ٧٥، مجمع الزوائد للهيثمي، ج٩، ص ١٠٥ – ١٠٨، الخصائص للنسائي، ص ١٥٠، شواهد التنزيل للحسكاني، ج١، ص ٢٤٩ – ٢٥٧، الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي، ص ٣٩، مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص ٢٨١، أسباب النزول للواحدي النيسابوري، ص ١٧٠، تفسير الفخر الرازي، ج ١٢، ص٤٩ الاحتمال العاشر.

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغ...﴾ على رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدير خمّ في عليّ بن أبي طالب عليه السلام[١].

تواتر حديث الغدير عند الخاصّة والعامّة

نقل العلّامة الأمينيّ رحمه الله الحديث في كتابه[٢] عن مائة وعشرة من الصحابة، وعن ثلاثمائة وستين من العلماء والأدباء المسلمين ممّا لا يدع مجالاً للشك في أنّ حديث الغدير واحد من أوثق الأحاديث المتواترة.

وثمانية وعشرين تفسيراً أو أكثر، فراجع كتاب الغدير[٣]، وإحقاق الحق[٤]، للتعرّف على المصادر الكثيرة من كتب التفسير والحديث وعلى أسماء الرواة والمحدّثين وأسانيد الأحاديث والطرق المختلفة.

تفسيرات وتؤيلات آية التبليغ

نعم إنّ العلماء والمفسرين ذكروا الآية ونزولها بعدّة أحاديث، منها نزولها في عليّ عليه السلام يوم غدير خمّ لكنّ بعضهم امتنع من قبول ذلك إمّا خوفاً من الظروف التي كانت تحيطه، أو لأمر آخر! وبعضٌ توقّف، وبعضٌ قبِل بنزولها في عليّ عليه السلام إلا أنّه ناقش في قول الرسول صلى الله عليه وآله -بعد نزول الآية- «**اللّهم وال من والاه وعاد من عاداه...**» بأنّه لا يدّل

(١) فتح القدير، الشوكاني، ج٢، ص٨٨. وكذا في الدر المنثور في التفسير المأثور، السيوطي، ج٣، ص١١٧.
(٢) الغدير، الأميني، ج١، ص١٤، ص٦٢، ص٧٣.
(٣) الغدير، الأميني، ج١، ص٢١٤.
(٤) إحقاق الحقّ، المرعشي، ج٢، ص٤١٥، ج٦، ص٣٤٧.

على الولاية والخلافة، وستأتي مناقشتهم عن قريب إن شاء الله تعالى.

وممن ذكر قضيّة الغدير برهان الدّين الحلبيّ الشافعيّ في كتابه، وإليك نص كلامه:

"ولمّا وصل ﷺ إلى محلٍّ بين مكّة والمدينة يقال له غدير خمّ بقرب رابغ، جمع الصحابة وخطبهم خطبة بيّن فيها فضل عليّ كرّم الله وجهه...".

إلى أن قال: "ثم حثّ على التمسّك بكتاب الله ووصّى بأهل بيته فقال: «إنّي تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»، وقال في حقّ عليّ كرّم الله وجهه لمّا كرّر عليهم «ألست أولى بكم من أنفسكم» ثلاثاً، وهم يجيبونه ﷺ بالتّصديق والاعتراف، ورفع ﷺ يد عليّ كرم الله وجهه وقال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللّهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبّه، وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره، وأعن من أعانه واخذل من خذله، وأدر الحقّ معه»".

ثم قال: "وهذا أقوى ما تمسّكت به الشيعة والإماميّة والرافضة على أنّ عليّاً كرم الله وجهه أولى بالإمامة من كلّ أحد، وقالوا: هذا نصّ صريح على خلافته سمعه ثلاثون صحابياً وشهدوا به...".

إلى أن قال: "وقول بعضهم من زيادة «اللهم وال من والاه...» وأنّها موضوعة، مردودٌ، فقد ورد ذلك من طرق صحّح الذهبيّ كثيراً منها. وقد جاء أنّ عليّاً كرم الله وجهه قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أنشد الله من شهد يوم غدير خمّ إلا قام ولا يقوم رجل يقول أُنبئت أو بلغني إلّا

رجلٌ سمعت أذناه ووعى قلبه»، فقام سبعة عشر صحابيّاً، وفي رواية ثلاثون صحابيّاً، وفي المعجم الكبير ستة عشر، وفي رواية اثنا عشر، فقال: «هاتوا ما سمعتم»، فذكروا الحديث ومن جملته «من كنت مولاه فعلي مولاه»، وفي رواية «فهذا مولاه».

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: كنت ممّن كتم، فذهب الله ببصري وكان عليّ كرم الله وجهه دعا على من كتم، ثم قال: ولمّا شاع قوله صلى الله عليه وآله «من كنت مولاه...» في سائر الأمصار وطار في جميع الأقطار بلغ الحرث بن نعمان الفهريّ فقدم المدينة فأناخ راحلته عند باب المسجد فدخل والنبي صلى الله عليه وآله جالس وحوله أصحابه فجاء حتى جثا بين يديه، وقال: يا محمّد إنّك أمرتنا أن نشهد أن لا إله إلّا الله، وأنّك رسول الله فقبلنا ذلك منك، وأنّك أمرتنا أن نصلّي في اليوم والليلة خمس صلوات ونصوم شهر رمضان ونزكي أموالنا ونحجّ البيت فقبلنا ذلك منك، ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعيّ ابن عمّك ففضلته، وقلت: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، فهذا شيء من الله أو منك فاحمرّت عينا رسول الله صلى الله عليه وآله وقال: «والله الذي لا إله إلّا هو، إنّه من الله وليس منّي» قالها ثلاثاً، فقام الحرث وهو يقول: اللّهم إن كان هذا هو الحقّ من عندك، وفي رواية اللهم إن كان ما يقول محمّد حقاً فأرسل علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فوالله ما بلغ باب المسجد حتى رماه الله بحجر من السماء فوقع على رأسه فخرج من دبره فمات وأنزل الله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾(المعارج: ١) .

وكان ذلك اليوم الثامن عشر من ذي الحجة وقد أتخذت الروافض هذا اليوم

عيداً"[١].

هذا نصّ كلامه ثم بدأ بالردّ على الروافض بزعمه ذكر بعضها الفخر الرازيّ في تفسيره[٢].

وهذه أسماء بعض علماء العامّة الذين ذكروا نزول آية ﴿**سأل سائل**﴾ وارتباطها بولاية الإمام عليّ عليه السلام:

١. أبو إسحاق الثعلبيّ النيسابوريّ (في تفسير الكشف والبيان).

٢. الحافظ عبيد الله بن عبد الله المعروف بالحاكم الحسكانيّ في كتابه شواهد التنزيل.

٣. أبو بكر يحيى القرطبيّ في تفسيره المتوفى سنة ٥٦٧.

٤. شمس الدّين أبو المظفّر سبط ابن الجوزيّ الحنفيّ في تذكرته: ص ٣٧.

٥. محمد رشيد رضا صاحب تفسير المنار: ج٦ ص٣٨٣.

وغيرهم في كتبهم التفسيريّة والاخباريّة، ومع ذلك يشكّك ابن تيميّة كعادته وكم من القضايا الواضحة المتفقة عند أسلافه قد أنكرها نتيجة إشكالات واهية أمثال إشكالاته على الآية المذكورة التي نقلها

(١) السيرة الحلبية، ج٣، ص٢٧٤.

(٢) وللتعرّف على مصادر أخرى فراجع كتاب الغدير للأميني، ج١، ص٢٣٩. إحقاق الحقّ، المرعشي، ج٢، ص٤٩٢، ج٦ ص٣٥٨. آيات الغدير: بحث في خطبة حجّة الوداع وتفسير آيات الغدير، مركز المصطفى، ص٢٨٥.

العلّامة الأمينيّ في غديره[١] وردّها ونحن نذكر واحداً منها فقط ومن أراد اتمام الفائدة فليراجع.

قال: "**إنّ سورة المعارج مكّيّة باتفاق أهل العلم فيكون نزولها قبل واقعة الغدير بعشر سنين أو أكثر من ذلك**".

والجواب: إنّ المتيقّن من معقد الإجماع المذكور هو نزول السورة بمكّة لا أنّ جميع آياتها نزلت بمكّة فيمكن أن يكون خصوص هذه الآية مدنيّاً كما في كثير من آيات بعض السور ولا يرد عليه أنّ المتيقّن من كون السورة مكّيّة أو مدنيّة هو كون مفاتيحها أو الآية التي انتزع منها اسم السورة كذلك.

مناقشة الحلبي

أمّا مناقشتنا مع الحلبيّ الشافعيّ في سيرته وكذلك أمثاله كصاحب المنار فنقول:

أمّا قوله في آخر كلامه "**وقد اتخذت الروافض هذا اليوم عيداً ومن صام يوم ثماني عشر ذي الحجة كتب الله له صيام ستّين شهراً**" **ثم قال**: "**قال بعضهم: قال الحافظ الذهبي: هذا الحديث منكر جدّاً، بل كذبٌ فقد ثبت في الصحيح ما معناه أنّ صيام شهر رمضان بعشرة أشهر فكيف يكون صيام يوم واحد يعدل ستّين شهراً هذا باطل**" هذا كلامه.

أقول: أيّها الحلبي، لقد ورد فضل صوم يوم الغدير وما له من

(١) الغدير، الأميني، ج١، ص٢٤٧ ـ ٢٦٦.

الأجر الجزيل والثواب الوافر الكثير وأنّ صومه يعدل ستّين سنة عن طريق أسلافك ومواليك وعن طريق العترة الطاهرة أهل البيت المعصومين عليهم السلام .

ولقد ذكره الحمويني، والخوارزمي، والبغدادي، والحسكاني، وابن عساكر، والمغازلي، وغيرهم، فمن ذلك ما جاء في فرائد السمطين للحموينيّ أنّه قال:

"أخبرنا الشيخ الإمام عماد الدّين عبد الحافظ بن بدران بقراءتي عليه بمدينة نابلس في مسجده قلت له: أخبرك القاضي أبو القاسم عبد الصمد بن محمّد ابن أبي الفضل الأنصاريّ الحرستانيه إجازة؟ فأقّر به قال: أنبأنا أبو عبد الله محمّد بن أبي الفضل الفراويّ إجازة، قال: أنبأنا شيخ السنّة أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي الحافظ، قال: أنبأنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ، قال: حدّثني أبو يعلي الزبير بن عبد الله النوريّ (أبو يعلى الزبيريّ عبد الله النوريّ) أنبأنا أبو جعفر أحمد بن عبد الله البزّاز، أنبأنا علي بن سعيد الرقّيّ أنبأنا حمزة بن ربيعة القرشيّ [عبد الله بن] شوذب عن مطر الورّاق، عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال: من صام يوم الثامن عشر من شهر ذي الحجّة كتب الله له صيام ستّين سنة وهو يوم غدير خمّ لما أخذ النبي صلى الله عليه وآله بيد عليّ صلوات الله عليه وآله فقال: «من كنتُ مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه وانصر من نصره».

فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى

كل مسلم"[١].

إذاً للحديث أسانيد مختلفة وكثيرة ولم يقصّر صاحب الغدير -جزاه الله خير الجزاء عن الإسلام وأهله خير جزاء المحسنين- في تصحيح رجال سنده لتتمّ الحجّة على الخصم، ورَدّ على من يقول بأنّ الحديث منكرٌ كالحافظ الذهبيّ ومن تابعه كابن كثير في تاريخه [٢].

تنبيه في: صوم يوم الغدير يعدل صوم ستين شهراً

وقد يقال: كيف يعدل صوم يوم الغدير ستين شهراً فذلك يستدعي تفضيل المستحبّ على الواجب.

ولكنّا نقول: قد ورد عن طرق العامّة أحاديث كثيرة بالنسبة إلى الصلوات والصوم المستحبّ وماله من الأجر والثواب الأكثر من الواجب، وإليك بعض الشواهد.

١. حديث من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر[٣].

---

(١) فرائد السمطين للحموينى، ج١ الباب ١٣، ص ٧٧. المناقب للخوارزمي، ص ١٥٦، الفصل ١٤ ح١٨٤، ابن المغازلي في مناقبه، ص ١٨، ح٢٣، والبغوي في تاريخه، ج٨، ص٢٨٤، الحسكاني في شواهد التنزيل، ج١، ص ٢٠٠ ـ ٢٠٣، ح٢١٣ عند تفسير آية الإكمال، وابن عساكر في ترجمة الإمام علي عليه السلام تحت رقم (٥٧٧) عن تاريخ دمشق، ج٢، ص٧٥ و٧٦، الغدير، ج١، ص٤٠١.

(٢) تاريخ ابن كثير، ج٥، ص ٢١٤.

(٣) هذا الحديث أخرجه مسلم بعدة طرق في صحيحه: ج١ ص٣٢٣، تاريخ بغداد: ج٣ ص٢٦٩، ج٨ ص ٢٨٤، ابن ماجه في سننه: ج١ ص ٥٤٦، الدارمي في سننه: ج٢ ص٢١ أحمد في مسنده: ج٥ ص ٤١٧ ـ ٤١٩، السيوطي في الجامع الصغير: ج٢ ص٧٩، أبي داود في سننه: ج٢ ص ٣٢٤ حديث ٢٤٣٢، ٢٤٣٢.

٢. أنّ الصيام في أيام العشر من ذي الحجة يعدل صيام سنة وليله فيها بليلة القدر[١].

وغيرها من طرقهم فضلاً عن طرقنا.

تأويلات كلمة (المولى)

وأمّا ما ذكره الحلبي في سيرته ونقله كلام ابن حجر الهيتمي في صواعقه قائلاً: «**وذكرت أنّ الردّ عليهم في ذلك من وجوه، فهذه الوجوه كلّها ضعيفة واهية أوهن من بيت العنكبوت، وقد ذكر صاحب المنار هذه الوجوه أيضاً ومنها: أنّ كلمة (مولى) تدّل على عدّة معانٍ ولا تدّل على ما تزعمه الشيعة من الإمامة. وقد تعرّضنا إلى بعض مناقشة القوم عند التعرّض لآية ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...﴾(المائدة:٥٦)» فراجع.**

ولقد ذكر سبط ابن الجوزي في كتابه (تذكرة الخواصه) عشرة معانٍ لكلمة (المولى) ونحن نذكر نصّ كلامه وترجيحه المعنى العاشر:

"**العاشر: بمعنى الأولى، قال الله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ﴾(الحديد:١٥) (أي أولى بكم وإذا ثبت هذا لم يجز حمل لفظة المولى في هذا الحديث على مالك الرّق؛ لأنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يكن مالكاً لرق عليّ عليه السلام حقيقة، ولا على المولى المعتق؛ لأنّه لم يكن معتقاً لعليّ، ولا على المعتق؛ لأنّ علياً عليه السلام كان حراً، ولا على النّاصر؛ لأنّه عليه السلام كان ينصر من ينصر رسول الله صلى الله عليه وآله ويخذل من يخذله، ولا ابن العم؛ لأنّه كان ابن عمه ولا على الحليف لأنّ الحلف يكون بين**

(١) اخرجه ابن ماجة في سننه: ج١ ص٥٥١، الغزالي في إحياء العلوم: ج١ ص ٢٢٧.

الغرماء للتعاضد والتناصر وهذا المعنى موجود فيه ولا على المتولّي لضمان الجريرة لما قلنا: إنّه نسخ ذلك ولا على الجار لأنّه يكون لغواً من الكلام وحوشي منصبه الكريم من ذلك، ولا على السيّد المطاع؛ لأنّه كان مطيعاً له يقيه بنفسه ويجاهد بين يديه والمراد من الحديث الطاعة المحضة المخصوصة، فتعيّن الوجه العاشر: وهو الأولى ومعناه (من كنتُ أولى من نفسه فعليّ أولى به)"[١].

وأمّا صاحب الغدير ﷺ فذكر ما يقارب سبعة وعشرين معنى لكلمة (المولى) وفنّدها بأدلّة واضحة الدلالة، ثم قال قدس: **"إذاً فليس للمولى إلّا معنىً واحداً وهو الأولى بالشيء، وتختلف هذه الأولويّة بحسب الاستعمال في كلّ من موارده، فالاشتراك معنويّ وهو أولى من الاشتراك اللفظيّ المستدعي لأوضاع كثيرة غير معلومة بنصّ ثابت والمنفيّة بالأصل المحكم، وقد سبقنا إلى بعض هذه النظريّة شمس الدّين ابن البطريق في العمدة**[٢]"[٣].

ثمّ قال العلّامة الأمينيّ: **"توجد قرائن متّصلة ومنفصلة على ذلك لأنّ الرسول صلى الله عليه وآله الذي هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم، إذا قال للأمّة: «من كنت مولاه» لا يفهم منه في العرف إلّا الولاية والسلطنة الإلهيّة، كما أنّ السلطان إذا قال للرعيّة: من كنت مولاه، فابني أو أخي أو ابن عمي مولاه لا يفهم منه عند العرف الأولويّة إلا السلطنة، وتعيين الخليفة لنفسه وصراحته بل كمال الصراحة باعتبار صدر الخبر، وهو قوله صلى الله عليه وآله: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟»**

---

(١) تذكرة الخواص، ابن الجوزي، ص٣٧.

(٢) العمدة، ابن بطريق، ص ٥٦.

(٣) الغدير، الأميني، ج١، ص٣٦٢ و٣٦٣، وإحقاق الحق، ج٢، ص ٤٦٦.

فإنّ الاستفهام في المقام ليس إلا للتقرير، فهو ﷺ أخذ منهم الإقرار أوّلاً بولايته عليهم من قبل الربّ تعالى بقولهم: (اللهم نعم) ثم قال بعد إقرارهم بالولاية «**من كنت مولاه فعلي مولاه**»، فأيّ قرينة أجلى وأوضح منه في أنّ المراد من هذه الولاية: الولاية والسلطنة الإلهيّة[1].

والحاصل أنّ القرائن متعدّدة منها:

القرينة الأولى: مقدّمة الحديث وهي: قوله ﷺ: «**ألستُ أولى بكم من أنفسكم**»، ثم فرّع على ذلك قوله: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**».

القرينة الثانية: ذيل الحديث، وهو قوله ﷺ: «**اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره وأخذل من خذله**»، وهذه الألفاظ لا تلتئم إلا مع معنى الأولوية الملازمة للإمامة.

القرينة الثالثة: قوله ﷺ: «**يا أيها النّاس بم تشهدون**» قالوا: نشهد أن لا إله إلا الله، قال: «**ثم مه؟**» قالوا: وأنّ محمداً عبده ورسوله قال: «**فمن وليكم؟**» قالوا: الله ورسوله مولانا.

ثم ضرب بيده إلى عضد عليّ فأقامه فقال: «**من يكن الله ورسوله مولاه فإنّ هذا مولاه**» الحديث.

القرينة الرابعة: قوله ﷺ عقيب لفظ الحديث: «**الله أكبر على**

(١) الغدير، الأميني، ج١، ص ٣٧٠- ص٣٨١. إحقاق الحقّ للتستري، ج٢، ص ٤٧٠، ج٣ ص٣٢٢ ـ ٣٢٧، ج٦ ص٢٢٦، ص٣٠٤.

إكمال الدّين...» فأيّ معناً تراه يكمل به الدين، ويتمّ النّعمة ويُرضي الرّب في عداد الرسالة غير الإمامة التي بها تمام أمرها وكمال نشرها وتوطيد دعايمها، فالناهض بذلك العبء المقدّس أولى النّاس منهم بأنفسهم.

القرينة الخامسة: قوله ﷺ قبل بيان الولاية: «**كأنّي دعيت فأجبت**»[1]، وهو يعطينا علماً بأنّه ﷺ كان قد بقي من تبليغه مهمّة يحاذرُ أن يدركه الأجل قبل الإشادة بها ولم يذكر ﷺ بعد هذا الاهتمام إلا ولاية أمير المؤمنين وولاية عترته الطاهرة الذين يُقدمهم هو ﷺ، فهل من الجائز أن تكون المهمّة المنطبقة على هذه الولاية إلا معنى الإمامة المصرّح بها في غير واحد من الصحاح وهل صاحبها إلا أولى النّاس بأنفسهم.

القرينة السادسة: قول الشيخين: (بخّ بخّ لك يا علي أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة).

القرينة السابعة: قوله ﷺ بعد بيان الولاية: فليبلّغ الشاهد الغايب، أوَتحسب أنّه ﷺ يؤكّد هذا التأكيد في تبليغ الغائبين أمراً علِمه كلّ فرد منهم بالكتاب والسنة من الموالاة والمحبّة والنّصرة بين أفراد المسلمين؟! أم أنّه يريد بذلك الاهتمام والحرص على بيانه أمراً آخر هو الإمامة وإكمال الدّين بها، وما فهم الحضور من لفظه ﷺ إلا تلك.

القرينة الثامنة: قوله ﷺ بعد إبلاغ الولاية: اللهم أنت شهيد

---

(١) أو: «أنّه يوشك أن أدعى فأجيب»، أو: «ألا وإنّي أوشك أن أفارقكم».

عليهم أنّي قد بلّغت ونصحت فالإشهاد على الأمّة بالبلاغ والنّصح يستدعى أن يكون ما بلّغه ﷺ ذلك اليوم أمراً جديداً لم يكن قد بلّغه قبل.

مضافاً إلى أن بقيّة معاني المولى العامّة بين أفراد المسلمين من الحبّ والنّصرة لا تتصوّر فيها أيّ حاجة إلى الإشهاد على الأمّة في عليّ خاصة إلا أن تكون فيه على الحدّ الذي بيّناه.

القرينة التاسعة: احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام بيوم الغدير من أجل إثبات خلافته، وهذا ردٌّ على صاحب المنار والحلبي صاحب السيرة وأسلافه حيث قالوا: بأنّ علي بن أبي طالب لم يحتجّ بذلك على القوم في مطالبته للخلافة، وإليك الأدلة الكافية في الرد عليهم من مصادرهم لتتم الحجة على الخصم، فمن ذلك:

١. احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام بالحديث يوم الرّحبة بعد أن آلت إليه الخلافة رداً على من نازعه فيها وإفحام القوم لمّا شهدوا به، فأيّ حجة له في المنازعة بالخلافة في المعنى الذي لا يلازم الأولوية على النّاس من الحبّ والنّصرة[1].

وذكر البغدادي في تاريخه: "**عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: سمعت علياً ـ بالرحبة ـ ينشد النّاس من سمع رسول الله ﷺ يقول: «من كنت مولاه**

(١) الإصابة في تفسير الصحابة، ج١، ص٣٠٥ في ترجمة حبيب بن بديل، الخصائص للنّسائي- تحقيق الشيخ المحمودي- ص ١٧٣، و١٧٤، مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٣٧٠، أسد الغابة، ابن أثير، ج٣، ص٣٠٧.

فعلي مولاه...» فقام اثنا عشر بدرياً، فشهدوا.."[١].

وقد ذكر محقق تاريخ بغداد مصطفى عبد القادر مصادر لهذا الحديث[٢]، وراجعت بنفسي بعض هذه المصادر المذكورة كمسند أحمد، والمستدرك وأسمى المناقب، وكفاية الطالب، والخصائص، والمناقب فرأيتها كما ذكر.

٢. مناشدة أمير المؤمنين يوم الشورى سنة ٢٣ أو ٢٤ من الهجرة.

فقد ذكر الخوارزمي في مناقبه وابن عساكر في تاريخه عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: "**كنت على الباب يوم الشورى فارتفعت الأصوات بينهم فسمعت علياً يقول: "بايع النّاس لأبي بكر وأنا والله أولى بالأمر به منه، فسمعت وأطعت مخافة أن يرجع النّاس كفاراً بضرب رقاب بعضٍ بالسيف، ثم بايع النّاس عمر وأنا والله أولى بالأمر منه وأحقّ به منه، فسمعت وأطعت مخافة أن يرجع النّاس كفاراً يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف، ثم أنتم تريدون أن تبايعوا عثمان؟ إذاً لا أسمع ولا أطيع...**" إلى آخر كلامه في المناشدة، فراجع[٣].

وذكر الحموينى في فرائده عن سليم بن قيس الهلالي الخبر مفصّلاً فراجع[٤].

---

(١) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج٨، ص٢٣٩ - ٢٤٠.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٢ ص٨٤، ص١١٨، ص١١٩، ص١٥٢. وصحيح ابن حبّان، ص٢٢٠٢، والمستدرك، ج٣، ص١١٠، ص١٣٤،ص٣٧١. المناقب للخوارزمي، ص ١٥٧ الفصل ١٤، وغيرها.

(٣) المناقب، الخوارزمي، ص ٣١٣، ح٣١٤، تاريخ دمشق، ابن عساكر، ص ٩١، ح ١١٣٢.

(٤) انظر: فرائد السمطين للحموينى، ج١، الباب ٥٨، ص ٣١٢ إلى ٣١٦، ففيه زيادة وتفصيل.

ولأجل ألا يطول المقام اقتصرنا على هذا القدر ومن أراد التوسع في معرفة المناشدات والاحتجاجات لأمير المؤمنين عليه السلام وفاطمة عليها السلام وأصحاب أمير المؤمنين بأنّهم سمعوا الحديث، فليراجع كتاب الغدير للعلامة الأميني[١].

وللاستزادة في معرفة ما وقع من بعض الصحابة الذين حضروا واقعة الغدير وكتموا الشهادة لما استشهدهم الإمام عليّ بن أبي طالب عليها فراجع ما ذكره ابن عساكر في ترجمة الإمام عليه السلام[٢] وكذا ابن أبي الحديد المعتزلي[٣].

وقد ذكر المحقق الشيخ محمد باقر المحمودي جزاه الله خير الجزاء عدة مصادر للقضية في هامش تاريخ دمشق فراجع، ومثله السيد الشهيد التستري في إحقاق الحق في الجزء السادس من صفحة ٣٠٥ وحتى صفحة ٣٤٤.

وقد ذكرها ابن أثير في ترجمة عبد الرحمن بن مدلج[٤]، وكذا في كتاب الإصابة[٥].

وقد ذكر ذلك النّسابة الشهير أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري في

(١) في: ج١، ص ١٥٩ – ٢١٣، وترجمة الإمام علي، تاريخ دمشق، ابن عساكر، ج٢، ص٥ – ٣٠.
(٢) ترجمة الإمام علي، ابن عساكر، ج٢ ص١٥–١٧.
(٣) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج٤، ص ٣٨٨.
(٤) أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، ج٣، ص ٣٢١.
(٥) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ج٢، ص٤٢١.

تاريخه[١].

(حديث الغدير في الشعر)

ولأهميّة حديث الغدير تناقله الشعراء في أشعارهم منذ اليوم الأوّل وعلى رأسهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام حيث يقول:

محمّد النبيّ أخي وصنوي ... وحمزة سيد الشهداء عمّي
وجعفر الذي يُضحي ويُمسي ... يطير مع الملائكة ابن أمّي
وبنت محمّد سكني وعرسي ... منوط لحمها بدمي ولحمي
وسبطا أحمد ولداي منها ... فأيّكم له سهم كسهمي
سبقتكم إلى الإسلام طرّاً ... على ما كان من فهمي وعلمي
فأوجب لي ولايته عليكم ... رسول الله يوم غدير خمّ
فويلٌ ثمّ ويلٌ ثمّ ويل ... لمن يلقى الإله غداً بظلمي

(١) أنساب الأشراف، البلاذري، ج٢ ص ١٥٦-١٥٧، ح١٦٩.
ونقل العلامة آية الله العظمى السيد المرعشي النّجفي رحمه الله في حاشيته على كتاب إحقاق الحق، ج٢، ص٤٧٣، وكذا في ج٦، ص٣٠٥، عن كتاب (سرّ العالمين) للعلامة أبي حامد الغزالي في المقالة الرابعة، ص ١٦، قولَ الأخير: "**اختلف العلماء في ترتيب الخلافة -إلى أن قال- ولكن استقرّت الحجة من وجهها وأجمع الجماهير على متن الحديث من خطبته في يوم غدير خم باتفاق الجميع وهو يقول: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، فقال عمر: بخ بخ لك يا أبا الحسن لقد أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة. فهذا تسليم ورضى وتحكيم ثم بعد هذا غلب الهوى بحبّ الرياسة وحمل عمود الخلافة وعقود البنود وخفقان الهوى في قعقعة الرايات واشتباك ازدحام الخيول وفتح الأمصار سقاهم كأس الهوى فعادوا إلى الخلاف الأول فنبذوا الحقّ وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون**". ثم قال السيد المرعشي رحمه الله: "**فانظر أيها القارئ الكريم! كيف أنطق الله لسانه بالحق وأفصح عن الواقع مع ما يحكى عنه من العصبية واللجاج**".

ومنهم حسّان بن ثابت الأنصاريّ وقد تقدمت الإشارة إلى شعره، وقيس بن سعد بن عبادة الأنصاريّ سيّد الخزرج الصحابي، وقد أنشد شعره بين يدي أمير المؤمنين عليه السلام بصفّين وتتضمن هذه الأشعار الاعتراف بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام:

وعليّ إمـــامنـا وإمـــام ... لـــسوانا أتى به الـــتنزيل
يوم قال النبي: من كنت مولا ... هُ فهذا مولاه خطب جليل
إنّما قاله النبيُّ عن الأمّة ... حتم ما فيه قال وقيل

وعمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمر بن هصيص ابن كعب بن وليّ القرشيّ، المتوفى سنة ٤٣ هـ أحد دهاة العرب الخمسة وأبوه هو الأبتر بنصّ القرآن الكريم حيث ذكر الحديث في شعر خاطب به معاوية بن أبي سفيان قائلاً:

مـــعاوية الحـــال لا تجهل ... وعن سُبل الحقّ لا تعدل

إلى أن يقول:

وكم قد سمعنا من المصطفى ... وصايا مخصّصةً في عليّ
وفي يوم (خمّ) رقى منبراً ... يُبلّغ والركب لم يرحل
وفي كفّه كفّه معلناً ... ينادي بأمر العزيز العليّ
ألستُ بكم منكم في النفوس ... بأولى؟ فقالوا: بلى فأفعل
فأنحله إمرة المؤمنين ... من الله مستخلف المنحل
وقال: من كنت مولى له ... فهذا اليوم نعم الوليّ

فوال مواليه يا ذا الجلا ... ل وعاد معادي أخ المرسل
ولا تنقضوا العهد من عترتي ... فقاطعهم بي لم يوصل
فبخبخ شيخك لمّا رأى ... عُرى عقد حيدر لم تُحلل
فقال لهم: ويلكم فاحفظوه ... فمدخله فيكم مدخلي
وإنّا وما كان من فعلنا ... لفي النار في الدرك الأسفل

إلى آخر شعره.

ويتلوهم شعراء الغدير في القرن الثاني ومنهم: الكميت بن زيد، والسيد إسماعيل بن محمد الحميريّ، والعبديّ سفيان بن مصعب الكوفيّ.

فشعراء الغدير في القرن الثالث منهم: أبو تمّام حبيب بن أوس الطائيّ، ودعبل بن عليّ الخزاعي[1].

نعم لقد أجاد الشعراء وبالأخصّ شعراء أهل البيت عليهم السلام من القرن الأول الهجريّ إلى هذا القرن -إذ يشتركون في هذا المهرجان الدينيّ العظيم الذي أحتفل به النبي صلى الله عليه وآله من اليوم الأوّل، ويؤدون دوراً مشرقاً ومشرفاً ويعبرون عن مشاعرهم وعواطفهم وولائهم وحبهم تجاه مولى المتّقين أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام جزاهم الله خير الجزاء عن الإسلام وأهله ورزقهم شفاعة محمد صلى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام.

شعراء غير المسلمين

والعجب أن نجد غير المسلمين والمسيحيين وغيرهم قد شاركوا

(١) ويمكنك مراجعة كتاب الغدير الجزء الثاني للمزيد.

المسلمين في نظم القصائد وعبّروا بذلك عن منزلة هذا الرجل العظيم رجل العدالة وهناك ألوف وألوف من القصائد التي لا يسعنا ذكرها، غير أنّا نقتصر على أبيات من قصيدة للأستاذ بولس سلامة الشاعر المسيحيّ المعروف يقول فيها:

لا تقُلْ شيعة هُواةُ عليّ ... إنّ في كل مُنصف شيعيّا
هوفخرالتاريخ لافخرُشعب ... يدّعيه ويصطفيه وليّا

إلى أن يقول:

جلجل الحقُ في المسيحيّ حتى ... عُدّ من فرطِ حُبّه علويّا
فإذا لم يكن عليّ نبياً ... فلقد كان خُلقه نبويا

ثمّ يعود إلى ذكرى الغدير قائلاً:

عادَ مِن حجّةِ الوداع الخطير ... ولفيفُ الحجيج موجُ بحور
بلّغ العائدون بطحاء (خم) ... فكأنّ الركبان في التنور
جاء جبريل قائلاً: يا نبيّ ... الله بلّغ كلام ربّ مُجير

إلى أن يقول:

وأرتقى منبر الحدائج طه ... يشهر السمع للكلام الكبير
أيّها النّاس إنّما الله مولاكم ... ومولاي ناصري ومُجيري
ثمّ إنّي وليّكم منذ كان الدهرُ ... طفلاً حتى زوال الدهورِ
يا إلهي من كنتُ مولاه حقاً ... فعليٌ مولاه غيرَ نكيرِ

يا إلهي والِ الذين يوالون ... ابن عمّي وانصرْ حليفَ نصيري
كــنْ عــدوّاً لمـن يعـاديه ... كلَّ نكسٍ وخاذلٍ شرير
قالها آخــذاً بضَـبع عــلي ... رافعاً ساعد الهمام الهصور
لاح شعر الإبطين عند اعتناق الـ ... ـزّند للزند في المقام الشهيرِ
فكأنَّ النبيّ يرفع بند الـ ... ـعِزّ عيداً للقائد المنصورِ
راوياً للزّمان فضــل عليّ ... باسطاً للعيون حقّ الوزيرِ

ثم يقول هذا الشاعر:

فأتاه المهنئـون عــيون الـ ... ـقوم يبـدون آية التوقيـر
جاءه الصحابان يبتدران الـ ... ـقول طلاً عــلى حقاق العبير
بتّ مــولىً للــمؤمنين هنيئاً ... للميامين بالإمـــام الجــدير
عيدك العيدُ يا عليّ فإن ... يصمت حسود أو طامس للبدور
أنزل الله آيةً عقبَ ذاك الـ ... ـيوم ختماً لدينه المبرور
كان وهْجُ الشروق يوم حراءٍ ... وجلالُ المغيب يوم الغدير[1]

وختمنا البحث بهذه الأشعار المباركة، وبهذه الأدلّة الشافية الوافية التي لاينبغي أن يبقى بعدها شكّ أو ريب في أحقيّة المولى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام بالخلافة والإمامة بلا فصل بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، اللهم إلّا من مكابر معاند.

(١) ديوان عيد الغدير، الشاعر بولس سلامه، ص ١٠٦.

يوم العهد المعهود والميثاق المأخوذ

الشيخ محمد علي الخاتم

الملخّص:

يستعرض هذا البحث جهة من جهات يوم الغدير المبارك التي تبرز عظمته في السماء والأرض وذلك من خلال تسليط الضوء على بعض التسميات التي وردت في الروايات لهذا اليوم العظيم، وركّز البحث حول تسميته بيوم العهد المعهود والميثاق المأخوذ أو المسؤول باحثاً حول ماهية هذا الميثاق، ومن أين أُخذ؟ ومن الذي أخذه؟ وممن أخذ؟ وكيف يتعامل مع هذا الميثاق والعهد. خاتماً البحث بخمس من الوصايا التي تبرز دور المؤمنين تجاه الغدير.

يوم الغدير هو اليوم المبارك من شهر ذي الحجّة المصادف للثامن عشر منه، وهو عيد من أعياد الإسلام، بل هو أفضلها كما ورد ذلك عن الرّسول الأعظم صلى الله عليه وآله حيث قال صلى الله عليه وآله: «**يوم غدير خمّ أفضل أعياد أمّتي، وهو اليوم الّذي أمرني الله تعالى ذكره بنصب أخي عليّ بن أبي طالب علماً لأمّتي، يهتدون به من بعدي، وهو اليوم الّذي اكتمل فيه الدّين، وأتمّ على أمّتي فيه النّعمة، ورضي لهم الإسلام ديناً**»[١] وهو أحد الأعياد الخمسة الّتي جعلت للمسلمين[٢].

ولا ريب في أفضليّة هذا اليوم العظيم المبارك؛ فبنظرة إلى ما ورد من سيرة الأنبياء فإنّا نجد منهم عناية خاصّة بهذا اليوم العظيم لما وجدت فيه من أحداث كبرى وعظيمة على مرّ التّاريخ.

اليوم العظيم:

لنا أن نشير إلى عظمة هذا اليوم، من خلال عدد من الرّوايات الواردة في هذا الشّأن، وهي كثيرة ومختلفة، لكنّا ننتخب بعضها، ونشير إلى ما سمّي به هذا اليوم من أسماء من قِبل المعصوم عليه السلام، ولا شكّ أنّ في التّسمية دلالة على مقدار من المعنى والعظمة لهذا اليوم، ومن تلك الرّوايات ما ورد عن الإمام الصّادق عليه السلام في حديثٍ: «.. **هو عيد الله الأكبر، وما بعث الله نبيّاً إلّا وتعيّد في هذا اليوم، وعرف حرمته، واسمه**

(١) الأمالي، الصّدوق، المجلس السّادس والعشرون، ص١٨٨، ح٨. روضة الواعظين، الفتّال النّيسابوري، ص١٠٢.

(٢) وهي عيد الفطر والأضحى والجمعة، واليوم الّذي لا يعصى العبد ربّه فيه -لما ورد من أنّ كلّ يوم لا يعصى الله فيه فهو عيد-، وعيد الغدير.

في السّماء: يوم العهد المعهود، وفي الأرض: يوم الميثاق المأخوذ والجمع المشهود.. »[١]. ولا يخفى ما في إشارة هذه الرّواية إلى مقدار العظمة لهذا اليوم، فيكفي أنّه عيد الله الأكبر في قبال عيد الفطر والأضحى اللذين ورد فيهما ما ورد، مضافاً إلى أنّ لهذا اليوم عدّة تسميات كما في هذه الرّواية: (عيد الله الأكبر، يوم العهد المعهود، يوم الميثاق المأخوذ، يوم الجمع المشهود) فما وراء هذه التّسميات يزيدنا من الاطّلاع على مزيد معرفة لعظمة هذا اليوم:

أ. عيد الله الأكبر

قد يستنكر بعض المسلمين عندما يطلق على هذا اليوم -الثّامن عشر من ذي الحجّة- أنّه عيد من الأعياد غفلة أو عناداً!!

وكيف لا يكون عيداً وفيه قد أكمل الله الدّين؟! وأتمّ فيه النّعمة؛ لنزول آية الإكمال فيه، وهو بحدّ ذاته كفيل بأنّ يكون هذا اليوم مورد عناية من المسلمين، ليكون هذا اليوم يوم فرح وسرور، لما فيه من حدث إكمال الدّين بالولاية كما نعتقد، ومن هنا كانت اليهود تتمنّى أن لو كان هذا اليوم عندهم كما في خبر البخاري "**أنَّ رجلاً من اليهود قال له [عمر بن الخطّاب]: آيةٌ في كتابِكم تقرؤونَها، لو علينا -معشرَ اليهود- نزلت لاتَّخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أيّ آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ..﴾** ..."[٢].

(١) وسائل الشّيعة، العاملي، ج٨، ص٨٩، باب ٣ من أبواب بقية الصّلوات المندوبة، ح١.

(٢) وإن كان في تعيين هذا اليوم في الجواب فيما بعد تغيير لما هو واقع وثابت فنسب النّزول إلى يوم عرفة يوم جمعة. انظر: صحيح البخاري، ج١، كتاب الإيمان، ص ١٦.

ولا نكتفي بالقول بأنّه يوم عيد كباقي الأعياد، بل نقول بأنّه عيد الله الأكبر وأفضل الأعياد، كما أرشد إلى ذلك أئمتنا عليهم السلام، كما في الخبر عن الصّادق عليه السلام: «.. **هو عيد الله الأكبر، وما بعث الله نبياً إلّا وتعيّد في هذا اليوم، وعرف حرمته، واسمه في السّماء: يوم العهد المعهود، وفي الأرض: يوم الميثاق المأخوذ والجمع المشهود [المسؤول]** [١].. »[٢]. وهنا نلاحظ أنّ الأنبياء اتّخذوا هذا اليوم يوم عيد وفرح وسرور وتبادلٍ للتهاني والتبريك، فهذا سلوك الأنبياء في هذا اليوم، الّذي ينبغي أن يشيع بين المؤمنين ويكثر، وينبغي أن يتعبّدوا إلى الله تعالى به، مع بقيّة ما ورد في هذا اليوم من أعمال وأوراد، وممّا يتعبّد الله به في هذا اليوم هو معرفة حقّ هذا اليوم ومكانته [٣].

ب. يوم العهد المعهود والميثاق المأخوذ

ورد في تسمية هذا اليوم بأنّه يوم العهد المعهود والميثاق المأخوذ، وهذه التّسمية لها ما لها من الدّلالات، فما هو هذا العهد ومن عهِد به، ومن الّذي تلقّاه، وكيف وأين يُتعاهد هذا العهد، وما هو ذلك الميثاق إن كان شيئاً آخر غير العهد وأين أُخذ. هذه الإثارات وغيرها نشير إليها في هذه الأسطر القليلة إن شاء الله تعالى ونستمدّ من الله العون.

في معنى العهد: يقال للمنزل الّذي لا يزال القوم إذا انتأوا بعُدوا

(١) في بعض المصادر (المسؤول) بدلًا عن المشهود. كما في المقنعة، الشّيخ المفيد، باب ٢٠.
(٢) وسائل الشّيعة، العاملّي، ج٨، ص٨٩، باب ٣ من أبواب بقيّة الصّلوات المندوبة، ح١.
(٣) وستأتي الإشارة إلى أنّ من عرف هذا اليوم استحقّ أن تصافحه الملائكة في اليوم عشر مرات.

عنه رجعوا إليه، والمعهود هو الّذي عُهِد وعُرِف، وتعاهد الشّيء بمعنى تفقّده وإحداث العهد به [١].

ومن خلال عدد من الرّوايات الشّريفة نستفيد وجود عهد من الله تبارك وتعالى، قد عهده إلى عباده كلّهم، وأُعلن ذلك العهد في الأرض في يوم محدّد؛ كي لا يبقى عذرٌ لمعتذر عن تجديد ذلك العهد والالتزام به؛ ويشهد لذلك أخبار عديدة، منها ما ورد عن الإمام الصّادق عليه السلام في حديثٍ يقول فيه: «**لعلّك ترى أنّ الله عزّ وجلّ خلق يوماً أعظم حرمة منه [أي: يوم الغدير]؟! لا والله، لا والله، لا والله، ثمّ قال: وليكن من قولكم إذ التقيتم أن تقولوا: الحمد لله الذي أكرمنا بهذا اليوم، وجعلنا من الموفين بعهده إلينا، وميثاقنا الّذي واثقنا به، من ولاية ولاة أمره، والقوّام بقسطه، ولم يجعلنا من الجاحدين والمكذّبين بيوم الدّين..** »[٢]، وكذا قوله عليه السلام في حديثٍ آخر: «**واسمه في السّماء يوم العهد المعهود وفي الأرض: يوم الميثاق المأخوذ والجمع المشهود**».

فما هو هذا العهد والميثاق؟

لا شكّ ولا ريب أنّ هذا العهد قد وجد في عالم سابقٍ على عالم الدّنيا، وما كان في عالم الدّنيا إنّما هو تجديدٌ إلى ذلك العهد، وذلك العهد هو ما ذكره القرآن من الإقرار بالعبوديّة إلى الله تعالى، والطّاعة له عزّ وجلّ

(١) قال في مجمع البحرين، الشّيخ الطّريحيّ، ج٣، ص١١٦: «**وفي الحديث يوم الغدير يسمّى في السّماء يوم العهد المعهود. أي اليوم الّذي عهد وعرف**». وانظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٣، ص ٣١٣.
(٢) وسائل الشّيعة، العاملّي، ج٨، ص٩٠، باب ٣ من أبواب بقيّة الصّلوات المندوبة، ح١.

وللنّبيّ صلى الله عليه وآله والإمام المعصوم عليه السلام من بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله، وتعاهدُ ذلك كان من النبي صلى الله عليه وآله في يوم الغدير، وهناك أمر النّاس بتعاهد ذلك الميثاق والعهد، في موضع محدّد -كلّما زاروا أعظم بقعة على وجه الأرض وهي مكّة المكرّمة- وزمان معلوم - هو يوم الغدير-.

والعلاقة بين التّوحيد والولاية وتجديدها، تكون واضحة عند الاطّلاع على الرّوايات الشّريفة؛ حيث قد ورد هذا الرّبط من الإمام المعصوم كما سنشير إلى ذلك قريباً. فأقول:

١. أما كون العهد هو الإقرار بالعبوديّة

فلأنّا إذا ما بحثنا في القرآن العظيم والرّوايات الشّريفة عن ذلك العهد والميثاق المأخوذ، فإنّا سنجد ذلك في مثل قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ**﴾(الأعراف:١٧٢) ، والآية الكريمة واضحة الدّلالة على كون هذا الميثاق قد أخذ في ذلك العالم، من جميع الخلق والآخذ للميثاق هو الله تبارك وتعالى.

وأمّا ما ورد في الأخبار فكثير منه ما ورد في الكافي في الحديث عن الحجر الأسود: «**فإنّ الله أودعه الميثاق والعهد دون غيره من الملائكة، لأنّ الله عزّ وجلّ لمّا أخذ الميثاق له بالرّبوبيّة ولمحمّد صلى الله عليه وآله بالنّبوّة ولعليّ عليه السلام بالوصيّة اصطكّت فرائص الملائكة، فأوّل من أسرع إلى الإقرار ذلك الملك لم يكن فيهم أشدّ حباً لمحمّدٍ وآل محمد صلى الله عليه وآله منه، ولذلك اختاره الله من**

بينهم وألقمه الميثاق وهو يجيء يوم القيامة وله لسان ناطق وعين ناظرة يشهد لكلّ من وافاه إلى ذلك المكان وحفظ الميثاق» [١]. وهذه الرّواية صريحة في كون هذا الميثاق هو الإقرار بالرّبوبيّة وللنّبيّ صلى الله عليه وآله بالنّبوّة ولعليّ عليه السلام بالوصيّة. وبعبارة أخرى: اتّباعهم والطّاعة لهم طاعة مطلقة [٢].

وكذا في قوله عليه السلام في حديث: «**فلمّا أراد الله أن يخلق الخلق نثرهم بين يديه فقال لهم: مَن ربكم؟ فأوّل من نطق: رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام والأئمّة صلوات الله عليهم فقالوا: أنت ربنا، فحمّلهم العلم والدّين، ثمّ قال للملائكة: هؤلاء حملة ديني وعلمي وأمنائي في خلقي وهم المسؤولون، ثمّ قال لبني آدم: أقرّوا لله بالرّبوبيّة ولهؤلاء النّفر بالولاية والطّاعة، فقالوا: نعم، ربّنا أقررنا، فقال الله للملائكة: اشهدوا. فقالت الملائكة شهدنا على ألّا يقولوا غداً: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [٣] أو يقولوا: ﴿إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾** (الأعراف:١٧٣) **يا داود ولايتنا مؤكّدة عليهم في الميثاق»** [٤].

وغيرها من الرّوايات الدّالة على ذلك.

---

(١) الكافي، الكليني، ج٤، ص١٨٦، باب بدء البيت والطّواف، ح٣.

(٢) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩).

(٣) إشارة إلى قوله تعالى في سورة الأعراف في الآية ١٧٢: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾.

(٤) الكافي، الكليني، ج١، ص١٣٣، باب العرش والكرسّي، ح٧.

٢. وأما تعاهد ذلك فكان من النّبيّ في بيعة الغدير

وهذا بيّن عند الاطّلاع على الأمر الإلهيّ للنّبيّ صلى الله عليه وآله، بأن يبلّغ ما أنزل إليه. مع أنّه قد بلّغ الدّين كلّه -حتّى الحجّ فإنه كان قد فرغ منه وعلّم المسلمين أحكامه-، ثمّ نزل الأمر بالتّبليغ وأخذ البيعة، من أنّه صلى الله عليه وآله لا بد له من خلَف ينصّبه تنصيباً رسمياً، فقد حان أوان أخذ البيعة له من جميع المسلمين، فكان ذلك في يوم الغدير[١] ، بحيث إنّ أخذ البيعة للأمير في ذلك اليوم من المكانة بمكان؛ لأنّه ﴿**وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ..**﴾[٢].

ويشهد لذلك ما ورد في الخبر أنّ جبرئيل نزل على النّبي صلى الله عليه وآله قبيل حجّة الوداع، فقال له: «**يا محمّد! إنّ الله جلّ اسمه يقرؤك السّلام ويقول لك: إنّي لم أقبض نبيّاً من أنبيائي ولا رسولاً من رسلي إلّا بعد إكمال ديني وتأكيد حجّتي، وقد بقي عليك من ذاك فريضتان ممّا تحتاج أن تبلّغهما قومك: فريضة الحجّ، وفريضة الولاية والخلافة من بعدك..**»[٣]. فخرج النّبيّ صلى الله عليه وآله إلى الحجّ وأعلمهم مناسكهم تفصيلاً، وفي طريق رجوعه إلى المدينة امتثل الأمر الآخر وهو التّنصيب للأمير عليه السلام، فلمّا بلغوا الغدير استوقفهم النّبيّ صلى الله عليه وآله، وخطب فيهم خطبته المعروفة فابتدأها بما يتعلّق بأمر التّوحيد في كلام طويل، ثمّ عطف على ذلك أمر الولاية

(١) كما هو ثابتٌ ولست هنا في صدد إثباته.

(٢) ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾(المائدة: ٦٧).

(٣) الاحتجاج، الطّبرسي، ج١، ص١٣٣.

لعليّ بن أبي طالب عليه السلام وغير ذلك من مطالب مهمّة، فراجع الخطبة واستزد[١].

فالنّبيّ هو بنفسه شرع -في الخطبة الشّريفة- بتعاهدهم العهد، الّذي قطع عليهم في عالم الذّر، المتعلّق بالتوحيد والرّبوبيّة له، وتعاهدهم أمر الولاية بالطّاعة له صلى الله عليه وآله وللأمير عليه السلام المأخوذ عليهم في عالم الذّر، فكان هذا اليوم -يوم الغدير- يسمّى في الأرض بيوم الميثاق المأخوذ والجمع المشهود أو المسؤول، لأنّ تلك الحشود أقرّت بذلك في مرّتين على الأقل، فكان النّبيّ صلى الله عليه وآله يصوغ ذلك الإقرار وهم يردّدون من بعده.

وهم شاهدون ذلك الإقرار ومشهود عليهم والشّاهد عليهم هو الله عزّ وجلّ -وكفى به شاهداً-، والنّبيّ صلى الله عليه وآله، والأمير عليه السلام، وجبرائيل عليه السلام، وكلّ من أنكر منهم وضيّع -فضلاً عمّا إذا تعمّد تضييع هذا اليوم وما جرى فيه- فهو مسؤول عن ذلك في الدّنيا والآخرة، وسينتقم الله منه ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾[٢]، ويراد من النّكث: هو النّقض، أي نقض البيعة مع النّبي صلى الله عليه وآله، فمن نقض هذه البيعة فإنّ

(١) وقد وردت الخطبة بنصّها الكامل في تسعة من المصادر المعتبرة المتداولة بأسانيد متّصلة، منها رواية الاحتجاج، ج١، ص١٣٣ بعنوان: احتجاج النبي صلى الله عليه وآله يوم الغدير على الخلق كلّهم -وفي غيره من الأيام- بولاية علي بن أبي طالب عليه السلام، من بعده ولده من الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين.

(٢) ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الفتح: ١٠).

العقاب المترتّب على ذلك النّقض إنّما هو عائدٌ عليه، فتلك صفقة وبيعة مع النّبيّ صلى الله عليه وآله في صلح الحديبية لا يجوز نقضها، وهذه صفقةٌ أخرى في يوم الغدير مع المعصوم المتمثّل في النّبيّ صلى الله عليه وآله والإمام عليه السلام، والويل لمن نكث هذه الصّفقة فقد ورد في الخبر «**من نكث صفقة الإمام جاء إلى الله أجذم**»(١)، أي: مقطوع الحجّة والبرهان، وليس له لسان يتكلّم به كما ورد في تفسير الخبر.

ويشهد أيضاً ما ورد عن عمارة بن جوين أبي هارون العبدي قال: دخلت على أبى عبد الله عليه السلام في اليوم الثّامن عشر من ذي الحجة، فوجدتّه صائماً فقال: «**إنّ هذا اليوم يوم عظّم الله حرمته على المؤمنين، إذ أكمل الله لهم فيه الدّين وتَمّم عليهم النّعمة، وجدّد لهم ما أخذ عليهم من الميثاق والعهد في الخلق الأوّل، إذ أنساهم الله ذلك الموقف، ووفّقهم للقبول منه، ولم يجعلهم من أهل الإنكار الّذين جحدوا... اللهمّ سمعنا وأجبنا داعيك بمنّك فلك الحمد، غفرانك ربنا وإليك المصير، آمنّا بالله**

(١) المحاسن، البرقي، ج١، ص٩٤، ووردت بنصوص قريبة مثل: «من نكث بيعته لقي الله يوم القيامة أجذم، لا يد له» في دعائم الإسلام، النّعماني، ج٢، ص٩٥، وقد قيل في معنى الحديث: «وقال الخطابي: معنى الحديث ما ذهب إليه ابن الأنباريّ، وهو أنّ من نسي القرآن لقى الله خالي اليد من الثواب، فكنّى باليد عما يحويه ويشتمل عليه من الخير. إذا عرفت هذا فنقول: الأجذم في حديثنا هذا يحتمل معاني: أحدها: مقطوع اليد، وثانيها: مقطوع الأعضاء كلّها، وثالثها: مقطوع الحجّة لا لسان له يتكلّم به، ورابعها: مقطوع السّبب لا سبب له يتمسّك به، وخامسها: مقطوع الخير كلّه. والأول أرجح؛ لأنَّ البيعة تباشر اليد من بين الأعضاء؛ لأنَّ المبايع يضع يده في يد الإمام عند عقد البيعة وأخذها عليه ثمّ الثّالث؛ لأنَّ اللسان يتكلّم بالتّعاهد والميثاق» شرح أصول الكافي، المازندراني، ج٧، ص٢١.

وحده لا شريك له، وبرسوله محمّد صلى الله عليه وآله وصدّقنا وأجبنا داعي الله واتّبعنا الرّسول في موالاة مولانا ومولى المؤمنين، أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام عبد الله وأخي رسوله، والصّدّيق الأكبر، والحجّة على بريّته، المؤيّد به نبيه ودينه الحقّ المبين، علماً لدين الله، وخازناً لعلمه، وعيبة غيب الله، وموضع سرّ الله، وأمين الله على خلقه، وشاهده في بريّته... اللهم إنّا نُشهدك أنّا ندين بما دان به محمّد وآل محمّد، صلّى الله عليه وعليهم وقولنا ما قالوا، وديننا ما دانوا به، ما قالوا به قلنا، وما دانو به دِنّا، وما أنكروا أنكرنا، ومَن والَوا والينا، ومَن عادَوا عادينا، ومَن لعنوا لعنّا، ومَن تبرّؤا منه تبرّأنا منه، ومَن ترحّموا عليه ترحّمنا عليه، آمنّا وسلمنا ورضينا واتّبعنا موالينا صلوات الله عليهم... اللهم فتمّم لنا ذلك ولا تسلبناه، واجعله مستقراً ثابتاً عندنا، ولا تجعله مستعاراً، وأحينا ما أحييتنا عليه وأمتنا إذا أمتنا عليه، آل محمّد أئمتنا، فبهم نأتمّ وإياهم نوالي، وعدوّهم عدوّ الله نعادي، فاجعلنا معهم في الدّنيا والآخرة ومن المقرّبين، فإنّا بذلك راضون يا أرحم الرّاحمين»[1] .

٣. وأما أمر النّاس بتعاهد ذلك الميثاق والعهد

وبعد ذلك كلّه أمر النّاس بتعاهد هذا العهد والميثاق -التوحيد والولاية- ،بصورة دائمة ولا سيّما في هذين الموردين: أوّلهما تعاهد زماني والآخر مكاني.

أما التعاهد الزّماني: فهو في اليوم الثّامن عشر من ذي الحجّة، بإحيائه

(١) إقبال الأعمال لابن طاووس، ج٢، ص٢٧٧.. وفي الخبر ذكر صلاة ودعاء يعمل في يوم الغدير.

وصيامه والدّعاء فيه، ومن خلال ما ورد فيه يُعلم رجحان هذا التّعاهد فيه، من قبيل ما ورد في السّلام بين المؤمنين فيه.. ومضامين الأدعية فيه، فهي تعكس هذين الجانبين بصورة جليّة كما نشير إلى ذلك.

فما يتعلّق بالتّوحيد فواضح لمن اطّلع على الأوراد والأذكار.

أمّا ما يتعلّق بالولاية فهذه بعض الموارد:

منها: «**يامن هو كلّ يوم في شأن كما كان من شأنك أن تفضّلت عليّ بأن جعلتني من أهل إجابتك، وأهل دينك، وأهل دعوتك، ووفّقتني لذلك في مُبتدأ خلقي... إلى أن جدّدت ذلك العهد تجديداً بعد تجديدك خلقي... اللهمّ سمعنا وأطعنا وأجبنا داعيك بمنّك، فلك الحمد غفرانك ربّنا وإليك المصير، آمنّا بالله وحده لا شريك له، وبرسوله محمّد صلى الله عليه وآله، وصدّقنا وأجبنا داعي الله، واتّبعنا الرّسول في موالاة مولانا ومولى المؤمنين أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عبد الله وأخي رسولك والصّدّيق الأكبر والحجّة على بريّته**»[1].

ومنها: ما يقرأ عقيب صلاة يوم الغدير: «**ومننت علينا بشهادة الإخلاص لك بموالاة أوليائك الهداة من بعد النّذير المنذر والسّراج المنير، وأكملت الدّين بموالاتهم والبراءة من عدوّهم، وأتممت علينا النّعمة الّتي جدّدت لنا عهدك، فذكّرتنا ميثاقك المأخوذ منّا في مبتدأ خلقك إيانا، وجعلتنا من أهل الإجابة، وذكّرتنا العهد والميثاق ولم تنسنا ذكرك، فإنّك قلت: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آَدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ**

(١) إقبال الأعمال، ابن طاووس، ج٢، ص٢٧٧.

قَالُوا بَلَى﴾ شهدنا بمنّك ولطفك بأنّك أنت الله لا إله إلا أنت ربّنا، ومحمّد عبدك ورسولك نبيّنا، وعليّ أمير المؤمنين والحجّة العظمى وآيتك الكبرى والنّبأ العظيم الذي هم فيه مختلفون...»[١]

أمّا التّعاهد المكانيّ: فهو كائن في مكّة المكرّمة، وبالتّحديد عند الحجر الأسود، وعند الفراغ من كلّ شوط من أشواط الطّواف، واجباً كان أم مستحبّاً كما ورد في الخبر عن الإمام الصّادق عليه السلام: «**فإن لم تستطع أن تستلمه[الحجر الأسود] بيدك فأشر إليه، وقل: أللهمّ أمانتي أدّيتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة، اللهمّ تصديقاً بكتابك، وعلى سنّة نبيّك، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمداً عبده ورسوله، آمنت بالله وكفرت بالجبت والطّاغوت، وباللات والعزّى، وعبادة الشّيطان، وعبادة كلّ ندّ يدّعي من دون الله**»[٢]. وأنت هنا تتعاهد مع الحجر الأسود وأنت بالهيئة المخصوصة ليشهد لك يوم القيامة عنده، ولا يخفى أنّه -كما في الأخبار- ليس مجرّد حجر، بل هو ملك أودع فيه هذا الميثاق والعهد؛ ليجدّد الخلقُ ميثاقهم عنده؛ ليكون الحجر الأسود شاهداً يوم القيامة بتجديد العهد، فعن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «**إنّ الله تبارك وتعالى لمّا أخذ مواثيق العباد أمر الحجر فالتقمها، فلذلك يقال: أمانتي أدّيتها، وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة**»[٣]، ولذا فإنّ الحجر يصدّق ويكذّب من

(١) غاية المرام وحجّة الخصام في تعيين الإمام من طريق الخاصّ والعامّ، السّيّد هاشم البحرانّي، ج١، ص٣٤٢.

(٢) وسائل الشّيعة، العاملي، ج١٣، ص٣١٤، باب ١٢ من أبواب الطّواف، ح١.

(٣) وسائل الشّيعة، العاملّي، ج١٣، ص٣٢٢، باب ١٣ من أبواب الطّواف، ح١٧.

يعاهده، فإن كان من أهل الولاية صدّقه وإلّا فلا كما في الخبر: «.. **وأمّا القبلة والاستلام فلعلّة العهد تجديداً لذلك العهد والميثاق، وتجديداً للبيعة ليؤدّوا إليه العهد الّذي أخذ الله عليهم في الميثاق، فيأتوه في كلّ سنة ويؤدّوا إليه ذلك العهد والأمانة اللذين أخذ عليهم، ألا ترى أنّك تقول: أمانتي أدّيتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة، ووالله ما يؤدّي ذلك أحدٌ غير شيعتنا، ولا حفظ ذلك العهد والميثاق أحدٌ غير شيعتنا وإنّهم ليأتوه فيعرفهم ويصدّقهم ويأتيه غيرهم فينكرهم ويكذّبهم، وذلك أنّه لم يحفظ ذلك غيركم فلكم والله يشهد، وعليهم والله يشهد بالخفر والجحود**»[١] والخفر يعني نقض العهد والغدر.

والتّعاهد هو بمعنى التّحفّظ على الشّيء، ورعاية الشّيء والتّردّد عليه. ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله: «**تعاهدوا القرآن**»[٢] يعني تردّدوا على القرآن بالنّظر فيه أو القراءة أو التّدبّر.. وكذا تقول (وميثاقي تعاهدته) عندما تقابل الحجر عندما تفرغ من شوط تقول هذا، فأنت تتعاهد هذا الميثاق بحفظه والعمل على وفقه[٣].

احتمال آخر:

ممّا تقدّم يتّضح أنّ الميثاق هو ميثاق التّوحيد، والولاية لازم التجديد والحفظ وهي بعينها الأمانة الّتي حمّلت للأنبياء والمؤمنين، إلّا أنّ العلّامة

(١) الكافي، الكلينيّ، ج٤، ص١٨٥، باب البدء بالحجر والعلّة في استلامه، ح٢.
(٢) كنز العمّال، المتّقي الهندي، ج١، ص٦٠٣، ح٢٧٥٥.
(٣) لم أجد من يذكر استحضار هذا المعنى عند التّسليم على الحجر ولكنّ حُسنه لا يخفى.

الشّيخ محمّد تقي المجلسيّ الأب قد ذكر هذا الأمر، وذكر احتمالاً آخر يرجع في واقعه وحقيقته إلى ما ذكرنا.

والاحتمال الّذي ذكره في الأمانة، الّتي حمّلت إلى العباد على نحو التّرديد، مع ما ذكرنا هو: «**أمانة الحجّ حين قال تعالى لإبراهيم: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾** (الحجّ: ٢٧)..»[١]، ولذا لمّا جاء إلى تفسير الميثاق الّذي يتعاهده الحاج قال: «**وهو العهد الّذي أخذه الله تبارك وتعالى عليهم على لسان سيّد الأنبياء صلى الله عليه وآله في ولاية أمير المؤمنين والأئمّة المعصومين -صلوات الله عليهم أجمعين- يوم غدير خمّ، وفي الحجّ... والحجر يشهد يوم القيامة لمن وافاهما في ذلك المكان، مع أنّه تجديدٌ للعهدين أيضاً مع الله تعالى؛ لأنّه جعل الحجر بمنزلة يمينه في أخذ العهد والميثاق، وقد تقدّم جميع ذلك في الرّوايات المستفيضة، ولا يستبعد هذه الأمور إلّا من لم يشمّ رائحة الإيمان**»[٢] وعلّق على الفقرة الّتي في الدّعاء نفسه «آمنت بالله» قائلاً: «**وبما أرسله على لسان رسوله من ولاية ولاة أمره والرّسالة والولاية داخلتان في الإيمان بالله. ولهذا لم يذكرهما لأنّهما متلازمان، كما في الآيات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾** (المائدة:٥٥) **وفي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** (النّساء:٥٩) **وغير ذلك من الآيات. بل القرآن أكثره فيهم**»[٣]، وليس بعد كلام الشّيخ المجلسّي كلام

(١) روضة المتّقين، المجلسّي الأب، ج٩، ص١٤٣، في تعليقه على استلام الحجر الأسود.
(٢) نفس المصدر.
(٣) روضة المتّقين، المجلسّي الأب، ج٩، ص١٤٤، في تعليقه على استلام الحجر الأسود.

فهو صاحب هذا الفنّ وخرّيته.

عيد الغدير والتّخطيط المسبق

إلى هنا قد اتّضح ممّا سبق مقدار ما لهذا اليوم من عظمة عند الله تبارك وتعالى، ولذا استرعى ذلك أن يكون لهذا اليوم تمهيد من النّبيّ صلى الله عليه وآله، منذ أن ابتدأ بتبليغ الدّين؛ كيما يتقبّله المسلمون عند الإعلان النّهائي في يوم الغدير وبصورته الكاملة، ونشير هنا إلى شيء، ممّا ارتكز على التّمهيد لخصوص الولاية لأمير المؤمنين عليه السلام:

١. في عهد النّبيّ من أوّل يوم واجتماع يجريه النّبيّ صلى الله عليه وآله مع أهل بيته وعشيرته وذلك لمّا نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشّعراء: ٢١٤)، فقال النّبيّ صلى الله عليه وآله في أحداث مفصّلة في محلّها: «**أنت أخي ووصيّي ووزيري ووارثي وخليفتي من بعدي**»[1] داعياً بذلك أهل بيته الّذين هم كبراء قريش، إلى مدّ يد الطّاعة إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام، الّذي كان أصغرهم سنّاً، إلّا أنّ المناصب الإلهيّة لا تقاس بالسّن، بل بالكفاءة والمؤهَّل، وكرّر هذا مع الأنصار والمهاجرين مرّة أخرى كما في الأمالي عن سلمان الفارسيّ رحمه الله، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «**يا معشر المهاجرين والأنصار، ألا أدلّكم على ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا بعدي أبداً؟ قالوا: بلى، يا رسول الله، قال: هذا علي أخي ووصيي ووزيري ووارثي وخليفتي إمامكم، فأحبّوه لحبّي، وأكرموه لكرامتي، فإنّ جبرئيل أمرني أن**

(١) الأمالي، الطّوسي، ص ٥٨٣، مجلس يوم الجمعة التّاسع من ربيع الأول سنة سبع وخمسين وأربع مائة، ح١١. والإرشاد، المفيد، ج١، ص٧.

أقوله لكم»[١]، وفي مواضع عديدة[٢] آخرها عند قبيل ارتحاله صلى الله عليه وآله[٣].

٢. في كثيرٍ من المواطن الّتي يذكر فيه علي بن أبي طالب، نراه صلى الله عليه وآله يشير إلى اتّباعه ولزوم طاعته، كقوله صلى الله عليه وآله: «**هذا وشيعته هم الفائزون**»[٤]، وأمثالها من المقالات الّتي كان يشير فيها إلى أنّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام هو الخليفة والإمام من بعد النّبي صلى الله عليه وآله بلا فصل[٥].

٣. في كيفية الإعلان عن الولاية في هذا اليوم، حيث ابتدأ النّبيّ بالسّؤال التّقريريّ، وهو لا يطلب به الاستفهام حقيقة، بل السّائل يكون عالماً بما يسأل، وإنّما غرضه من السّؤال حمل المسؤول على الإقرار بما يعلم، فجعله مضمون سؤاله ليمهّد به لشيء آخر كما في قوله صلى الله عليه وآله: «**ألست بأولى بالمؤمنين بأنفسهم؟ قالوا: بلي**»[٦]. والواقع أنّه صلى الله عليه وآله، أعرف منهم بأنّه أولى منهم بأنفسهم، كيف والله تعالى قد خاطبه قبل هذا الحدث فقال: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**﴾(الأحزاب:٦)، ولكنّه صلى الله عليه وآله يريد أن يحملهم على الإقرار بهذا المعنى؛ وهو أولويّته عليهم في أنفسهم ليمهّد بذلك للآتي من تنصيب أمير المؤمنين من جهتين:

- ليكون هذا التّنصيب صادراً ممّن هو أولى بأنفسهم منهم باعترافهم،

(١) الأمالي، الصّدوق، ص٥٦٤، المجلس الثّاني والسّبعون، ح٢١.
(٢) الأمالي، الطّوسي، ص٥١٧، المجلس الثّامن عشر، ح٣٨. وكذا في المجلس السّادس والعشرون، ح٣.
(٣) الأمالي، الطّوسي، مجلس يوم الجمعة سلخ ربيع الأول سنة سبع وخمسين وأربع مائة، ص٣٠٢، ح١.
(٤) فضائل الشّيعة، الشّيخ الصّدوق، ص١٢.
(٥) كما ورد في بحار الأنوار، المجلسّي، ج٧، ص١٧٩، ح١٦. وغيره من المصادر.
(٦) خطبة النّبيّ صلى الله عليه وآله في يوم الغدير.

فيكون تنصيباً صحيحاً لا يقبل الرّدّ.

- وليكون تنصيباً له عليه السلام وجعلاً للولاية له عليه السلام على نسق تنصيب الله عزّ وجلّ للنّبيّ صلى الله عليه وآله وجعل الولاية له في قوله: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**﴾، وحتّى لا تبقى حجّة لأحدٍ وعذر لمعتذر فيما بعد. فلا يقول قائلٌ: ما فهمت أولويّة التّصرف، بل فهمت معنى آخر مثل: ناصر ومحبّ وما شاكل من المعاني الأخرى الّتي تلصق للولاية[1].

دورنا تجاه هذا العيد

وأختم بهذه الوصايا، الّتي أشير فيها إلى ما ينبغي علينا من دور، تجاه هذا اليوم العظيم؛ كي لا نكون من المقصّرين والغافلين.

الوصيّة الأولى: ينبغي أن نتعامل مع يوم الغدير على أنّه يوم انطلاق في الحياة، معلنين في تمسّكنا بعلي عليه السلام ونهجه، الّذي لا يحيد عن نهج رسول الله، صلى الله عليه وآله بل هو امتداد له، ومن نهجه أن يكون الإنسان في حالة من التّقدّم في دينه ودنياه.

الوصيّة الثّانية: الاهتمام بهذا اليوم والتّعيّد فيه، ومعرفة فضله، فقد ورد أنّ النّاس كانوا في مجلس الإمام الرّضا عليه السلام، وكان المجلس غاصّاً بأهله، فذكر يوم الغدير، فتناكره بعضهم فقال الإمام في حديث ممّا جاء في آخره: «**لو عرف النّاس فضل هذا اليوم بحقيقته لصافحتهم الملائكة في كلّ يوم عشر مرات، ولو لا أنّي أمره التّطويل لذكرت من فضل هذا اليوم وما**

(١) من إفادات بعض أساتذتي (سلّمه الله).

أعطى الله فيه من عرفه ما لا يحصى بعدد»[١].

الوصيّة الثّالثة: تعاهد العقيدة عموماً لاسيّما التّوحيد والولاية، وعدم الاكتفاء ببعض المظاهر الّتي قد يفقدها البعض مضمونها.

الوصيّة الرّابعة: أن نعلّم أولادنا فضل هذا اليوم ومعناه، لا ليحتفلوا في هذا اليوم وحسب، بل ليتمسّكوا بعليّ عليه السلام ونهجه، وهذه وصيّة النّبيّ صلى الله عليه وآله في خطبة الغدير: «**معاشر النّاس! قولوا: أعطيناك على ذلك عهداً على أنفسنا وميثاقاً بألسنتنا، وصفقة بأيدينا نؤدّيه إلى من رأينا وولدنا، لا نبغي بدلاً وأنت شهيدٌ علينا، وكفى بالله شهيداً**»[٢].

استطراد:

وهنا استطراد في هذه النّقطة، حول نقل الحدث التّاريخيّ، كما هو الحال في يوم الغدير، من ضرورة الالتفات إلى طرق التّعامل مع الحوادث التّاريخيّة، عند نقلها إلى الأجيال المقبلة إلى هذه الطّرق الأربعة:

١. مجرّد ترديد وتكرير بلا هدف، فقط لملء الخطب والكتب، ولإشغال النّاس بها من دون استخلاص الدّروس والعبر، وهذا ما يستفيد منه أهل القصص، وما بات يعرف بالحكواتي وأمثاله، حيث يسردون الأحداث التّاريخيّة والقصص، مطعّمة ببعض الإثارات؛ كي تشدّ السّامع إليها وتلهيه.

(١) تهذيب الأحكام، الطّوسي، ج٦، ص٢٤، باب٧، ح٩.
(٢) الصرّاط المستقيم، البياضي، ج١، ص٣٠٣. الغدير، الأميني، ج١، ص٢٧٠.

٢. تكرار سلبيّ، وهو أن يتمّ ذكر الحوادث التّاريخيّة، وبيان حجم الفشل الذّريع الّذي وصل إليه أبطال ذلك الحدث، والتّركيز على أنّ الواقع المعاش لن يكون أفضل حالاً من ذلك الواقع، فلا بدّ من التّأقلم مع الذّلّة والهوان والاستسلام؛ كي لا تتكرّر حوادث التّاريخ السّلبيّة في واقعنا، فتنتشر أحداث سلبيّة بين المجتمع، وتجعل من المجتمع مجتمعاً سلبيّاً خانعاً لكلّ ضغط عليه غير قابل للتّقدّم.

٣. تكرار لهدف التّثبيت للأحداث؛ كي لا تندثر ولكي تبقى من دون تشويش وتشويه. وهذا في حدّ ذاته جيد؛ لما فيه من حفظ لهذه الأحداث التّاريخيّة بتفاصيلها، وترسيخها إلى الأجيال، لا سيّما إذا نقلت بصورتها الموثوقة بلا زيادات أو نقصان، ومنه يتّضح أن الطّريق الأوّل ليس بحسن.

٤. مضافاً إلى الطّريق الثّالث، تكرار تحليليّ يهدف إلى تثبيت الحدث، والوقوف على أبعاده وتحليل مواقفه وشخوصه بموضوعيّة؛ لغرض أن يُعاش الواقع ببصيرة، ويُشقّ طريق المستقبل بحكمة. فكلّ حدث ماض يكون ترديده لا بدّ من أن يربط بالحاضر والمستقبل بصورة وبأخرى.

وهذا الطّريق هو الصّحيح في التّعامل مع الحدث التّاريخي ّومنه حدث الغدير.

الوصيّة الخامسة: المخاطَبين قد يحدّدون زاوية البحث كما هو الغالب

فلا بدّ من الالتفات إلى نوع المخاطبين من الجمهور، حيث يستدعي أن يركّز في الخطاب على عدد من النّقاط.

- فمن المخاطَبين من هم من الصّغار وعددٌ من الناشئة، وهؤلاء لا بدّ من أن يكون الخطاب معهم خطاباً تأسيسيّاً؛ ليتعرّفوا على عيد الغدير بصورته السّاذجة البسيطة.

- ومن المخاطبين من هم في دائرة الخلاف -أي: ممّن لهم احتكاك ومخالطة بالمخالفين-، فهم في حاجة إلى خطاب يحصّنهم من الشّبهات الّتي تثار حول هذا الأمر المهمّ، وكيفية تبليغ هذا الأمر إلى بقية المسلمين، وهنا يأتي الحديث عن آية الإكمال والتّوفيق بينها وبين وجود الأئمّة الطّاهرين. ودلالات حديث الغدير من النّاحية المذهبيّة، وإثباته في الكتب المعتمدة عند العامّة والخاصّة.

- ومن المخاطبين من هم معتقدون بثبوت ووقوع هذا الأمر ودلالاته على العقيدة ومتمسّكون به.. وهؤلاء لا بدّ من أن يكون الخطاب معهم خطاباً تحليليّاً يعكس الغدير في الماضي والحاضر والمستقبل لعيد الغدير، وأثره العقديّ على المسلمين.

وقد يختلط الجمهور من هذه الفرق كلّها فيلزم رعاية ذلك مع الإمكان.

اللهم أمانتي أدّيتها وميثاقي تعاهدته، وآمنت بالله وما جاء به رسوله صلى الله عليه وآله، ووالیت أولياء الله عليهم السلام فاكتبني معهم في عليّيين. اللهمّ سلّم لي عهدي، واقبل توبتي وأجب دعوتي.

بسم الله الرحمن الرحيم

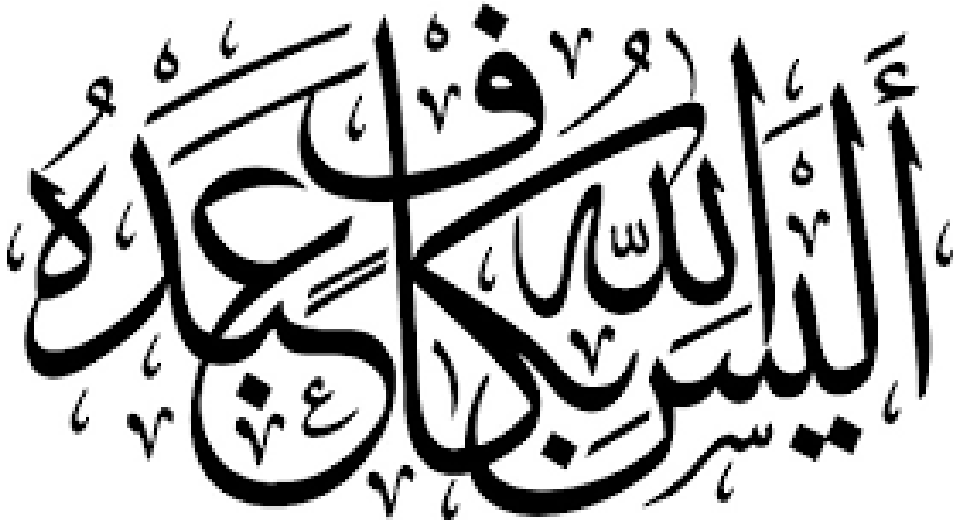

الأمر الإلهي يوم الغدير

الشيخ قصي الشيخ علي العريبي

الملخّص:

استعرض كاتب المقالة الأمر الإلهي المتمثّل بأمر النبيّ ﷺ بالتبليغ مشيراً إلى بعض الأبعاد في هذا الأمر وأهمّ تلك الأبعاد (مسألة القيادة الرّبانية الإلهية) التي يثبتها هذا الأمر الإلهي، ثم عطف الحديث حول التنصيب لعليّ بن أبي طالب أميراً للمؤمنين وما يتطلّبه هذا التنصيب من مقدّمات معدّة من النبي ﷺ ونتائج تنعكس على الأمّة الإسلامية.

إن الأمر الإلهيّ العظيم في يوم الغدير المتمثّل بالولاية، لهو أمر استراتيجيّ يحكي فلسفة القيادة الإلهيّة الشّرعيّة في الحياة للبشريّة جمعاء.

حيث كان الأمر الإلهيّ في نهجه النّظري يعبّر عن نظريّة معنويّة، ويعبّر عن قانون ودستور إلزاميّ وجبريّ سماوي رفيع، فقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ يلخّص نظريّة طلب تكميل الخير وإتمام الدّين؛ لكي يتحوّل هذا الطّلب المبارك، بعد تبليغه من قبل النّبيّ صلى الله عليه وآله، إلى قانون استراتيجيّ من قوانين الحياة القرآنيّة الولائيّة الطيّبة.

فهذا النّداء الإلهيّ العظيم للرّسول صلى الله عليه وآله بالتبليغ، ولأمّته الإسلاميّة باتّباعه يقتضي الوقوف المسؤول والصّادق، الذي يكون مثبّتاً لمقدار الطاعة والمحبّة للرسول صلى الله عليه وآله ولله .

فهو نداء يدعو بلطف ربانيّ لفتح مفاتيح القلب ومناسم الروح للاستماع إليه بوعي وبصيرة، لما يمثّله من لطفِ الله وكرمه بعباده وحبّه لهدايتهم.

فنسأل الله الجليل أن نكون ممن يلبّي هذا النّداء الإلهي قولاً وعملاً، ونعايشه دوماً وأبداً بآذاننا وقلوبنا، وتلبيته تتمثل في الإيمان الحقيقي الصادق.

وعلينا التأمل كثيراً في نداء يوم الغدير؛ لما له من عطاءات ترجع على الأمّة الإسلامية في تقوية العقيدة والفكر وتقويم السلوك.

ولقد أدخل هذا النّداء والهتاف الإلهي المبارك الرّعب في قلوب

الظالمين والمنافقين، منذ انبثاقه حتى عصرنا الحاضر، فهو نداء يزلزل جنود الشيطان ويهزمهم.

ولكي تعرف البشرية أنّ الله الخالق اللطيف بعباده لم يجعلها تعيش الحياة عبثاً، جاء النّداء الإلهي لكلّ نفس عن طريق نبيّ الإسلام الرسول محمد ﷺ بأن يعلن للأمّة بكلّ صراحة جليّة وواضحة الأمر الإلهي الذي يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾(المائدة:٦٧).

فلتكون البشرية كلّ البشرية على طريق السعادة عليها أن تلتزم بهذا الأمر الإلهي، وألا تحيد عنه.

والمؤمن الحقيقي والواقعي هو الذي يلتزم بهذا الأمر ويعضّ عليه بالنّواجذ، مهما اعترضته العوائق والأشواك التي لا يمكنها أن تكون مانعة وصادّة له أمام الحقّ الجارف وهذه الموانع هي في الواقع زبد يذهب جفاء، وهذه الموانع في بعض صورها موضوعة ومصطنعة من الطواغيت الذين لا يريدون للإسلام والمسلمين خيراً.

لهذا على المؤمن ألا يخاف ولا يأبه مما يتحدّث به الأعداء سلبياً من إيجاد الشبهات واختلاق الأكاذيب، تجاه القضية المفصلية والاستراتيجية ألا وهي مسألة القيادة الرّبانية الإلهية، فهي ليست قضية هامشية أو عابرة تحتمل الجدل والتنازل، بكلّ ما لهذه العبارة من معنى.

فهي قضية من القضايا المهمة والأساسية التي لابد وأن يضحّى من

أجلها والدفاع عنها في مختلف المواقع والأزمنة التي تقتضي المواجهة بالصبر والصمود والقوّة والتّضحية في سبيلها، على أساس أنّها مبدأ لا يمكن التنازل عنه أبداً، وذلك يجعل الأمّة تعيش في المسار الصحيح الصائب حياة ربّانية طيّبة وراقية على مدى الدهور والأزمان.

تعيين القيادة في الإمام علي عليه السلام

فالتعيين الرّباني لقيادة أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام كوليّ للأمّة الإسلاميّة -من بعد النبيّ صلى الله عليه وآله بلا فاصل- تقتضي من المؤمنين الانصياع والامتثال لهذه القيادة، فهو يملك من العلم الواسع والمتجدّد ما يستطيع من خلاله إغناء الأمّة في كلّ أبعادها المختلفة، وفيما تحتاجه في المسائل الواردة من هنا وهناك، وفي مواجهة التحدّيات العدائية القادمة من مواقع وأزمنة مختلفة.

وانطلاقاً من هذا التعيين الإلهي المهم لعلي عليه السلام يقتضي من رسول الله صلى الله عليه وآله أن يؤكّد للأمّة أنّ الإسلام العظيم بحاجة إلى مدير وقائد ووليّ يمتاز عن غيره بمواصفات الكمال القريبة منه، فكان يقول بأعلى صوته في مواقع وأزمنة مختلفة: **"أنا مدينة العلم وعليّ بابها"**[1]، وكان النبي محمد صلى الله عليه وآله يريد من تصريحه بهذه الحقيقة والتأكيد عليها أن تتعمّق في وجدان الناس بكلّ بصيرة ووعي. والظروف الزّمانية والمكانية وإن اختلفت في كلّ عصر إلا أنّه يلزم أن تكون الأمّة تحت إشراف ومراقبة القائد الولي، الذي لا غنى عن وجوده في مواقع الحقّ مهما كانت

(١) الأمالي، الشيخ الصدوق، ص٦٥٥، المجلس الثالث والثمانون، ح٢.

الظروف والأوضاع سواء كانت أوضاع سِلم أم حرب؛ لأنّه يحفظ دين الأمّة ورسالة الدين ومبادئه، فيحرّكها حراكاً صائباً نحو تحقيق أهدافها التي رسمها القرآن لهذه الأمّة.

ويحتاج هذا إلى تفعيل نشط في أوساط الأمّة الإسلامية وإن اختلفت في عرفها المناطقي أو الزماني ولكن توجد مشتركات وطاقات واسعة ولديها كوادر مختصّة في القانون والقضاء والإدارة وغيرها، وهذا العمل المهم يقتضي تارة تفعيل اللقاءات وتبادل الأفكار والآراء في مختلف المجالات ودراستها، لما للقاءات على مختلف المستويات من دور مهم في تعزيز وترسيخ الإيمان، وإنّ الدائرة الرّبانية -المتمثّلة برئاسة وقيادة النبيّ محمد صلى الله عليه وآله، وأهل البيت عليهم السلام، ونوّابهم من العلماء الصالحين العاملين،- ترحّب بمثل هذه اللقاءات المنتجة، ومن جملة النتائج الطيبة هو إمكان الشعوب عبر تفعيل هذه اللقاءات الرقي في مستوياتها الفكرية.

يوم التصدّي والمواجهة

إنّ يوم الغدير هو يوم تعيين القيادة الرّبانية للتصدّي لجميع شؤون الدين وأتباعه، وانطلاقاً من هذا المعنى يتّضح لنا أنّ تهديدات الأعداء للحقّ ما هي إلا زبد وترهات.

والعداء لهذه الإرادة يقتضي منّا في عصرنا الالتفات والتهيؤ والاستعداد لموجة التحدّيات وما يثار لغرض إضعاف الإسلام والمسلمين.

وكما يعلم قارئ الكريم أنّ أعداء القيادة الإلهية قد منو في الكثير من المواقع والأزمنة بالهزيمة أمام الحقّ، وأينما حاولوا وسعوا من خلال أساليبهم العدائية الإجرامية خلق المتاعب والمشاكل كان النّصر حليفاً للمؤمنين؛ لأنّهم تمسّكوا بالصبر والصمود.

ولا شك ولا ريب في أنّ الأعداء يعملون على ضرب وتشتيت وفك تلاحم المؤمنين حول القيادة التي نصّبها الرسول صلى الله عليه وآله من أجل خلق المتاعب والأشواك والعوائق أمام نشر الدعوة الإلهيّة.

ولكن والحمد لله لم يستطع العدو تحجيم انتشار هذه الدعوة فقد تمدّدت إلى أكثر من موقع في العالم الواسع.

يوم استمرارية القيادة القرآنية الولائية

إنّ الإرادة الرّبانية اتخذت إجراءات وخطط قانونية ودستورية يلزم تنفيذها وتحقيقها بعد رحيل نبي الإسلام صلى الله عليه وآله احترازاً وتغلباً على ما يجري من مصاعب ومؤامرات حولها. ومن هنا يلزم على المؤمنين السعي لمواجهة هذه العوائق والاستفادة من الطاقات الشبابية مما يساهم في الحدّ من الإرباك في الساحة الإسلاميّة.

كما يلزم دراسة مؤامرات وتهديدات العدو من قبل المختصين دراسات منتجة في كشفها وسبل مواجهتها بالبصيرة العقدية المستفادة من القيادة الإلهية المنصّبة في يوم الغدير المبارك، فالأعداء يحاولون -منذ التعيين الإلهي لها في يوم الغدير- بث الفرقة بين المؤمنين وإيجاد

الخلافات والفتنة لتفكيك الأمّة الواحدة.

وكما يعرف قارئ الكريم أنّ بركات يوم الغدير متحققة على المستوى النظري والخارجي على مر العصور والدهور في مواقع جغرافية مختلفة من العالم، فلم تحجّم العطاءات الغديرية في موقع ضيق وخاص ولا ينبغي أن تكون كذلك.

وهذا الأمر الحساس والمصيري يستلزم من الأمّة أن تصنع روابط وعلاقات تجمع بين أصنافها وأحزابها ووجوب تمتينها وتقويتها حتى تكون عنصراً إستراتيجياً في ردع واجتثاث ضغوطات العدو المختلفة على المؤمنين.

وهنا أودّ إلفات قارئي الكريم إلى أنّ أعداء الغدير وبعد مضي عدّة عقود من الزمن على تاريخ الإعلان كنداء ربّاني سماوي لا زالوا يخطّطون ويعدّون المؤامرات الواحدة تلو الأخرى.

إنّ الذّوبان في يوم الغدير ومواجهة المؤامرات العدائية بحاجة إلى رصّ الصفوف والوحدة بين أهل الإيمان ليكونوا كتلة واحدة وكبيرة ومتراصّة تعمل من خلال قواها الفاعلة بحيويّتها لاستمرار ديمومة الحقّ المصادَق عليه يوم الغدير، وكسر حصار العدو وأهدافه الخبيثة.

ومنذ إشراق النّور الإلهي يوم الغدير المبارك حتى يوم عصرنا، هناك عدو يعتقد خاطئاً أنّ بإمكانه إرغام المؤمنين على الاستسلام والتخلّي عن مبادئهم الرّبانية الراسخة في وجدانهم وقلوبهم، وفي كلّ انطلاقاتهم

القرآنية الولائية، وهم يمتلكون عزماً وصبراً وصموداً راسخاً وثابتاً وقد تخطى الكثير من الأمواج والظروف الصعبة بأشواكها وعوائقها المختلفة، وقد أصبحت من الماضي وقد ولت، وسيتجاوز محدثاتها في قادم الأيام وفي ما نعاصرها فعلاً بإذن الله القوي الكريم.

وكما يعرف قارئ الكريم بتباين الظروف المعاصرة عن سابقتها في الأزمنة الماضية، فإنّ عدو الصحوة القرآنية نزل إلى ساحة المواجهة بشكل جليّ ومكشوف لاسيما بعد تنوّع وازدياد أدوات التواصل، فمع تطوّرها المستمر الذي أدّى إلى تكثيف فاعليّتها أكثر من أيّ وقت مضى. إلا أنّ أهل الإيمان بيوم الغدير صابرون وثابتون أمام الشبهات والمغالطات التي يثيرها الأعداء ومستمسكون بالولاية لأمير المؤمنين عليه السلام مهما اختلفت الظروف وتكالب الأعداء، والنصر على أعداء الدين يرفرف فوق رؤوس الصابرين العاملين.

حديث الغدير والإشكالات المعاصرة

الشيخ عباس علي الصّايغ

الملخّص:

تعرّض الكاتب في هذا البحث إلى إشكاليّة فصل السّياسة عن الدين الّتي يطرحها بعض العلمانيّين، مستدلّين على فكرتهم بحديث الغدير وغيره، وقد عرض الكاتب أوّلاً فكرتهم الّتي يريدون تصويرها بشكل مستقلّ، وذكر الشّواهد عليها بشكل موضوعيّ، ثمّ قام بنقدها ومناقشتها بشكل مفصّل وتجزيئيّ.

مقدّمة

يعتبر حديث الغدير من أقوى الأحاديث الدّالّة على إمامة وخلافة الإمام علي عليه السلام بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله سنداً ودلالةً، وكان هذا الحديث وما زال هو المعضلة لدى علماء العامّة في كيفيّة الجمع بين خلافة الخلفاء الثّلاثة وبين هذا الحديث؛ إذ إنّ هذا الحديث يرفض فكرة خلافة غير الإمام علي عليه السلام بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله، ولكن الواقع الذي حصل هو خلافة الخلفاء الثّلاثة، فمن هنا ومن أجل تبرير خلافة الثّلاثة جاءت التّشكيكات والتّأويلات لحديث الغدير بما يتناسب مع الأهواء والمصالح والاعتقاد، فمن هؤلاء العلماء مَن شكّك في تواتر حديث الغدير، ومنهم من حاول تأويل معناه بما لا يخدش معتقده في الخلفاء الثّلاثة، وهكذا.

وقد انبرى علماؤنا الأبرار للرّدّ على هذه التّشكيكات والتّأويلات في كتبهم بما لا مزيد عليه، حتّى صار الأمر واضحاً وضوح الشّمس لكلّ متأمّل منصف.

إلّا أنّه في الآونة الأخيرة ظهرت مجموعة أخرى تشكّك في حديث الغدير أو تحاول تأويله بما يتناسب مع منهجهم، وهم مجموعة الحداثيّين والعلمانيّين، سواء كانوا منتسبين إلى مذهب التّشيّع أم لا، فيحاول هؤلاء تأويل حديث الغدير بما يتناسب مع فكرهم ومنهجهم وهو فصل السّياسة والدولة عن الدين، فهؤلاء يحاولون التّمسّك بكلّ فكرة تؤيّد هذا المعنى، فنلاحظ أنّهم قد يتمسّكون مثلاً ببعض إشكالات

علماء العامّة القديمة الّتي يمكن أن تخدم فكرتهم كما سيتّضح، وكذلك يضيفون بعض الإشكالات الأخرى.

من هنا نحاول أن نطرح فكرتهم وإيراداتهم وإشكالاتهم على حديث الغدير بما يوضّح الهدف الّذي يريدون الوصول إليه، من دون حاجة إلى التطرّق إلى أسمائهم؛ فالمهمّ هو الفكرة، ثمّ نقوم بالرّدّ على تلك الإشكالات بما يسعه المقام.

فيقع البحث في قسمين:

القسم الأول: توضيح فكرة عدم دلالة حديث الغدير على الجمع بين الدّين والسّياسة

سوف نقوم في هذا القسم بعرض فكرتهم وأدلّتها من دون المناقشة فيها؛ حتّى تتشكّل الصّورة بشكل واضح، ومن ثمّ سنقوم بالرّدّ والمناقشة في القسم الثّاني.

حاصل الفكرة: أنّه من الواضح أنّ الدّين لا يخالف حقوق الإنسان الفطريّة؛ لأنّ مخالفتها تعدّ ظلماً للإنسان، والظّلم لا يصدر من الدّين والشّريعة؛ لأنّه أمر قبيح، بل الدّين جاء ليعزّز هذه الحقوق الفطريّة للإنسان. ومن جملة الحقوق الفطريّة للإنسان هو حقّ اختيار الحاكم، وهو حقّ ندركه بالوجدان؛ إذ من الواضح وممّا ندركه بالوجدان أن ليس لأحد حقّ السّلطنة على الآخر إلّا إذا خُوّل بذلك، فإذا أدركنا هذا الحقّ الفطريّ فإنّه تتمحّض وظيفة الدّين حينئذٍ في إرشاد النّاس إلى

اختيار الأفضل من الحكّام، ولا يمكن أن يُجبر الدّينُ النّاسَ على اختيار حاكم معيّن، ولذا يقول الإمام علي عليه السلام نفسه حول هذا الموضوع: «**الواجب في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يُقتل، ضالاً كان أو مهتدياً، مظلوماً كان أو ظالماً، حلال الدّم أو حرام الدّم، أن لا يعملوا عملاً، ولا يحدثوا حدثاً، ولا يقدّموا يداً ولا رِجلاً، ولا يبدؤا بشيء قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً يجمع أمرهم، عفيفاً، عالماً، ورعاً، عارفاً بالقضاء والسّنّة، يجمع أمرهم، ويحكم بينهم، ويأخذ للمظلوم من الظّالم**»[1]، فالإمام عليه السلام يقرّر أنّ حقّ اختيار الإمام والحاكم هو من حقوق النّاس، فهم الّذين لهم الحقّ في اختيار الحاكم، لا أنّه يُفرَض عليهم فرضاً.

إذا اتّضح ذلك، فلا بدّ -إذا أردنا أن نفهم حادثة الغدير فهماً صحيحاً- ألّا نفصل بين حادثة الغدير وبين ما أثبتناه قبل قليل من أنّ الدّين لا يخالف الحقوق الفطريّة للإنسان، وإلّا كنّا بعيدين عن الفهم الحقيقيّ لحادثة الغدير.

فكيف يمكن لنا أن نفهم حادثة الغدير فهماً صحيحاً عميقاً؟

للإجابة عن هذا التّساؤل ينبغي الالتفات إلى مجموعة من الأمور قبل الخوض في دلالات حديث الغدير؛ بحيث تعيننا هذه الأمور على فهم حديث الغدير فهماً صحيحاً:

الأمر الأوّل: هو ما قرّرناه سابقاً، من أنّ حقّ انتخاب الحاكم هو من

(١) بحار الأنوار، العلاّمة المجلسّي، ج٣٣، ص١٤٤، ط- دار إحياء التّراث.

الحقوق الفطريّة للإنسان الّتي ندركها بالوجدان، والدّين لا يمكن أن يخالف الحقوق الفطريّة؛ لأنّه ظلم قبيح.

الأمر الثّاني: إنّ الطّريقة العقلائيّة الّتي يمكن من خلالها انتخاب الحاكم هي الّتي تسمّى بالشّورى، وهي ما يُصطلح عليه في العصر الحديث بالدّيموقراطيّة، أي: حكم الأغلبيّة، أو الأخذ برأي أغلبيّة الشّعب؛ إذ إنّ هذه الطّريقة هي المتناغمة مع فطرة الإنسان في اختيار الحاكم.

الأمر الثّالث: إنّ النّظريّة الّتي يطرحها الشّيعة في تنصيب الحاكم هي نظرية تخالف الدّيموقراطيّة، والّتي هي طّريقة عقلائيّة لاختيار الحاكم، بل تخالف الحقّ الفطريّ للإنسان في انتخاب الحاكم؛ لأنّها تفرض على الشّعب حاكماً معيّناً من دون أن تكون للشّعب يدٌ في ذلك، بحيث يكون هناك تجاهل لآراء الأمّة، وهذا ممّا لا ينسجم مع الدّين كما أوضح سابقاً.

الأمر الرّابع: إذا لاحظنا أهداف الدّين نجدها تتقاطع مع أهداف الحكومة والدّولة ولا يمكن الجمع بينها؛ حيث إنّ أهداف الدّين تنصبّ حول هداية النّاس، وشدّهم نحو الله تعالى، وإعمار الآخرة، والتّحلّي بالفضائل الأخلاقيّة، بينما أهداف الحكومة تنصبّ حول إقامة العدل والقسط بين النّاس وإعمار الدّنيا، ومن الواضح أنّ إقامة العدل والقسط بين النّاس تُخلِّف حَنَقاً وأثراً سيّئاً لدى المحكوم عليهم بالأحكام القضائيّة وإن كان حكماً حقّاً وعادلاً، فإذا كان الدّين هو من

يقوم بهذه الوظيفة -وهي إقامة القسط بين النّاس- فسوف ينفرُ النّاسُ منه ولن يحقّق أهدافه في هداية النّاس.

بعد أن اتّضحت هذه الأمور نأتي إلى حديث الغدير، ونرى هل يمكن أن يدلّ على ما تذهب إليه الشّيعة من أنّ الإمامة تكون بالتّنصيب الإلهيّ أو لا؟

فنقول: إنّ حديث الغدير ليس صريحاً في تنصيب الإمام علي عليه السلام خليفة للمسلمين، بل إنّ كلمة (المولى) لها عدّة معانٍ كما هو مقرّر في محلّه، وبالتّالي لا ينبغي حمله على ما يخالف الحقوق الفطريّة للإنسان من حقّ انتخاب الحاكم، فغاية ما يدلّ عليه قوله صلى الله عليه وآله: «**من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه**» هو أنّ الإمام علي عليه السلام هو مولاكم في أمور الدّين، أي: هو المرجعيّة الدّينيّة لكم بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله؛ لأنّه أفضل النّاس من بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله في هذا الأمر، أمّا أنّه عليه السلام هو الحاكم السّياسيّ من بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله فلا دلالة فيه على ذلك، فيبقى حقّ اختيار الحاكم متروكاً للنّاس.

نعم، من خلال الملازمة العقليّة نستكشف أنّ الدّين قد أرشد النّاس إلى اختيار الإمام علي عليه السلام حتّى في الإمامة السّياسيّة، ولكن هذا ليس بالإلزام الدّينيّ والتّنصيب الإلهيّ، فلا يوجد هناك تنصيب فعليّ للإمام علي عليه السلام في أمر الحكم والدّولة، بل للنّاس أن يأخذوا بهذا الإرشاد ولهم أنّ يتركوه، ولا تدخل مخالفة إرشاد النبي عليه السلام في هذا الأمر في عداد المعصية.

إذاً، المشكلة الّتي وقع فيها الشّيعة في فهم حديث الغدير هي أنّهم قد تصوّروا بأنّ هذا التّنصيب على نحو الإلزام الشّرعيّ، متغافلين عن أنّ الإلزام الشّرعيّ يعدّ مخالفاً للحقّ الفطريّ للإنسان في انتخاب الحاكم، كما أنّهم تصوّروا بأنّ أمر الأمّة الإسلاميّة لا يستقيم إلّا إذا تمّ تعيين الحاكم من قبل الله عزّوجلّ، والحال أنّ المسألة ليست كذلك، ولذا ذهبوا إلى تفسير حديث الغدير بتفسير خاطئ وهو التّنصيب الإلهيّ للحاكم السّياسيّ.

وإلّا لو ربطوا حديث الغدير بما قدّمناه سابقاً من نقاط لاتّضح لهم بشكل جليّ أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله إنّما قام فقط بترشيح الإمام علي عليه السلام للخلافة، كما تفعل ذلك سائر الأحزاب والشّخصيّات السّياسيّة عند تقديم مرشّحيها للانتخابات من أجل انتخاب النّاس لهم، فهذا مجرّد ترشيح واقتراح، لا أنّه على نحو الإلزام.

ويشهد لهذا المعنى مجموعة من الشّواهد المهمّة:

الشّاهد الأوّل: أنّ صحابة النّبيّ صلى الله عليه وآله قد سمعوا حديث الغدير وحضروا الواقعة، ومع ذلك خالفوا إرشاد النّبيّ صلى الله عليه وآله، ومن المستبعد جدّاً -بحسب سيرة العقلاء، وبحسب طبيعة سلوك النّاس عامّة- أن يكونوا قد خالفوا أمراً إلزاميّاً من النّبيّ صلى الله عليه وآله، بل الصّحيح أنّ الصّحابة لم يفهموا من حديث الغدير إلّا ما فهمناه، وهو أنّ الإمام علي عليه السلام هو الإمام في أمور الدّين فقط، وأمّا الرّئاسة الدّنيويّة واختيار الحاكم للدّولة فهو يبقى حقّاً للنّاس، يختارون من يشاؤون بحسب ما يرونه

من مصلحة.

الشّاهد الثّاني: أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم يأخذ البيعة من المهاجرين والأنصار للإمام عليّ عليه السلام بعد حادثة الغدير، وإنّما هناك مجموعة منهم بادروا بأنفسهم لتهنئة الإمام عليّ عليه السلام على هذه المكانة الّتي احتلّها من رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنّه أرشد النّاس لاختياره، وهذا شاهد على أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله إنّما نصّب الإمام عليّ عليه السلام إماماً في الدّين وليس في الحكم.

الشّاهد الثّالث: أنّ الإمام عليّ عليه السلام عندما طُولب بالبيعة لأبي بكر لم يستشهد بحديث الغدير في مقام احتجاجه، وإنّما كان يحتجّ عليهم بكمالاته الذّاتيّة وأنّه الأصلح لتولّي الخلافة، وكذلك لم يفهم المسلمون من حديث الغدير أنّه يتنافى مع بيعة أبي بكر، وهذا شاهد على أنّ حديث الغدير لا يدلّ إلّا على الإمامة الدّينيّة فقط، ولا يدلّ على الإمامة السّياسيّة.

الشّاهد الرّابع: أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله يعلم بأنّ في تنصيب الإمام عليّ عليه السلام خليفة على المسلمين خطراً كبيراً، وأنّ هذا التّنصيب سوف يؤدّي إلى الخلاف والشّقاق بين المسلمين، وأنّ جملة منهم سوف يخالفون هذا الأمر، وبالتّالي يذهب المخالفون لأمره إلى النّار بسبب عصيانهم لأوامر النّبيّ صلى الله عليه وآله، وهذا خلاف الغرض الّذي جاء به النّبيّ صلى الله عليه وآله وهو هداية النّاس وتقريبهم إلى الله عزّ وجلّ. فهذا شاهد على أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم ينصّب الإمام علي عليه السلام أصلاً خليفة على المسلمين، بل أرشدهم لاختياره من دون إلزام، وبالتّالي لا يترتّب على مخالفة هذا الإرشاد أيّة معصية، ولا

يذهبون إلى النّار.

الشّاهد الخامس: تهاون الإمام عليه السلام في استلام مقاليد الخلافة بعد أن بُويع أبوبكر، فهو عليه السلام بعد رحيل النّبيّ صلى الله عليه وآله اشتغل بتجهيز النّبيّ صلى الله عليه وآله ولم يذهب إلى السّقيفة، ثمّ بعد السّقيفة لم يبادر للثّورة وجمع الأصحاب واسترداد حقّه -لو كان له حقّ-، بل نجده قد رفض الخلافة بعد مقتل عثمان، فلو كان الإمام عليه السلام مُنصَّباً من قبل النّبيّ صلى الله عليه وآله فهل له أن يرفض البيعة والخلافة؟ بل نجد أنّ الإمام عليه السلام يستهين بهذا المنصب غاية الاستهانة؛ وذلك فيما رواه ابن عباس حيث يقول: دخلت على أمير المؤمنين عليه السلام بذي قار وهو يخصف نعله، فقال لي: «**ما قيمة هذا النّعل؟**» فقلت: لا قيمة لها! فقال عليه السلام: «**واللّه لهي أحبّ إليّ من إمرتكم**»[1]، فهذا كلّه شاهد على أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم ينصّبه أصلًا للخلافة الدّنيويّة السّياسيّة.

الشّاهد السّادس: أنّ أصحاب الإمام عليّ عليه السلام قد تولّوا المناصب في فترة خلافة الخلفاء الثّلاثة، مثل: عمّار بن ياسر الّذي كان والي الكوفة، وسلمان الفارسيّ الّذي كان والي المدائن، وكانوا يشاركون القوم في حروبهم كما في فتح بلاد فارس وأفريقيا، هذا مضافاً إلى أنّ الإمام عليّ عليه السلام كان يقدّم المشورة والنّصيحة للقوم، ويتعاون معهم، وهذا شاهد على أنّ الإمام عليه السلام كان موافقاً لهم في سياستهم، وأنّ الأصحاب لم يفهموا من حديث الغدير إلّا الإمامة الدّينيّة، دون الإمامة الدّنيويّة

(١) نهج البلاغة، تحقيق صبحي صالح، ص٧٦.

السّياسيّة.

الشّاهد السّابع: أنّ سيرة الأئمّة عليهم السلام كانت قائمة على الرّفض من تولّي الخلافة، فأمّا الإمام علي عليه السلام فهو إنّما قبل بالخلافة بعد إلحاح النّاس عليه من بعد مقتل عثمان، وأمّا الإمام الحسن عليه السلام فهو أيضاً لم يكن يريد الخلافة من الأساس، بل كان يريد الصّلح مع معاوية منذ أن تولّى الخلافة، ولكن لكون رفضه للخلافة وتسليمه إيّاها لمعاوية منذ البداية سوف يؤجّج الموتورين من أصحابه ويُشعل أزمة داخليّة بين الشّيعة، قام عليه السلام أوّلاً بتولّي الخلافة لمدّة يسيرة، ثمّ سرعان ما تخلّى عنها بعد أن اتّضح لأهل الكوفة مقدار الخيانات الّتي حصلت في جيش الإمام الحسن عليه السلام، وبالتّالي خفّ الضّغط على الإمام الحسن عليه السلام، وهكذا سائر الأئمّة عليهم السلام كانوا يرفضون القيام من أجل الأخذ بالخلافة، فهذا شاهد على أنّهم لم يكونوا يرون أنّ الخلافة الدّنيويّة حقّ لهم ليطالبوا بها.

إذاً، نكتفي بهذه المجموعة من الشّواهد الّتي تؤكّد على أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم ينصّب الإمام عليّ عليه السلام خليفة على المسلمين في حادثة الغدير، وإنّما جعله إماماً في الأمور الدّينيّة فقد، وأرشد النّاس إلى اختياره حاكماً سياسيّاً ولكن لا على نحو الإلزام، فتبقى إمامة الإمام رهينة ببيعة الأمّة له، فما لم تنعقد البيعة للحاكم من قبل النّاس لن تقوم له الحجّة في أعناقهم، ولكن ما إن يبايعوه حتّى يكون حكمه ملزماً لهم، وتغدو سلطته شرعيّة، وتجب عليهم الطّاعة شرعاً.

هذا تمام الكلام في بيان فكرة ونظرة بعض العلمانيّين لحادثة الغدير،

وكيف أنّهم يؤوّلون الحديث بما يتوافق مع نظريّتهم من فصل السيّاسة عن الدّين. وهم لديهم كذلك مجموعة أخرى من الرّوايات -غير حديث الغدير- يستندون إليها في تدعيم فكرتهم، ولكن اقتصرنا على ما يقال في حديث الغدير؛ لأهمّيته وتواتره.

القسم الثّاني: نقد ومناقشة هذه الفكرة

لنأتي الآن لمناقشة هذا الطّرح بشكل تفصيليّ، وبالنّحو الّذي يرتفع به أيّ إشكال قد يعلق في الذّهن:

المناقشة الأولى: وهي ترتبط بالأساس الّذي بنيت عليه هذه الفكرة والنّظريّة، وهو أنّ حقّ انتخاب الحاكم هو من الحقوق الفطريّة للإنسان الّتي ندركها بالوجدان، فلا يجوز على الدّين مخالفة هذا الحقّ الفطريّ.

فنقول: أوّلاً: إنّ القول بأنّ انتخاب الحاكم هو من الحقوق الفطريّة للإنسان هو أوّل الكلام، فمن أين نعرف أنّ هذا من الحقوق الفطريّة؟! والوجدان لا يحكم بشيء هنا.

ثانياً: إنّ المسلَّم بالوجدان هو ألّا سلطنة لأحدٍ من البشر على أحدٍ من البشر، ولكن هذا لا يعني ألّا سلطنة لله تعالى على مخلوقاته، بل الله تعالى هو المالك لكلّ شيء، وكلّ مالك فإنّ له التّصرّف في ملكه؛ كما يقرّره العقلاء أنفسهم، فالله تعالى له الحقّ في تنصيب الحاكم بما يراه من مصلحة للعباد، ولا يكون في ذلك منافاة لحقّ النّاس؛ إذ لا حقّ في قبال حقّ الله عزّوجلّ.

ثالثاً: إنّ المتكلّمين قد أثبتوا في كتبهم أنّ الإمامة تجب عن الله تعالى بقاعدة اللّطف العقليّة[١]، فالعقل هو الّذي يحكم بلزوم تنصيب إمام على الأمّة، فكيف يقال بأنّ مسألة اختيار الحاكم ترجع لأمر البشر وأنّه حقّ من حقوقهم الفطريّة؟!

رابعاً: بالنّسبة للحديث الّذي تمّ الاستشهاد به والمرويّ عن أمير المؤمنين عليه السلام والّذي جاء فيه: «.. **أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً، عالماً، ورعاً، عارفاً بالقضاء والسّنّة**»، فإنّه لو نُقلت الرّواية بتمامها لانتفى الإشكال، حيث يصرّح الإمام عليه السلام بعد ذلك بأنّ الله تعالى قد اختاره إماماً للنّاس وكفى المؤمنين مؤونة الاختيار، حيث قال عليه السلام: «**وأنّ أوّل ما ينبغي للمسلمين أن يفعلوه أن يختاروا إماماً يجمع أمرهم إن كانت الخيرة لهم ويتابعوه ويطيعوه، وإن كانت الخيرة إلى الله عزّ وجلّ وإلى رسوله فإنّ الله قد كفاهم النّظر في ذلك والاختيار، ورسول الله صلى الله عليه وآله قد رضي لهم إماماً وأمرهم بطاعته واتّباعه**»[٢]، فهل هناك ما هو أصرح من هذا الكلام في كون الإمام عليّ عليه السلام قد اختاره الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله لمنصب الخلافة؟!

(١) راجع: كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، العلاّمة الحلّيّ، ص٤٩٠. اللوامع الإلهيّة في المباحث الكلاميّة، المقداد السّيوريّ، ص٣٢٣. حقّ اليقين في معرفة أصول الدّين، السّيّد عبد الله شبّر، ص١٨٤، ط-الأعلميّ.

(٢) بحار الأنوار، العلاّمة المجلسّي، ج٣٣، ص١٤٤، ط- دار إحياء التّراث.

خامساً: ما هي الإمامة المقصودة والّتي نبحث عنها؟

يمكن تقسيم الإمامة إلى إمامة واقعيّة وإمامة ظاهريّة:

أمّا الإمامة الواقعيّة، فقد بيّنها الإمام الرّضا عليه السلام في رواية طويلة عن عبد العزيز بن مسلم، نذكر شيئاً منها: «**يا عبد العزيز ... هل يعرفون قدر الإمامة ومحلّها من الأمّة فيجوز فيها اختيارهم، إنّ الإمامة أجلّ قدراً وأعظم شأناً وأعلا مكاناً وأمنع جانباً وأبعد غوراً من أن يبلغها النّاس بعقولهم، أو ينالوها بآرائهم، أو يقيموا إماماً باختيارهم... إنّ الإمامة هي منزلة الأنبياء، وإرث الأوصياء، إنّ الإمامة خلافة الله وخلافة الرّسول صلى الله عليه وآله ومقام أمير المؤمنين عليه السلام وميراث الحسن والحسين عليهما السلام، إنّ الإمامة زمام الدّين، ونظام المسلمين، وصلاح الدّنيا، وعزّ المؤمنين، إنّ الإمامة أسّ الإسلام النّامي، وفرعه السّامي، بالإمام تمام الصّلاة والزّكاة والصّيام والحجّ والجهاد، وتوفير الفيء والصّدقات، وإمضاء الحدود والأحكام، ومنع الثّغور والأطراف... فمن ذا الّذي يبلغ معرفة الإمام، أو يمكنه اختياره، هيهات هيهات، ضلّت العقول، وتاهت الحلوم، وحارت الألباب... وكيف يوصف بكلّه، أو ينعت بكنهه، أو يفهم شيء من أمره، أو يوجد من يقوم مقامه ويغني غناه، لا كيف وأنى؟ وهو بحيث النّجم من يد المتناولين، ووصف الواصفين، فأين الاختيار من هذا؟ وأين العقول عن هذا؟ وأين يوجد مثل هذا؟! أتظنّون أنّ ذلك يوجد في غير آل الرّسول محمّد صلى الله عليه وآله ؟ كذبّتهم والله أنفسهم، ومنتهم الأباطيل، فارتقوا مرتقاً صعباً دحضاً، تزلّ عنه إلى الحضيض أقدامهم، راموا إقامة الإمام بعقول حائرة بائرة ناقصة، وآراء مضلّة، فلم يزدادوا منه إلّا**

بعداً،...»[١]، فالإمامة الواقعيّة ثابتة للمعصوم عليه السلام، قبِل النّاس به أم لا، طالب بها الإمام أم لا، فهذا لا يغيّر من الواقع شيئاً.

وأمّا الإمامة الظّاهريّة، فقد عرّفها المشهور من المتكلّمين -من العامّة والخاصّة- بأنّها: «**رئاسة عامّة في الدّين والدّنيا**»[٢]، فالعامّة إذا قالوا بإمامة شخص فهم يقولون بإمامته في الدّين والدّنيا، والخاصّة إذا قالوا بإمامة شخص فهم يقولون بإمامته في الدّين والدنيا، وبالتّالي فإنّ القول الّذي يقول بالفصل بين الأمرين -أي بين الدّين والدّنيا- مخالف لما فهمه كثير من المسلمين من الإمامة.

المناقشة الثّانية: وهي ترتبط بقولهم بأنّ نظرية الشّيعة الإماميّة تتعارض مع الدّيموقراطيّة الّتي هي الطّريقة العقلائيّة لتنصيب الحاكم.

فنقول: أوّلاً: لا نريد هنا الخوض في ثغرات الدّيموقراطيّة الّتي يعترف بها حتّى الغربيّين أنفسهم، حيث بحثوا طويلاً في كيفية تبرير حكم الأكثريّة على الأقلّيّة، وغيرها من الثّغرات المذكورة[٣]، إلاّ أنّنا نقول: ما هي قيمة الديموقراطية في قبال الحقّ الإلهيّ حتّى نقول بوجود التّعارض بينهما؟! إنّ الدّيموقراطيّة نتاج بشريّ وفيها الكثير من الثّغرات والنّواقص الحقوقيّة والإنسانيّة كما يقول معتنقوها، فكيف

(١) الكافي، الكليني، ج١، ص١٩٩، ط-الإسلاميّة.

(٢) مناهج اليقين في أصول الدّين، العلاّمة الحلّيّ، ص٣٧٣. اللوامع الإلهيّة في المباحث الكلاميّة، المقداد السّيوريّ، ص٣١٥.

(٣) راجع كتاب أجوبة الشّبهات الكلاميّة، الإمامة، محمد حسن قدردان قراملكي، ج٤، ص١٣٠- ١٣١، ط-العتبة العبّاسيّة المقدّسة.

يمكن لمؤمن بالله تعالى أن يجعل الحقّ الإلهيّ في مصافّ هذا النّتاج البشريّ؟! نعم، "**نحن قد نؤمن بالدّيموقراطيّة عمليّاً بلحاظات موضوعيّة معيّنة، ولكن هذا لا يعني أن نحتضنها ديناً، وألّا نناقشها فكراً، وألّا نحاسبها منطلقاً ونتيجةً، وألّا نردّ منها ما يردّه العقل والدّين**"(١).

ثانياً: إنّ الإمامة مسألة جعليّة إلهيّة، فالله تبارك وتعالى هو الّذي يجعل الإمامة عند من يشاء ويراه الأصلح لذلك، فبالإضافة إلى دليل العقل على ذلك -وهو دليل قاعدة اللطف- فقد دلّ النّقل على ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿**وجعلنا منهم أئمّة يهدون بأمرنا لمّا صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون**﴾(السّجدة:٢٤)، فالله تعالى هو الّذي يجعل الأئمّة لا النّاس، وكذلك قوله تعالى على لسان موسى عليه السلام: ﴿**واجعل لي وزيراً من أهلي، هارون أخي**﴾(طه:٢٩-٣٠)، فالنّبيّ موسى عليه السلام لم يجعل أخاه هارون وزيراً من تلقاء نفسه، وإنّما طلب من الله تعالى أن يجعله وزيراً؛ لأنّ هذا الجعل لا يكون إلّا من الله تعالى، وكذلك النّبيّ إبراهيم عليه السلام حينما قال: ﴿**قال ومن ذرّيتي، قال لا ينال عهدي الظّالمين**﴾(البقرة:١٢٤)، فقد طلب من الله تعالى أنّ يجعل الإمامة في ذريّته، ولم يجعلها هو عليه السلام فيهم من تلقاء نفسه؛ وذلك لأنّ الإمامة عبارة عن جعل إلهيّ.

ثالثاً: يمكن النّقض عليهم بأنّ ما تُشكلون به على الإمامة يأتي حتّى على النبوّة، فهل نبوّة النّبيّ صلى الله عليه وآله تتعارض مع الدّيموقراطيّة عندكم؟ لا تلتزمون بذلك.

(١) أضواء على الفكر السّياسّي الإسلاميّ، آية الله الشّيخ عيسى قاسم، ج١، ص٢٦٧.

رابعاً: هل الدّيموقراطيّة هدف أم وسيلة؟ لا شكّ أنّ الدّيموقراطيّة في نظر المفكّرين هي وسيلة لإقامة العدل والقسط بين النّاس وليست هدفاً في حدّ ذاتها، ولذا لو جاءت نظريّة أخرى تضمن تحقّق العدل بين النّاس لأُخذ بها، ولذا نقول بأنّ التّنصيب الإلهيّ يضمن للإنسان سعادته وإقامة العدل، وبالتّالي لا معنى للتّمسّك بالدّيموقراطيّة.

المناقشة الثّالثة: وهي المرتبطة بقولهم إنّ أهداف الدّين تتعارض مع أهداف الحكومة، فهدف الدّين هداية النّاس وإعمار الآخرة، بينما هدف الحكومة هو إقامة العدل والقسط بين النّاس وإعمار الدّنيا، فلو تولّى الدّين إقامة العدل والقسط بين النّاس لتنفّر النّاس من الدّين؛ باعتبار أنّ طبيعة إقامة العدل تخلّف سخطاً وأثراً سيّئاً لدى المحكوم عليهم بالأحكام القضائيّة، وهذا يتنافى مع أهداف الدّين.

فنقول: **أوّلاً**: لا نرى أيّ تعارض بين الأهداف، بل العكس من ذلك؛ فإنّ إقامة العدل والقسط بين النّاس يعتبر طريقاً لهداية النّاس وقبولهم الدّين الحقّ، فالنّاس كلّما رأت العدل انشدّت واقتربت نحو الدّين أكثر.

ثانياً: أمّا بالنّسبة لامتعاض بعضهم وحَنَقهم على بعض الأحكام القضائيّة الصّادرة في حقّهم فهذا لا يعني رفض حكومة الدّين كما هو واضح، فإنّ هذا الامتعاض منهم من غير وجه حقّ، وإلّا فلازم ذلك إلغاء كلّ المحاكم؛ لأنّه ليس من مصلحة أيّ حكومة أن تجمّع النّاقمين عليها، وهل يقول بذلك عاقل؟!

المناقشة الرّابعة: وهي الّتي ترتبط بقولهم بأنّ حديث الغدير ليس صريحاً في التّنصيب الإلهيّ، وأنّ كلمة (المولى) لها أكثر من معنى في اللغة، ولذا لا ينبغي حمل حديث الغدير على ما يخالف الحقوق الفطريّة للإنسان، بل ينبغي حمله على ما يتوافق معها، وهو الّذي بيّناه من أنّ الإمام عليّ عليه السلام مولاكم في أمور الدّين فقط.

فنقول: أوّلاً: لا ننكر وجود أكثر من معنى للفظ المولى، فهو تارة يستعمل بمعنى الأولى، كقوله تعالى: ﴿**مأواكم النّار هي مولاكم**﴾(الحديد:١٥)، وثانية يستعمل بمعنى النّاصر، كقوله تعالى: ﴿**ذلك أنّ الله مولى الّذين آمنوا وأنّ الكافرين لا مولى لهم**﴾(محمّد:١١)، وثالثة بمعنى الوارث، كقوله تعالى: ﴿**ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون**﴾(النّساء:٣٣) أي ورثة، ورابعة بمعنى العصبة، كقوله تعالى: ﴿**وإني خفت الموالي من ورائي**﴾(مريم:٥)، وخامسة بمعنى الصّديق، كقوله تعالى: ﴿**يوم لا يغني مولاً عن مولاً شيئاً**﴾(الدّخان:٤١)، وسادسة بمعنى المحبوب والنّاصر، وسابعة بمعنى الأولى بالتّصرّف، كما تقول: (فلان ولي القاصر)، ولكن نقول: من أيّ معنى من هذه المعاني يمكن استفادة الولاية في أمور الدّين فقط؟! لا يوجد أي معنى يدلّ على ذلك.

ثانياً: إنّ المستشكل يدّعي بأنّه لا ينبغي فصل حديث الغدير عن القرائن وعن الأمور الفطريّة الّتي ذكرها، فنقول له: إنّه أيضاً لكي نعيّن المعنى المراد من كلمة (المولى) ينبغي عدم إغفال القرائن المحتفّة بحديث الغدير، فإنّنا إذا دقّقنا في هذه القرائن بإنصاف ومن دون تعصّب سنجد

بكلّ وضوح أنّ المراد من كلمة (المولى) هو معنى الأولى بالتّصرّف، وهو المعنى الّذي تقول به الشّيعة.

فمن ضمن تلك القرائن ما يلي:

القرينة الأولى: خشية النّبيّ صلى الله عليه وآله من إبلاغ هذا الأمر، حتّى نزلت الآية ﴿**يا أيّها الرّسول بلّغ ما أنزل إليك وإن لم تفعل فما بلّغت رسالته والله يعصمك من النّاس إنّ الله لا يهدي القوم الكافرين**﴾(المائدة:٦٧)، فلو كان النّبيّ صلى الله عليه وآله سيبلّغ النّاس بأنّ الإمام عليّ عليه السلام هو محبّكم، أو ناصركم، فلماذا كلّ هذه الخشية؟! فهل كان هذا أمراً خافياً على النّاس أصلاً؟! وهل يكون عدم إبلاغ هذا الأمر بمثابة عدم إبلاغ الرّسالة؟! فهذه القرينة تعيّن أنّ المراد من المولى هو الأولى بالتّصرّف، أي الخليفة.

القرينة الثّانية: يأس الكفّار وإكمال الدّين، فقد قال تعالى في هذا الشّأن: ﴿**اليوم يأس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشوني اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾(المائدة:٣)، فلو كان معنى (المولى) هو حبّ الإمام علي عليه السلام فكيف نفسّر يأس الكفار من القضاء على الدّين؟ ثمّ إنّه أين الملازمة بين حبّ الإمام عليه السلام وبين إكمال الدّين وإتمام النّعمة؟! فلا يصحّ تفسير هذه الآية إلّا إذا قلنا بأنّ ما حدث كان في غاية الخطورة وهو تنصيب الإمام عليّ عليه السلام خليفة على المسلمين.

القرينة الثّالثة: فهم الحضور من أنّ كلمة (المولى) قد استعملت بمعنى الأولى بالتّصرّف، أي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام هو الإمام والخليفة

بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله، ومنهم الشّاعر حسّان بن ثابت في شعره الّذي رواه اثنا عشر راوياً من العامّة في كتبهم كما ذكر العلّامة الأمينيّ[١]، حيث وصف أمير المؤمنين عليه السلام بالإمام والهادي، يقول:

إلهك مولانا وأنت نبيّنا ... ولم تلقَ منّا في الولاية عاصيا

فقال له: قم يا علي فإنّني ... رضيتك من بعدي إماماً وهاديا

وقد علّق عليه العلّامة الأمينيّ رحمه الله بقوله: "**هذا أوّل ما عرف من الشّعر القصصيّ في رواية هذا النّبأ العظيم، وقد ألقاه في ذاك المحتشد الرّهيب، الحافل بمائة أو يزيدون، وفيهم البلغاء، ومداره الخطابة، وصاغة القريض، ومشيخة قريش العارفون بلحن القول ومعارض الكلام، بمسمع من أفصح من نطق بالضّاد (النّبي الأعظم) وقد أقرّه النبي صلى الله عليه وآله على ما فهمه من مغزى كلامه، وقرّظه بقوله: "لا تزال يا حسّان مؤيّداً بروح القدس ما نصرتنا بلسانك""**.

القرينة الرابعة: إنّ قراءة الأحداث التي حصلت في يوم الغدير والأفعال التي صدرت من النّبيّ صلى الله عليه وآله تعيّن بما لا شكّ فيه أنّ معنى (المولى) هو الأولى بالتّصرّف، أي: الخليفة والإمام.

ولا بأس هنا من نقل بعضٍ من كلام العلّامة السّيّد شرف الدّين في المقام لتتّضح القرائن الّتي كانت محتفّة بحادثة الغدير، حيث قال: "**وأنّكم تقدّرون رسول الله صلى الله عليه وآله في حكمته البالغة، وعصمته الواجبة، ونبوّته الخاتمة، .. فلو سألكم فلاسفة الأغيار عمّا كان منه يوم غدير خمّ، فقال: لماذا**

(١) الغدير، العلامة الأميني، ج٢، ص٣٤.

منع تلك الألوف المؤلّفة يومئذ عن المسير؟ وعلى مَحبسهم في تلك الرّمضاء بهجير؟ وفيم اهتمّ بإرجاع من تقدّم منهم وإلحاق من تأخّر؟ .. ثمّ خطبهم عن الله عزّوجلّ في ذلك المكان الّذي منه يتفرّقون، ليبلغ الشّاهد منهم الغائب، وما المقتضي لنعي نفسه إليهم في مستهلّ خطابه؟ إذ قال: «يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب، وإني مسؤول، وإنّكم مسؤولون»، وأيّ أمر يسأل النّبيّ صلى الله عليه وآله عن تبليغه؟ وتسأل الأمّة عن طاعتها فيه، ولماذا سألهم فقال: «ألستم تشهدون ألّا إله إلّا الله وأنّ محمداً عبده ورسوله، وأنّ جنّته حقّ، وأنّ ناره حقّ، وأنّ الموت حقّ وأنّ البعث حقّ بعد الموت؛ وأنّ السّاعة آتية لا ريب فيها، وأنّ الله يبعث من في القبور»، قالوا: بلى نشهد بذلك، ولماذا أخذ حينئذ على الفور بيد علي فرفعها إليه حتّى بان بياض إبطيه؟ فقال: «يا أيّها النّاس إنّ الله مولاي، وأنا مولى المؤمنين»، ولماذا فسّر كلمته ـ وأنا مولى المؤمنين ـ بقوله: وأنا أولى بهم من أنفسهم؟ .. ولماذا أشهدهم من قبل، فقال: ألست أولى بكم من أنفسكم؟ فقالوا: بلى. فقال: من كنت مولاه، فعليّ مولاه، أو من كنت وليّه، فعليّ وليّه، .. وفيمَ هذا الاهتمام العظيم من هذا النّبيّ الحكيم؟ .. وما الشّيء الّذي أمره الله تعالى بتبليغه إذ قال عزّ من قائل ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة:٦٧)، وأيّ مهمّة استوجبت من الله هذا التّأكيد؟ واقتضت الحضّ على تبليغها بما يشبه التّهديد؟ وأيّ أمر يخشى النبي الفتنة بتبليغه؟ ويحتاج إلى عصمة الله من أذى المنافقين ببيانه؟

أكنتم -بجدك لو سألكم عن هذا كلّه- تجيبونه بأنّ الله عزّوجلّ ورسوله صلى الله عليه وآله،

إنّما أراد بيان نصرة عليّ للمسلمين، وصداقته لهم ليس إلّا؟! ما أراكم ترتضون هذا الجواب، ولا أتوهّم أنّكم ترون مضمونه جائزاً على ربّ الأرباب، ولا على سيّد الحكماء وخاتم الرّسل والأنبياء.."[١].

القرينة الخامسة ولعلّها الأقوى: وهي فهم الإمام عليّ عليه السلام نفسه، حيث فهم من حديث الغدير تنصيبه للخلافة، ولم ينكر عليه أحد هذا الفهم، وسيأتي ذكر بعض كلماته في هذا الشّأن عند مناقشتنا للشّاهد الثّالث.

المناقشة الخامسة: وهي ترتبط بمجموعة الشّواهد الّتي تمّ ذكرها على مدّعاهم:

أمّا الشّاهد الأوّل: وهو أنّ الصّحابة فهموا من حديث الغدير أنّ تنصيب الإمام عليّ عليه السلام كان للأمور الدّينيّة، وأمّا أمر الخلافة السّياسيّة فهو متروك للنّاس، ومن البعيد جدّاً -بحسب طبيعة سلوك النّاس- أن يكونوا بأجمعهم قد خالفوا أمر النّبيّ صلى الله عليه وآله في هذا الشّأن.

فيمكن مناقشته بالتّالي:

أوّلاً: إنّ هذا الشّاهد يرتبط ببحث عدالة الصّحابة، وقد أشبع علماؤنا هذا البحث في كتبهم، فنحن لا نقول بعدالة الصّحابة حتّى يكون فعلهم حجّة علينا بحيث نضطرّ إلى تأويل النّصّ الصّريح في خلافة أمير المؤمنين عليه السلام.

(١) المراجعات، السّيّد عبد الحسين شرف الدّين، المراجعة ٥٨، ص٢٩٩.

ثانياً: إذا كان الأصحاب قد فهموا من حديث الغدير الولاية والإمامة الدّينيّة فقط، فلماذا لم يجعلوا الإمام عليّ عليه السلام إماماً لهم في أمر الدّين؟ ولماذا لم يرجعوا إليه في أمر السّقيفة ليعرفوا موقف الدّين في مسألة تنصيب الحاكم؟!

ثالثاً: من قال بأنّ جميع الأصحاب فهموا من حديث الغدير الإمامة الدّينيّة؟ ألا ترون المعارضين لموقف السّقيفة من أمثال أبي ذر الغفاريّ، وسلمان الفارسيّ، وعبد الله بن عباس، وأبي أيوب الأنصاريّ، وعمّار بن ياسر، وخزيمة بن ثابت، وأبيّ بن كعب، وعثمان بن حنيف، وغيرهم؟! فمعارضتهم لم تكن إلّا لأنّهم قد فهموا من حديث الغدير وغيره من الأحاديث أنّ الإمام عليّ عليه السلام هو الخليفة بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله دون غيره.

ثمّ إنّه كيف تفسّر نظريّة عدالة الصّحابة هذا الموقف منهم؟! ألم يكن هؤلاء من الصّحابة أيضاً؟!

وأمّا الشّاهد الثّاني: وهو أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم يأخذ البيعة من المهاجرين والأنصار للإمام عليّ عليه السلام، وإنّما بادرت مجموعة منهم لتهنئته عليه السلام.

فيمكن مناقشته بالتّالي:

أوّلاً: لا نسلّم بأنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم يأخذ البيعة للإمام عليّ عليه السلام، بل الوارد أنّه بعد خطبته صلى الله عليه وآله يوم الغدير "**نَزَل -وكان وقت الظّهيرة- فصلّى ركعتين، ثمّ زالت الشّمس، فأذّن مُؤَذّنُه لصلاة الفَرْض، فصَلّى بهم الظّهر، وجلس** صلى الله عليه وآله **في خَيمته، وأمَر علياً أن يجلس في خيمةٍ له بإزائه، ثُمّ**

أمَرَ المسلمين أن يَدْخُلوا عليه فَوْجاً فَوْجاً فَيُهَنّؤوه بالمقام، ويُسلِّموا عليه بإمْرَة المؤمنين، ففعل النّاسُ ذلك كلُّهم، ثمّ أمَرَ أزواجَه وجميعَ نِساء المؤمنين معه أن يَدْخُلن عليه ويُسَلِّمن عليه بإمْرَة المؤمنين ففَعلنَ.

وكان ممّن أطْنَبَ في تهنئته بالمقام عُمَر بن الخطّاب، فأظْهَر له المسَرّة به وقال فيما قال: بَخٍ بَخٍ يا عليّ، أصبحتَ مَولاي ومَولى كلِّ مُؤمنٍ ومُؤمنةٍ"[1]، فهل هناك من داعٍ لكلّ هذه المبالغة في التّهنئة من وجوه القوم لو كان المراد من أمر النّبيّ صلى الله عليه وآله لهم مجرّد الأمر بالمحبّة؟!

ثانياً: هل أنّ البيعة تمنع من تخلّف القوم بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله عن أمير المؤمنين عليه السلام؟! ماذا فعلت البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام بعد مقتل عثمان؟ ألم ينكث طلحة والزّبير البيعة بعد أيّام من وقوعها؟!

وأمّا الشّاهد الثّالث: وهو أنّ الإمام عليّ عليه السلام عندما طُولب بالبيعة لأبي بكر لم يستشهد بحديث الغدير في مقام احتجاجه، وكذلك لم يفهم المسلمون من حديث الغدير أنّه يتنافى مع بيعة أبي بكر.

فيمكن مناقشته بالتّالي:

أوّلاً: لو سلّمنا بأنّ الإمام عليّ عليه السلام لم يحتجّ بحديث الغدير حينما طولب بالبيعة لأبي بكر، إلّا أنّه لا ينفي أنّه احتجّ بحديث الغدير في مواطن أخرى، ولا ينفي أنّه احتجّ بأحاديث أخرى تدلّ على تنصيبه للخلافة.

(١) الإرشاد، المفيد، ج١، ص١٧٦.

ثانياً: إنّ الإمام علي عليه السلام قد احتجّ بحديث الغدير في مواطن متعدّدة، منها أثناء مطالبته للبيعة من أبي بكر، ولكنّه عليه السلام رفض البيعة وقال: "**«يا معاشر المهاجرين والأنصار، الله الله لا تنسوا عهد نبيّكم إليكم في أمري، ولا تخرجوا سلطان محمّد من داره وقعر بيته إلى دوركم وقعر بيوتكم، وتدفعوا أهله عن حقّه ومقامه في النّاس، يا معاشر الجمع إنّ الله قضى وحكم، ونبيّه أعلم، وأنتم تعلمون أنّا أهل البيت أحقّ بهذا الأمر منكم، أما كان منّا القارئ لكتاب الله الفقيه في دين الله، المضطلع بأمر الرّعية، والله إنّه لفينا لا فيكم، فلا تتّبعوا الهوى فتزدادوا من الحقّ بُعدا، وتفسدوا قديمكم بشرّ من حديثكم»**.

فقال بشير بن سعد الأنصاريّ الّذي وطّأ الأمر لأبي بكر، وقالت جماعة الأنصار: يا أبا الحسن لو كان هذا الكلام سمعتْه الأنصار منك قبل الانضمام لأبي بكر ما اختلف فيك اثنان. فقال عليّ عليه السلام: «يا هؤلاء، أكنت أدع رسول الله صلى الله عليه وآله مسجّى لا أواريه، وأخرج أنازع في سلطانه؟ والله ما خفت أحداً يسمو له وينازعنا أهل البيت فيه، ويستحلّ ما استحللتموه، ولا علمت أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله ترك يوم غدير خمّ لأحد حجّة، ولا لقائل مقالاً، فأنشد الله رجلاً سمع النّبيّ صلى الله عليه وآله يوم غدير خمّ يقول: (من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه، اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله)، أن يشهد بما سمع»، قال زيد بن أرقم: فشهد اثنا عشر رجلاً بدريّاً بذلك، وكنت ممّن سمع القول من رسول الله صلى الله عليه وآله فكتمت الشّهادة يومئذٍ فذهب بصري، قال: وكثر الكلام في هذا المعنى، وارتفع الصّوت، وخشي عمر أن يُصغى إلى

قول عليّ عليه السلام ففسخ المجلس، وقال: إنّ الله تعالى يقلّب القلوب والأبصار، ولا يزال يا أبا الحسن ترغب عن قول الجماعة، فانصرفوا يومهم ذلك"(١).

ومنها: ما ورد أثناء الشّورى المقترحة -وهي شورى السّتة- من عمر بن الخطاب، حيث احتجّ عليه السلام عليهم في حديث طويل بقوله: «**نشدتكم بالله، هل فيكم أحد نصبه رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدير خم بأمر الله تعالى فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه غيري؟ قالوا: لا**»(٢). وغيرها كثير من الرّوايات.

ثالثاً: لا نسلّم بأنّ المسلمين فهموا عدم المنافاة بين حديث الغدير وبين البيعة لأبي بكر، بل الكثير منهم فهموا بأنّ الإمام عليّ عليه السلام هو الخليفة بعد النّبيّ صلى الله عليه وآله دون غيره، وقد ذكرنا بعضهم في مناقشة الشّاهد الأوّل.

رابعاً: إنّ دواعي إخفاء مثل هذه الاحتجاجات الصّادرة من أمير المؤمنين عليه السلام موجودة بشكل قويّ؛ حيث إنّ هذه الاحتجاجات مخالفة لرأي الحكّام آنذاك، فعدم وصول شيء منها -لو سلّمنا بعدم وصولها- لا يعني عدم صدورها منه عليه السلام، ولا يعني عدم دلالة حديث الغدير على الخلافة.

وأما الشّاهد الرّابع: وهو أنّ تنصيب الإمام عليّ عليه السلام سوف يسبّب الخلاف والشّقاق بين المسلمين، وأنّه بسبب ذلك سوف يدخل جملة

(١) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ح٢٨، ص١٨٦-١٨٨، ط. دار إحياء التّراث.
(٢) الاحتجاج على أهل اللجاج، الطّبرسي، ج١، ص ١٣٦.

من المسلمين النّار لعصيانهم أوامر النّبيّ صلى الله عليه وآله، وهذا يتنافى مع هدف النّبيّ صلى الله عليه وآله وهو هداية النّاس والذّهاب بهم إلى الجنّة، وبالتّالي لا يصحّ أن يصدر من النّبيّ صلى الله عليه وآله هذا التّنصيب السّياسيّ.

فيمكن مناقشته بالتّالي:

أوّلاً: يمكن النّقض عليهم بجميع التّكاليف الإلهيّة الّتي جاء بها النّبيّ صلى الله عليه وآله، فينبغي ألّا يأتي النّبيّ صلى الله عليه وآله بالتّكاليف كالصّلاة والصّوم والحجّ وغير ذلك؛ لأنّ هناك من سيعصي هذه التّكاليف ويذهب إلى النّار، وهذا يتنافى مع هدف النّبيّ صلى الله عليه وآله وهو هداية النّاس والذّهاب بهم إلى الجنّة! وهذا ممّا لا يمكن الالتزام به.

ثانياً: إنّ المسلم الحقيقيّ لا بدّ أن يُسَلّم بكلّ ما أتى به النّبيّ صلى الله عليه وآله من تكاليف، وينقاد للحكم الشّرعيّ، لا أن يُرجّح مصالحه الشّخصيّة على حساب الحكم الشّرعيّ، فالّذي يدّعي أنّ تنصيب الإمام عليّ عليه السلام خليفة على المسلمين يسبّب الخلاف والشّقاق فهو في الحقيقة لا يلتزم بالتّكليف الشّرعيّ.

ثالثاً: إذا لاحظنا مقام النّبيّ صلى الله عليه وآله وعظمته، وعلمه وإحاطته بجميع الأمور والخفايا، فهل يأتي مسلم بعد ذلك ويقول بأنّ في تنصيب النّبيّ صلى الله عليه وآله للإمام عليّ عليه السلام خطأ وأنّه يؤدّي للخلاف والشّقاق؟! هل علمُ هؤلاء ومعرفتهم أعلى من علم النّبيّ صلى الله عليه وآله ومعرفته؟! وهل أنّ اختيارهم للحاكم سوف يكون أفضل من اختيار النّبيّ صلى الله عليه وآله؟! ما لكم كيف تحكمون!

رابعاً: هل سلم المسلمون من الخلاف والشّقاق حتّى على القول بأنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم يُنصّب أمير المؤمنين صلى الله عليه وآله خليفة وحاكماً على المسلمين، وإنّما جعله إماماً على أمور الدّين؟! بل الخلاف قد حصل ووقع سواء قلنا بهذا التّفسير أم ذاك.

خامساً: إنّ الدّنيا دار ابتلاء وامتحان، فليس المطلوب من النّبيّ صلى الله عليه وآله أن يذهب بالنّاس إلى الجنّة بالإكراه، بل الإنسان مختار في أمره، فإمّا أن يطيع الله ورسوله ويمتثل التّكاليف الشّرعيّة فيذهب إلى الجنّة، وإمّا أن يعصي الله ورسوله فيذهب إلى النّار، فإنّ القول بأنّ بعض النّاس سوف يعصون ويذهبون إلى النّار لا يعدّ مبرّراً لردّ دلالة حديث الغدير.

وأمّا الشّاهد الخامس: وهو تهاون الإمام عليّ عليه السلام باستلام مقاليد الخلافة، وانشغاله بتجهيز النّبيّ صلى الله عليه وآله، وعدم مبادرته لجمع أصحابه واسترداد حقّه -لو كان له حقّ-، بل ورفضه للخلافة بعد مقتل عثمان، واستهانته وتحقيره لهذا المنصب، وأنّ كلّ ذلك عبارة عن شواهد على أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم ينصّب أمير المؤمنين عليه السلام خليفة على المسلمين، بل جعله إماماً في أمور الدّين فقط.

فيمكن مناقشته بالتّالي:

أوّلاً: لا نسلّم بأنّ الإمام عليه السلام تهاون ولم يتحرّك نحو المطالبة بحقّه؛ فالشّواهد التّاريخيّة كثيرة في ذلك، نذكر منها:

اعتصام الإمام عليه السلام في بيته مع بعض أصحابه الّذين رفضوا البيعة

لأبي بكر، وهذه الحادثة معروفة نقلتها كتب التّاريخ[١].

ما رواه ابن أبي الحديد عن الإمام الباقر عليه السلام: «**أنّ عليّاً حمل فاطمة على حمار وسار بها ليلاً إلى بيوت الأنصار يسألهم النّصرة، وتسألهم فاطمة الانتصار له، فكانوا يقولون: يا بنت رسول الله قد مضت بيعتنا لهذا الرّجل، لو كان ابن عمك سبق إلينا أبا بكر ما عدلنا به، فقال عليّ: أكنت أترك رسول الله ميتاً في بيته لا أجهزه وأخرج إلى النّاس أنازعهم في سلطانه! وقالت فاطمة: ما صنع أبو حسن إلّا ما كان ينبغي له، وصنعوا هم ما الله حسيبهم عليه**»[٢].

حتّى أنّ معاوية أخذ بتعيير الإمام عليه السلام في رسالته المشهورة، حيث قال: «**وأعهدك أمس تحمّل قعيدة بيتك ليلاً على حمار، ويداك في يدي ابنيك الحسن والحسين يوم بويع أبو بكر الصدّيق، فلم تدع أحداً من أهل بدر والسّوابق إلّا دعوتهم إلى نفسك، ومشيت إليهم بامرأتك، وأدليت إليهم بابنيك، واستنصرتهم على صاحب رسول الله فلم يجبك منهم إلّا أربعة أو خمسة، ولعمري لو كنت محقّاً لأجابوك، ولكنّك ادّعيت باطلاً، وقلت ما لا تعرف، ورُمت ما لا يدرك، ومهما نسيت فلا أنسى قولك لأبي سفيان لمّا حرّكك و هيّجك: لو وجدت أربعين ذوي عزم منهم لناهضت القوم، فما يوم المسلمين منك بواحد، ولا بغيك على الخلفاء بطريف ولا مستبدع**»[٣].

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج٢، ص٢١.
(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج٦، ص١٣.
(٣) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج٢، ص٤٧.

عدم مبايعة الإمام عليّ عليه السلام لأبي بكر إلى أن مضت ستّة أشهر، وقيل إنّه لم يبايع مدّة حياة فاطمة عليها السلام[١].

ثانياً: وأمّا بالنّسبة لرفضه عليه السلام للخلافة بعد مقتل عثمان فهو من باب التّوطئة والتّمهيد لإتمام الحجّة على النّاس، فهو يريد أن يهيّئهم على أنّه لن يسير على سيرة الخلفاء السّابقين، بل سيسير على نهج الرّسول صلى الله عليه وآله، وأنّ في ذلك فتناً ومصاعب، فعليكم أن تتحمّلوها.

ثالثاً: وأمّا بالنّسبة لاستهانته بمنصب الخلافة، فنحن لو أتممنا الخبر المنقول عنه عليه السلام لاتّضح لنا أنّ مقصود الإمام عليه السلام هو الاستهانة بمنصب الخلافة إذا كانت من مناصب الدّنيا والّتي لا تقيم عدلاً بين النّاس، حيث قال في تتمّة الخبر المتقدّم: «..**واللّه لهي أحبّ إليّ من إمرتكم إلّا أن أقيم حقّاً أو أدفع باطلاً**»[٢].

وأمّا الشّاهد السّادس: وهو أنّ أصحاب الإمام عليه السلام قد تولّوا المناصب الإداريّة فترة خلافة الخلفاء الثّلاثة، وكانوا يشاركون في حروبهم، بل أنّ الإمام عليه السلام بنفسه كان يتعاون مع الخلفاء ويقدّم لهم النّصيحة والمشورة، وهذا شاهد على أنّ أصحاب الإمام عليه السلام لم يفهموا من التّنصيب في يوم الغدير أنّه التّنصيب للخلافة.

---

(١) البخاري، ج٥، ص٨٣. قال ابن أبي الحديد: "**الّذي يقوله جمهور المحدّثين وأعيانهم: فإنّه عليه السلام امتنع من البيعة ستّة أشهر ولزم بيته، فلم يبايع حتّى ماتت فاطمة عليها السلام، فلما ماتت بايع طوعاً**". شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج٢، ص٢٢.

(٢) تقدّم تخريج الخبر.

فيمكن مناقشته بالتّالي:

أوّلاً: إنّ تولّي أصحاب الإمام عليّ عليه السلام بعض المناصب الحكوميّة لا يعني أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لم ينصّب الإمام عليه السلام يوم الغدير خليفة على المسلمين، كيف وهؤلاء الأصحاب أنفسهم كانوا قد اعترضوا على تولّي أبي بكر لهذا المنصب.

ثانياً: أمّا بالنّسبة لتعاون الإمام عليّ عليه السلام مع الخلفاء فهذا أيضاً لا يعدّ دليلاً على أنّ النبي صلى الله عليه وآله لم ينصّبه خليفة على المسلمين، بل إنّ مقتضى حكمة الإمام عليّ عليه السلام وحرصه على تثبيت دعائم الإسلام هو أن يتعاون مع الخلفاء بالمقدار الّذي يحفظ الإسلام، خصوصاً وأنّ الإسلام كان ما زال طريّاً، والأعداء يتربّصون به من كلّ جانب. وإذا كان الإمام عليه السلام بنفسه يتعاون مع الخلفاء لحفظ الإسلام فإنّ أصحابه بالتّبع سيقومون بنفس الدّور، ولا يُستبعد أن يكون ذلك بإذن منه عليه السلام.

وأمّا الشّاهد السّابع: وهو أنّ السّيرة العمليّة للأئمّة عليهم السلام كانت على الرّفض من تولّي الخلافة، ممّا يشهد على أنّ الخلافة لم تكن حقّاً لهم، فلا يكون تنصيب النّبيّ صلى الله عليه وآله للإمام عليّ عليه السلام يوم الغدير إلّا تنصيباً للأمور الدّينيّة.

فيمكن مناقشته بالتّالي:

أوّلاً: إنّ هذا يتعارض مع النصوص الصريحة الصادرة منهم عليهم السلام في أنّ الخلافة هي حقّ من حقوقهم، منها ما عن الإمام الصّادق عليه السلام: «**إنّ الإمامة عهدٌ من الله عزّ وجلّ معهودٌ لرجالٍ مُسمّين، ليس للإمام أن يزويها عن**

الّذي يكون من بعده"[١]، **وقوله** عليه السلام: **"نحن سادة العباد، وساسة البلاد»**[٢].

ثانياً: إنّ ما ورد من رفض الأئمّة عليهم السلام الخروج والثّورة -كما في قضيّة سدير الصّيرفيّ والإمام الصّادق عليه السلام[٣] وغيرها- إنّما كان لأجل عدم تحقّق شرائط الثّورة، وإلّا فلو تحقّقت الشّرائط لما وسعهم القعود كما في الرّواية.

ثالثاً: إنّ الأئمّة عليهم السلام تعرّضوا إلى أنواع القتل، والسّجن، والنّفي، والتّشريد، والتّعذيب المعنويّ والجسديّ من قِبَل الحكّام وسلاطين الجور، وما ذلك إلّا لأنّهم عليهم السلام لم يقبلوا بالظّلم ولم يساوموا عليه، فكانوا يشكّلون خطراً كبيراً على تلك الحكومات؛ حيث كانت تراهم يخطّطون لإقامة الخلافة الإسلاميّة الصّحيحة، فكيف يقال بأنّ الأئمّة عليهم السلام كانوا يرفضون تولّي الخلافة، وكانوا يحصرون وظيفتهم بالأمور الدّينيّة؟!

رابعاً: أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله قد عيَّن جميع الأئمّة عليهم السلام من بعده، وهذا يدلّ على أنّ المسألة محسومة وليست هي شورى، كما في حديث النّبيّ صلى الله عليه وآله المتواتر: «**لا يزال أمر أمّتي ظاهراً حتّى يمضي اثنا عشر خليفة كلّهم من قريش**»[٤]، فالإمامة حقّ من حقوقهم، وعدم النّهوض للمطالبة بها إنّما

(١) الكافي، الكليني، ج١، ص٢٧٨، ط-الإسلاميّة.

(٢) بحار الأنوار، العلاّمة المجلسّي، ج٢٦، ص٢٥٩، ط-بيروت.

(٣) عن سدير الصّيرفّي قال: "... **فقال: واللّه يا سدير لو كان لي شيعة بعدد هذه الجداء ما وسعني القعود. ونزلنا وصلّينا، فلمّا فرغنا من الصّلاة عطفت على الجداء فعددتها فإذا هي سبعة عشر**". الكافي، الكلينيّ، ج٢، ص٢٤٢- ٢٤٣، ط-الإسلامية.

(٤) الأمالي، الصّدوق، ص ٣١٠.

هو لموانع أخرى.

خاتمة

اتّضح بما لا مزيد عليه بأنّه لا يمكن استفادة الفصل بين الإمامة الدّينيّة والإمامة السّياسيّة من حديث الغدير، بل ولا من غيره، فكلّ المسلمين لم يكن لديهم هذا الفهم أساساً، فكيف يُحمل هذا الفهم على النّصوص الدّينيّة المرتبطة بالإمامة؟! فهذا الفكر الحداثويّ يراد منه تجريد الإمامة من أهمّ أركانها وهو الخلافة السّياسيّة، وبالتّالي تعود إمامة الإمام محصورة في المساجد، ومن ثمّ يتمكّن الظّالمون والعابثون من فعل كلّ ما يريدونه وكلّ ما يحقّق شهواتهم و ميولاتهم من دون رادع.

كما أنّه يمكن -من خلال المناقشات السّالفة الذّكر- الجواب عن الإشكالات الأخرى الموجّهة لبقيّة الرّوايات؛ فنحن قد ذكرنا أهمّ إشكالاتهم وأجبنا عليها، فما يأتي من إشكالات على بقية الرّوايات ليس بأهمّ ممّا ذكرناه، فيمكن الإجابة عليه بما تقدّم.

والحمد لله ربّ العالمين.

التربية الجنسيّة من منظور إسلامي

الشيخ حسين جاسم الدلال

الملخّص:

يتضمّن هذا البحث معاني مفردات التربيّة والجنس لغة واصطلاحاً، ومفاهيم أساسيّة. ويتطرّق إلى الجنس في الحضارات المادّيّة القديمة والحديثة وكيف أثرّت على العالم الإسلاميّ، ويدخل إلى التربيّة الجنسيّة الإسلاميّة ويتطرّق إلى خصائصها وأهدافها ودور المؤسّسات التربويّة في تحقيق أهدافها كالأسرة والمدرسة والمسجد ووسائل الإعلام، ويذكر ضبط الغريزة الجنسيّة من حيث موقف الإسلام من الإباحيّة والرهبانيّة والضوابط الشرعيّة للتربيّة الجنسيّة، ويختتم بحثه بعدد من الاستنتاجات والتوصيات.

تمهيد

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد المصطفى وعلى آله الطيبين الطاهرين وبعد:

نتناول في هذا البحث موضوع التربيّة الجنسيّة من منظور إسلاميّ، آملين أن يرسم الملامح لبداية تربيّة جنسيّة مستقرّة.

وتتمثل أهمية هذه الدراسة في أنّها تقدّم مبادرة بحثية متكاملة تتضح فيها جوانب التربيّة الجنسيّة في بعض الحضارات مثل المادّية والإسلامية ليتضح أيّهما أقوم لتنمية المجتمعات السليمة، وما هي التربيّة الجنسيّة الواجب مراعاتها في المؤسسات التربوية ابتداء بالأسرة ومروراً بالمسجد والمدرسة ووسائل الإعلام. ويمثل هذا البحث دليلاً أولياً يمكن الاستناد إليه من قبل المربّين كمفتاحٍ لولوج هذا الجانب التربوي المتعلّق بكيفية تلبية الحاجة الجنسيّة الطبيعية في الفرد.

واعتمد البحث على المنهج الاستقرائي الممزوج بشيء من الاستدلال.

مقدمة

يُعدّ الواقع التربويّ الحالي للتربيّة الجنسيّة سبباً محوريّاً في السعي للبحث في هذه القضية حيث تنحاز التربيّة بين تحرّج يقود لكبت الطاقة الجنسيّة نتيجة عدم التوعيّة السليمة بالكيفيّة الآمنة والشرعيّة لإشباع هذه الحاجة الغريزيّة، وبين انفتاحٍ كامل يؤدّي إلى الانحراف في إشباع هذه الطاقة نتيجة إزالة القيود والضوابط المعيّنة على فهم ما ينبغي وما

لا ينبغي في قواعد التعامل مع هذه الحاجة، فيغدو الفرد بين إفراط وتفريط في تلبيّة حاجاته في معرفة طبيعة هذه الغريزة الجنسيّة.

لذلك كان لا بدّ من تسليط الضوء على قواعد التربيّة الجنسيّة في الإسلام؛ لأنّه المنبع الوحيد القادر على تزويد الفرد بالمعلومات التي تمكّنه من التعامل مع القضايا الجنسيّة تعاملاً آمنا يحقّق الصحّة الجنسيّة القائمة على إشباع الحاجة الجنسيّة بأساليب ووسائل تتوافق وإرادة الشارع.

الفصل الأول: مباحث تمهيديّة

المبحث الأوّل: معاني مفردات البحث

التربيّة لغةً:

هي حسن القيام على الصبي. ربَّى الصبي وتربّاه: أحسن القيام عليه ووَليَه حتى يفارق الطفولة، كان ابنك أو لم يكن[١].

التربيّة اصطلاحاً

هي تنميّة أعضاء المولود الحسّية من ابتداء ولادته إلى بلوغه حدّ الكبر، وتنمية روحه بالمعارف الدينيّة والمعاشيّة. فبهذا انقسمت التربيّة إلى قسمين: حسّية، وهي تربيّة الجسد، ومعنوية، وهي تربيّة الروح[٢].

الجنس لغةً

هو كلّ ضرب من الشيء والناس والطير، وحدود النحو والعروض

(١) الإفصاح في فقه اللغة، عبد الفتاح الصعيدي، ج١، ص٩.
(٢) الأعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي، ج٢، ص٣١٥.

والأشياء ويجمع على أَجْناس[١].

الجنس اصطلاحاً

هو تلك العاطفة الجسديّة ما بين الذكر والأنثى كما يعبّر عنها بـ(Sex) في اللغة الإنجليزية وتطلق على ممارسة الجنس[٢].

المبحث الثاني: مفاهيم أساسية

مفهوم التربيّة الجنسيّة

هي إمداد الفرد بالمعلومات العلمية، والخبرات الصحيحة، والاتجاهات السلمية، إزاء المسائل الجنسيّة، بقدر ما يسمح به النمو الجسميّ الفسيولوجيّ والعقليّ والانفعاليّ والاجتماعيّ، وفي إطار التعاليم الدينية والمعايير الاجتماعيّة والقيم الأخلاقيّة السائدة في المجتمع، مما يؤدّي إلى حسن توافقه في المواقف الجنسيّة، ومواجهة مشكلاته الجنسيّة مواجهة واقعيّة تؤدّي إلى الصحّة النفسيّة[٣].

مفهوم الغريزة

الغريزة في اللغة: الطبيعة والقريحة والسجيّة من خير أو شر وهي الأصل والطبيعة[٤]، وفي الاصطلاح هي الميل الفطريّ الذي يدفع الإنسان، إلى العمل في اتجاه معين تحت ضغط حاجاته الحيوية[٥]،

(١) كتاب العين، الفراهيدي، ج٦، ص٥٥.
(٢) الهادي إلى لغة العرب، الكرمي، ج١، ص٣٧٥.
(٣) التأصيل التربوي للأبناء في ضوء علم النفس، المخزنجي، ص١٢٣.
(٤) الموسوعة الجامعة لمصطلحات الفكر العربّي والإسلاميّ، ج٢، ص١٩٩٦.
(٥) القاموس الطبيّ العربّي، ص٨١٤.

والغريزة كما هو المستفاد من معناها أمر مغروز في داخل الذات، يتفاعل مع المحيط الخارجي لينطلق نحو الاستجابة والإشباع، وهي قوة لا نلاحظها مباشرة، بل نستنتجها من الاتجاه العام للسلوك الصادر منها في الواقع، ومن هنا فللغريزة مظاهر ثلاثة:

١. مثير خارجيّ.

٢. سلوك عمليّ.

٣. هدف يراد تحقيقه.

وبعبارة أخرى إنّ الغريزة تتفاعل مع الشعور بمظاهره الثلاثة: الإدراك، والانفعال، والرغبة للتحقيق، فهي تتفاعل مع المثير الخارجيّ وتنفعل مع مظاهره المتنوعة، وتنطلق لتحقيق هدفها وهو الإشباع والارتواء، وهذا التفاعل والانطلاق هو أمر فطريّ لا يختلف ولا يتخلّف من فرد لآخر، وأمّا السلوك الصادر عن الغريزة، فهو أمر تتحكّم به إرادة الإنسان وما يحمله من مبنيات فكريّة وعاطفيّة وخُلقيّة من حيث نظرته للكون وللحياة والمجتمع، فيكون منسجماً معها مطابقاً للأسس والقواعد التي تبناها في رسم منهجه في الحياة، ولهذا يختلف سلوك الإنسان وممارساته العملية اندفاعاً وانكماشاً من إنسان لآخر تبعا لدرجات إيمانه واعتقاده بمتبنياته.

مفهوم العقل والشهوة

الغرائز متنوّعة بتنوّع تركيبة الإنسان وكينونته، فهو جسد وروح،

ولكلّ منهما وظائفه الخاصّة المترتّبة على الحاجات الأساسيّة العضويّة والوجدانيّة في آن واحد، والتقسيم الثنائي للغرائز يرجعها إلى العقل والشهوة، وهما الأساس الذي تتفرّع وتتنوّع منهما سائر الغرائز والدوافع والحاجات، قال أمير المؤمنين عليه السلام: «**إنّ الله عزّ وجلّ ركّب في الملائكة عقلاً بلا شهوة وركّب في البهائم شهوة بلا عقل، وركّب في بني آدم كليهما فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة، ومن غلبت شهوته عقله فهو شرّ من البهائم**»[١].

والعقل غريزة يتهيّأ بها إدراك العلوم النظريّة وتدبير الصناعات وكأنّه نور يُقذف في القلب، وبه يستعدّ لإدراك الأشياء[٢]، والشهوة تطلب اللذّة بالمأكول والمنكوح، وبالجملة تحصيل الملائم[٣]، فمن العقل تتفرّع غريزة التديّن وغريزة التكامل أو حبّ الكمال، وغريزة الأمن والاستقرار، ومن الشهوة تتفرّع غريزة الجوع والغريزة الجنسيّة وغريزة البقاء وبقية الغرائز ذات الطابع الجسمانيّ، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: «**إنّ أوّل ما عصِي الله به ستّة أشياء: حبّ الدنيا، وحبّ الرئاسة، وحبّ الطعام، وحبّ النوم، وحبّ الراحة، وحبّ النّساء**» [٤]، وقد أيّد العلم الحديث ما قاله الإمام عليّ عليه السلام في نظرته للإنسان، حيث إنّ المفهوم السائد في هذا العصر هو أنّ الإنسان لا هو حيوان ولا هو من

(١)علل الشرائع، الصدوق، ج١، ص٤.
(٢) المحجّة البيضاء، الكاشاني، ج١، ص١٣٠.
(٣) موسوعة مصطلحات ابن خلدون والشريف عليّ محمد الجرجانّي، ج١، ص٢٠٩.
(٤)مجموعة ورّام، ج٢، ص٢٠٥.

السماء، ولكنّه بين الاثنين، وتطوّره يعتمد على تمييزه المضبوط لطبيعة إمكاناته المحدودة، فالظاهر أنّ الإنسان في رأي أمير المؤمنين عليه السلام تتجاذبه قوّتان: الشهوة والعقل، وهذه القوى تكبر لديه في الظهور واليقظة، وتسرع عنده في النمو والتأثير، وهي المؤثّرة في بنائه الخلقيّ والنفسيّ، فإذا نَمت قوّة الشهوة وتغلّبت على قوّة العقل فإنّ الإنسان سيكون مستسلماً لهواه وملذّاته وسيشبعها دون قيود أو شروط في أجواء المثيرات والمغريات الخارجيّة إلى أن يصبح كالحيوان همّه بطنه وفرجه، أو يقف الواقع حائلاً دون إشباعها، فيؤدّي ذلك إلى اختلال التوازن النفسيّ والانفعاليّ في كيانه فيصاب بالاضطراب النفسيّ والروحيّ، وإذا غلبت قوّةُ العقل قوّةَ الشهوة، فإنّ الإنسان سيشبعها في وجهها الإيجابيّ، فهو لا يوقف الشهوة ولا يعطّلها بل يوجّهها وجهة عقلانيّة ويقيّدها بقيود الشريعة أو يؤجّل إشباعها إلى ظرفها المناسب المشروع.

ودور العقل هو تعديل الشهوة وتهذيبها واستبدال مثيراتها الطبيعية بمثيرات أخرى تتجه بها إلى السمو والكمال، وتستبدل به سلوكها الفطري إلى سلوك فيه النضج والقوّة للفرد والصلاح للمجتمع، والعقل يقدّم التسامي على اللذّات الفانية، ويوّجه الإنسان إلى طاعة ربّه ويقدّمها على غيرها، ويصف الإمام محمد الباقر عليه السلام أهل التقوى قائلاً: «**أخَّروا شهواتهم ولذّاتهم خلفهم وقدّموا طاعة ربّهم أمامهم**»[1]، فالإمام لم يقل ألغوا شهواتهم ولذّاتهم أو عطّلوها، بل قال أخرّوا، لأنّ

(١) تحف العقول، الحراني، ص٢٨٧.

منهج أهل البيت عليهم السلام هو منهج التوازن [١].

وخلاصة القول: إنّ غلبة العقل على الشهوة -بمعنى تحكّمه فيها- يجعل الإنسان في قمّة السمو والتكامل، وإنّ غلبة الشهوة على العقل تجعل الإنسان في المستنقع الآسن وفي ركب الطالحين، قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «**لا تدع النفس وهواها، فإنّ هواها في رداها، وترك النفس وما تهوى أذاها، وكفّ النّفس عمّا تهوى دواها**»[٢].

الفصل الثاني: الجنس في الحضارات الماديّة

القرآن الكريم تحدّث عن قوم النبيّ لوط وظاهرة (اللواط) التي تفشّت فيهم وأنّه كان همّ نبيّهم إزالتها والقضاء عليها وقد ذكرها القرآن الكريم كسبب أوحد لاستحقاقهم العذاب والإبادة، بهدف التخويف من انتقام الله وبطشه حينما يتمرّد العباد على أوامر الله تعالى، كما ذكر القرآن الكريم قصّة النبيّ يوسف التي تدور في أحد محاورها حول العفّة الجنسيّة بهدف التربيّة والتعلّم وحثّ الإنسان على التشبّه

(١) ولهذا نجد أنّ أمير المؤمنين عليّاً عليه السلام يعاتب عاصم ابن زياد حينما لبس العباءة وتخلّى عن الدنيا فيقول له: «**يا عدو نفسه لقد استهام بك الخبيث أما رحِمت أهلك وولدك، أترى الله أحلّ لك الطيبات وهو يكره أن تأخذها وأنت أهون على الله من ذلك**»، [نهج البلاغة (للصبحيّ صالح)، ص٣٢٤] ومنهج أهل البيت عليهم السلام يدعو إلى أن يكون العقل حاكماً على الشهوات، لأنّ الانسياق وراء الشهوات يؤدّي إلى وقوع الإنسان في مهاوي الرذيلة ومن أشهرها ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: ١-«**قرين الشهوة مريض النفس معلول العقل**». ٢-«**غلبة الشهوة تبطل العصمة وتورد الهلك**». ٣-«**من زادت شهوته قلّت مروءته**». ٤-«**إنّكم إن ملكتكم شهواتكم نزلت بكم إلى الشرّ والغواية**» [تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، ص٣٠٥].

(٢) الكليني، الكافي، ج٢، ص ٣٣٦.

بموقف نبيّ الله عندما قهر شهوته بالإرادة الحازمة وقهر رغبته بتقوى الله وطاعته، وبذلك لم يكن هدف القرآن الكريم تأريخ الانحراف الجنسيّ بنحو الاستيعاب ولم يكن فيه استغراق في ذلك بل هو طرق خفيف يراد به الاعتبار وضرب المثل.

المبحث الأوّل: الحضارات الماديّة القديمة

الحضارات عديدة ومتنوعة، ومع ذلك من الصعب أن نتصوّر مجتمعاً خالياً من النشاط الجنسيّ بشكل من الأشكال، قد عاش في علاقاته تبتّلاً وزهداً وعزوفاً عن ممارسة الجنس، ذلك لأنّ العلاقة الجنسيّة قد وجدت مع وجود الإنسان وأظهرت نفسها تطلب نصيبها من العناية، فكان كلّ من الرجل والمرأة يحققان قضاء الوطر وإشباع الرغبة لبعضهما، ولترتّب الحمل والولادة على هذه العلاقة استوجب وجودُ الوليد مزيداً من التبعات التي وسّعت تلك العلاقة الجنسيّة البحتة ونقلتها من كونها مجرّد علاقة شهويّة إلى علاقة إنسانيّة اجتماعيّة، وبذلك يكون النشاط الجنسيّ قد عاصر الإنسان منذ وجوده، ففي المجتمعات المنحرفة كان يتمّ إشباع الرغبة الجنسيّة كيف ما اتفق، فكما وُجد نظام الزواج قد وُجد التحلّل والإباحيّة، وكما وجد تعدّد الزوجات قد وجد تعدّد الأزواج، وكما وجدت العلاقة السويّة وجدت العلاقة الشاذة والمنحرفة.

والحضارات التي وصلتنا أخبارها وجد فيها جميعاً نظام الزواج كطريق لإشباع الرغبة الجنسيّة، كما أقرّ في كثير من الحضارات تعدّد

الزوجات بنحو أو بآخر، في الوقت الذي لم تسجل فيه أيّة حضارة تعدّد الأزواج كنظام، وكان هذا هو النشاط السوي والطبيعي، بل والمحافظ أيضاً المتمثّل في احترام نظام الزواج وإدانة الزنا وأنواع الشذوذ.

فإلى جانب الممارسات السوية وجد الانحراف في إشباع هذه الرغبة في الطبقات الثرية المترفة التي تعيش الإفراط في كلّ شيء وتطلب الاستزادة من كلّ شيء مثل الحضارة الرومانية والحضارة الإغريقية، وإنّ ما يكتشف من آثار هذه الحضارات شاهد على بعض ما وصلت إليه من الانحراف الذي وصل إلى حدّ ممارسات الجنس الجماعية، وإلى عبادة الذَّكر وليس في هذا عجب ذلك لأن الانحراف ليس خاصاً بمجتمعاتنا الحديثة وحضارتنا المادّية، بل هو موجود في المجتمعات القديمة أيضاً بنحو مشابه؛ لأن الإنسان هو الإنسان في آماله ورغباته على مرّ العصور، فما هو سويّ وطيب يوجد باستمرار ويتكرّر، وما هو منحرف وسيء يوجد كذلك باستمرار ويتكرّر.

أغلب المجتمعات القديمة قد عاشت درجة جيّدة من المحافظة في نشاطها الجنسيّ، وجلّها عاشت أنواعاً من الانحرافات لم تصل في كثير من الأحيان إلى مرتبة (الظاهرة) بل التحرّر الجنسيّ لم يكن إلا مرضاً يصيب طبقة معينة في مرحلة محدّدة من تاريخ الحضارة يؤدّي أخيراً إلى زوالها وانهيارها وقيام حضارة أخرى أكثر محافظة وأقلّ انحرافاً.

المبحث الثاني: الحضارة المادية الحديثة

«ينحصر حديثنا في هذا الجزء على أماكن نفوذ الديانة المسيحيّة في

الغرب أو في الشرق، ذلك أنّ مولد هذه الحضارة ونشؤها كان في تلك البلاد المحكومة بالنصرانيّة والتي كان جفاف هذه الديانة ونظرتها المتزمتة إلى قضايا الجنس أحد الأسباب التي ولّدت (ظاهرة) التحرّر الجنسيّ التي يعيشها عصرنا»[1]، هذه الظاهرة التي لم تعد خفيّة على أحد والتي طالت بآثارها ونتائجها كلّ المجتمعات بنحو من الأنحاء، والتي هي في الحقيقة إحدى أزمات عصرنا التي لم يوجد لها مثيل على الإطلاق، وأصبحت خطراً حقيقياً على كيان الإنسان ووجوده، وإنّ مثل هذه الظاهرة جديرة بأن تبحث ولو بشيء من الاختصار في هذه النقاط الثلاث:

أوّلا: المظاهر

الظاهرة ما دامت كامنة خفيّة غير ظاهرة في طبيعتها ولا مكتشفة من آثارها لا يشغل البال شيء، فإذا صارت مكشوفة واضحة ومعروفة يصبح البال مشغولاً بها، بل يصبح خطرها الحقيقيّ أكثر وضوحاً كما تصبح مراقبتها أكثر يسراً، ولقد قلنا إنّ الممارسات الجنسيّة الحديثة لا تختلف كثيراً عن الماضي في ألوانها وفنونها، فلذا لن يكون هذا هو المظهر الذي نبحث عنه لظاهرة التحرّر الجنسيّ بل إنّ الذي يلفت النظر هنا هو شيوع هذه الممارسات في كلّ مجتمعات الحضارة الحديثة والقبول بها وبروزها إلى العلن. وبالتالي جعلها مبذولة وأكثر يسراً ومن ثمّ أكثر تأثيراً وأعظم إغراءً.

(١) المرأة والحبّ، ترجمة كلير فهيم، ص١١٩.

المطلب الثاني: الأسباب

المسؤول الأساس والسبب الرئيس في هذه الظاهرة هو النّمط الفكريّ الذي تتبناه المجتمعات التي تتواجد فيها، ومن الواضح أنّ محتوى الحضارة الحديثة هو الفكر الماديّ الذي يركّز على حاجات الإنسان الماديّة وحياته الدنيا، والذي يفسّر كلّ النشاطات -حتى الفكريّة- تفسيرات ماديّة مجرِداً عنها كلّ قيمة روحيّة وأخلاقيّة، ويستهجن كلّ توجّه مثاليّ تضحويّ، وقد برزت تلك الروح في كلّ إنجازات الحضارة الحديثة الفكريّة والاجتماعيّة والسياسيّة وغيرها، لتتجسّد أنانيةً وجشعاً وحقارةً في سلوك الناس ومواقفهم. ، وإذا وجد في أتباع هذه الحضارة من يدعو إلى بعض النزعات المثالية والأخلاقية فانه قد تأثر بالتيار الديني وبالروح الدينية وهم قلة في عصرنا إضافة إلى أن رؤاهم مشوهة وعديمة القيمة. كما كان لبعض النظريات العلميّة دورها المهمّ في تذكية هذه الروح وتقديم المبرّرات لها خاصة أبحاث علم النفس وفلسفة الدافع الجنسيّ خلقت جوّاً متعاطفاً مع التحرّر وداعياً له وقابلاً به، على أساس أنّ النشاط الجنسيّ هو مفتاح كلّ شيء، حتى الإبداع الفكريّ.

المطلب الثالث: النتائج

ظاهرة التحرّر الجنسيّ يترتّب عليها كثير من الآثار الخطيرة التي تهدّد بقاء الإنسان والحضارة، وتتعدّد هذه الآثار وتتنوّع متمثّلة في الظلم الواقع على الفرد، وفي التفكّك الذي يقوّض الأسرة، وفي الخواء

والفراغ القاتلين الذين يؤدّيان إلى الانتحار، فقد صار مألوفاً ارتكاب الجرائم الجنسيّة التي تهدّد أمن الأفراد حتى أنه سجل في بعض البلدان وقوع حادثة اغتصاب واحدة كل دقيقتين، وحوادث القتل والتشويه ذات الدوافع الجنسيّة، كما صار من الواضح امتهان كرامة المرأة وأنوثتها من جهة، وابتذال العمل الجنسيّ وفقدانه لحيويّته بعد أن صار الجنس في كلّ مكان وبأصرح التفاصيل، كما صار من المألوف انصراف الفرد عن الزواج وتكوين الأسرة وعدم إنجاب الأطفال تفضيلا للذّة على المسؤوليّة، الأمر الذي ترتّب عليه توقّف نمو السكان وتوقّع نقص نسبة المواليد عن نسبة الوفيات، والذي جعل جملة من الدول تتفنّن في إغراء الناس بالإنجاب. والذي جعل نسبة الطلاق عالية حتى في البلدان الاشتراكيّة، كما صار من المألوف أن نسمع بحوادث الانتحار التي صارت مخيفة في بعض البلدان وخاصة التي تنعم بقدر كبير من الاستقرار والحرّية الجنسيّة، وبالطبع ليس السبب إلا الإحساس بالامتلاء وفقدان الدور والخواء النفسيّ الذي يجعل الحياة عديمة القيمة والمعنى.

المبحث الثالث: آثار الحضارات الماديّة في العالم الإسلاميّ

العالم الإسلاميّ لم يكن بعيداً عن هذه المتغيرات التي حدثت في العالم الغربيّ والتي لا تزال تحدث، ففي بداية هذا القرن حدثت بعض هذه المتغيرات بسعي الحكّام الذين اطلعوا على منجزات الحضارة الحديثة وأرسلوا البعثات في وقت مبكّر إلى أوروبا من أجل العلم والتخصّص

العالي في مجالات متنوّعة، وقد عادوا يحملون آراء وأفكار الغرب، فكان لهؤلاء أعظم تأثيراً في دعم التحرّر الجنسيّ والعقليّ، وقد توجهت هجماتهم مباشرة إلى الإسلام الموجود عند الناس بشكل أو بآخر من أجل تحطيمه وإبعاد الناس عنه وتقديم البديل الغربيّ!

الفصل الثالث: التربيّة الجنسيّة الإسلاميّة

التربيّة الجنسيّة في الإسلام يُقصد بها توجيه كلا الجنسين من منظور دينيّ وأخلاقيّ نحو المسائل الجنسيّة، والتغيّرات الجسميّة التي قد تفاجئ أبناءنا على حين غفلة. والتربيّة الجنسيّة في الإسلام تهدف إلى تربيّة كلّ من الذكر والأنثى على كيفيّة العيش والتعامل مع بعضهما البعض في مواقف الحياة. واكتساب أنواع السلوك المرغوب في العلاقة بينهما تعاملاً راقياً على أرقى مستوى من الفهم والتعقّل والإنسانية والخلق السليم.

المبحث الأوّل: خصائص التربيّة الجنسيّة

الخصيصة الأولى: ربّانية

التربيّة الجنسيّة ربّانية في مصادرها، وعدم التناقض والانحراف يؤكّدان على ذلك، حيث جعل الله ﷻ تلك الغريزة الجنسيّة المرحلة الأولى من مراحل تكوّن الإنسان قال تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ * خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ * يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ والتَّرَائِبِ﴾(الطارق:٥-٧)، وما يشعر بربّانية التربيّة الجنسيّة الرّبط بين الإيمان ومبادئ وأحكام تلك التربيّة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ

قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾(الأحزاب:٤٩)، وهذا يعني أنّ الإسلام يستجيب للطبيعة الجنسيّة، ولكن بعد أن يربّى الإنسان على تقوى الله عزّوجلّ والخوف منه ومراقبته، حتى يكون مسلماً منضبطاً من الناحية الأخلاقيّة، ومتحلّياً بفضائلها.

الخصيصة الثانية: ضروريّة

الغريزة الجنسيّة ضروريّة مثلها مثل أيّ طاقة حيويّة في كيان الإنسان، جعلها الله عزّوجلّ ورتّب لها من المشاعر والأفكار في داخل النفس ما يتلاءم من الطاقة الجسديّة في الإنسان، حتى يسيراً معاً سيراً متوازياً ومتساندا، ويلتقيا في كلّ المسائل الحيويّة الأخرى، ثم رتّب له وصايا في منهجه المنزّل من التنظيمات والتوجيهات والتشريعات ما يحقّق أهدافه في الوضع السليم كطريقة الإسلام في كلّ شيء، ومن هذا المنطلق فإنّ التربيّة الجنسيّة تعدّ ضرورة لأنّ الحياة لا يمكن أن تستمر إلا من خلال التزاوج القائم على الديمومة الذي لا يقف في جيل من الأجيال، فلا بدّ إذاً من أن يكون في نفس كلّ فرد في كلّ جيل ما يحمله على طلب الجنس ليتم التزاوج، ويخرج من خلاله النسل الجديد الذي به تعمر الأرض وفق المنهج الذي وضعه الله عزّوجلّ.

الخصيصة الثالثة: واقعيّة

الإسلام يقرّ بواقعيّة ما جبل عليه الإنسان من تركيب يسمى شهوانيّاً وميلاً جنسيّاً، حيث يتعامل مع تلك الغرائز وفق منهجيّة واقعيّة، فلم يلجأ إلى كبتها ولم يعمل على فتح الباب على مصراعيه للإباحيّة التي لا

تتوقف عند حدّ.

وتتمثّل واقعيّة الإسلام في التربيّة الجنسيّة أنّه راعى حبّ الذريّة في النفس الإنسانيّة ورغباته وحاجاته البيولوجيّة والنفسيّة، وأباح التعدّد، وحرّم الخلوة بالمرأة الأجنبية مخافة وقوع الفاحشة.

الخصيصة الرابعة: الشمول

التربيّة الجنسيّة في الإسلام شاملة لكلّ جوانب حياة الإنسان بدءً من مرحلة اختيار الزوجين وكيفية قضاء الشهوة الجنسيّة بالعلاقة المشروعة، وما يباح من العلاقة الجنسيّة وما يحرم، ثمّ يثبت بعد ذلك الطرق الوقائيّة والعلاجيّة التي تضبط حياة المسلم ضبطاً سليماً لكي يبقى الفرد آمناً في مجتمع طاهر نظيف.

الخصيصة الخامسة: الاستمرار

التربيّة الجنسيّة الإسلاميّة مضافاً إلى شمولها فإنّها كذلك عمليّة مستمرّة لا تقتصر على سنّ معينّة؛ فهي تبدأ من مرحلة ما قبل الولادة وتستمر مع الإنسان حتى يوارى تحت التراب، وهذا إن دلّ على شي فإنّما يدلّ على أنّ التربيّة الجنسيّة الإسلاميّة تربيّة مستمرّة مع الإنسان في كلّ مراحل حياته.

الخصيصة السادسة: التوازن

التربيّة الجنسيّة في الإسلام تربيّة متوازنة معتدلة لا يطغى فيها جانب على جانب فهي غريزة أوجدها الله في الإنسان بضوابط ومعايير تمنع

إشاعة الفوضى في حياة الإنسان وترتقي بسلوكه ليتوافق والغاية التي وجدت لأجلها البشريّة من خلافة الأرض وإعمارها، قال تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ ولا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدينَ﴾ (المائدة:٨٧).

الخصيصة السابعة: التكامل

التربيّة الجنسيّة الإسلامية تربيّة يكمّل بعضها بعضاً في حياة الإنسان، أي أنّها لا تتجزّأ، ولا يمكن الاهتمام بجانب وإهمال آخر لأنّ هذا يؤدّي إلى عدم إتيان الثمار، ويتضح هذا من خلال أحكام ومبادئ تلك التربيّة، الفتاة مثلاً عندما تبلغ المحيض يكون هذا علامة بارزه على تغيّر دورها، فيزوّدها الإسلام بالمعارف اللازمة لهذه المرحلة من معرفة الأحكام الشرعية والعبادات المتطلبة.

المبحث الثاني: أهداف التربيّة الجنسيّة الإسلاميّة

وضع الإسلام أهدافاً للتربيّة الجنسيّة، ووجّه الإنسان إلى بلوغها حتى تكون التربيّة الجنسيّة تربيّة سليمة خالية من الانحرافات، وهذه الأهداف كالآتي:

الهدف الأوّل: البناء الإيمانيّ

الإيمان القويّ في نفسيّة الفرد يكون واقياً وحافظاً له من الانحراف وزاجراً له من الوقوع في المعاصي، ويترتّب على هذا البناء الإيمانيّ تكوين وعي أخلاقيّ يحفظ الفرد والمجتمع معاً.

الهدف الثاني: تكوين أواصر المحبّة

القوّة في أواصر المودّة والمحبّة والسكينة بين الرجل والمرأة من أهمّ الأهداف، وهذا ما أكّده المولى عزّوجلّ بقوله تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾(الروم:٢١)، أي أنّ التربيّة الجنسيّة تؤدّي إلى السكينة والاستقرار والمودّة والرّحمة والطمأنينة بين الزوجين، وهذا يؤدّي إلى حفظهما من التوتّر والقلق والاضطراب.

الهدف الثالث: ترسيخ العفّة

العفّة والاستعفاف تساعد في التسامي والترفّع عن الأمور الدنيئة التي تنزلق بالمجتمع إلى الهاوية، وبالتالي بلوغ سبيل الطهر والعفاف، قال أبي عبد الله عليه السلام: «**قال رسول الله** صلى الله عليه وآله: **خير نسائكم العفيفة الغَلِمة**»[1].

الهدف الرابع: التزويد بالمعلومات

المعلومات الصحيحة فيما يخص التربيّة الجنسيّة مهمّة جدّاً في مراحل العمر المختلفة حتى يكون الفرد على بيّنة واضحة فيما يخصّ العلاقة الجنسيّة حتى تساهم هذه التربيّة في أداء الدور الوظيفيّ الفاعل للشخصيّة التي تتمتّع بالصحّة النفسيّة وتسهم في تحقيق الذات، وتعليم الفرد الألفاظ العلميّة المتعلقة بالأعضاء التناسليّة والسلوك الجنسيّ مسترشداً بما جاء في القرآن الكريم والسنّة النبويّة والأصول العلميّة الحديثة، ووضع الحلول الوقائيّة والعلاجيّة للمشكلات الجنسيّة حتى

(١) الكافي، الكليني، ج٥، ص٣٢٤.

يبقى المجتمع مجتمعاً طاهراً نظيفاً خالياً من الأمراض الجنسيّة والمعنويّة.

المبحث الثالث: دور المؤسّسات التربويّة في التربيّة الجنسيّة

المسؤولية الكبيرة تقع على عاتق المؤسّسات التربويّة ذات الصلة بالإنسان لما لها من دور كبير في صقل شخصية الإنسان وتعديل سلوكه نحو الأفضل حتى تنشأ شخصية مسلمة متوازنة لا يطغى فيها جانب على جانب آخر، ومن أهم هذه المؤسسات: الأسرة، المدرسة، المسجد، والإعلام، وهي مؤسّسات يكمّل بعضها بعضا في أداء الدور التربوي.

المؤسّسة الأولى: الأسرة

الأسرة هي المؤسّسة الأولى التي يتلقّى فيها الفرد تربيته، فهي تواكب الطفل منذ بداية حياته وحتى الممات وفيها تتكوّن شخصيّته، لهذا فدور الأسرة في التربيّة الجنسيّة مهمّ لا يمكن غضّ الطرف عنه، ويتمثّل دور الأسرة في المراحل الآتية:

المرحلة الأولى: ما قبل الولادة

مرحلة ما قبل الولادة تبدأ باختيار الزوجين وقد أوصى الإسلام الرجل والمرأة أن يختار كلّ منهما الآخر على أساس الدين والخلق[١]،كما أوجب الإسلام على الزوجين مراعاة آداب المعاشرة الزوجيّة[٢].

المرحلة الثانية: الطفولة وحتى سنّ البلوغ

هذه المرحلة منحصرة تقريباً بين عمر سنتين إلى اثنتي عشر سنة،

(١) الكافي، الكليني، ج٥، ص٣٣٢.
(٢) الكافي، الكليني، ج٥، ص٥٠٣.

ويتمثّل دور الأسرة في هذه المرحلة في بناء العقيدة القويّة للطفل من خلال الأساليب الوقائيّة كالأذان والإقامة في أذنه ليكن أول ما يسمعه كلمات التوحيد وإعلان العبودية لله ﷻ، وتعليمه الصلاة، والحثّ على الصلاة لأنّها وسيلة فعالة لإبعاد الإنسان عن المعاصي وغرس القيم الروحية وفضائل الأخلاق وتعويد الطفل على الانضباط والنّظام وتهذيب نفسه مما ينعكس على سلوكه، وكذلك تدريبه على بقية العبادات لما لها من تأثير إيجابي في حياته وسلوكه.

والتربيّة باللعب أسلوب تربويّ أساسيّ في هذه المرحلة، وذلك من خلال بعض الألعاب لتعليم الأطفال بعض الفروق بين الذكر والأنثى بما يتناسب مع قدراتهم العقليّة والنفسيّة، ويجب تعليمهم آداب الاستئذان أيضاً، فالاستئذان خلق إسلاميّ رفيع أكدّ عليه القرآن الكريم نظراً لدوره في المحافظة على العورات داخل البيوت وصيانتها، وأبرز هدف من الاستئذان ألّا تقع أنظارهم على عورات آبائهم وأمهاتهم، وبالتالي قد تُحدث هذه المشاهد آثاراً نفسيّة تنعكس سلباً على شخصياتهم، وتعليمهم أحكام اللباس لستر العورة وحفظ الصحّة. وتربيتهم على غضّ البصر. فإذا وجد الطفل البيئة الصالحة التي تعامله منذ ولادته معاملة صحيحة فإنّه ينمو نموّاً صحيحاً، أمّا إذا شبّ الطفل في أسرة لا تسمح بالنموّ الجنسيّ السليم، فإنّ المشكلات الجنسيّة تبدأ في الظهور وتتراكم حتى تعبر عن نفسها في مرحلة المراهقة.

المرحلة الثالثة: مرحلة المراهقة

مرحلة المراهقة يحصرها بعضهم بين عمر اثنتي عشرة سنة إلى ثمان عشرة سنة، وفي هذه المرحلة يجب شرح ما يطرأ على المراهق من تغييرات فسيولوجيّة، ولا بدّ من تضافر جهود الآباء والمدرسين في توصيل المعلومات الصحيحة إليه وإعطاء الحلّ لكلّ مشكلة ولغز محيّر لديه بضوابط شرعية صحيحة لتبصير المراهق وتحذيره من مغبّة مخالفة الشرع المقدس. وتعمل التربيّة الإسلاميّة على سدّ كل الذرائع التي تهيّج الشهوة في غير محلّها التي قد تصيب الشباب من الجنسين باضطرابات وآلام نفسيّة، وصرف هذه الطاقة إلى أهداف أخرى والتسامي عن ذلك إلى حين توفّر الظروف المناسبة للزواج.

المرحلة الرابعة: الشباب

دور الأسرة يبقى قائماً حتى بعد مرحلة المراهقة الصعبة التي مرّ بها الأبناء، وهي مرحلة الشباب وفي هذه المرحلة يجب على الوالدين تعليم أبناءهم عدّة أمور منها:

الحقوق الزوجية المترتبة على كلّ منهما، مثل: العلاقة الجنسيّة، والتزيّن، وحفظ الأسرار الزوجيّة، والمحافظة على بيت الزوجيّة، وهذه أمور واجبه على المرأة كما هي على الرجل فإن الله عزّوجلّ أمر الزوج أن يعاشر زوجته بالمعروف، قال تعالى: ﴿**عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾(النساء:١٩)، ونفهم من هذا أنّ زينة المرأة لزوجها والظهور بمظهر حسن ورائحة طيّبة تقي من النظر إلى غيرها والانحراف عن الصواب، وكذلك الرجل إذا تزين لامرأته ورأت منه منظراً جميلاً ورائحة طيبة فلا ينصرف نظرها

إلى غيره ولا تتمنى غيره.

وحفظ الأسرار من الحقوق الزوجيّة المتعلقة بقواعد التربيّة الجنسيّة الزوجيّة، وذلك لما يترتّب على عكسه من الإساءة للزوجين ونشر خصوصياتهما، وهذا أمر خطير، وقد يؤدّي إلى إنهاء الحياة الزوجية.

ويضاف إلى أصول التربيّة الجنسيّة حفظ المرأة لعرض زوجها وعدم إدخال رجل غريب إلى بيتها، ويضيف الإسلام الغيرة كأصل من أصول التربيّة الجنسيّة الصحيحة، غيرة الرجل على زوجته وبناته الغيرة المحمودة: وهي الغيرة المنضبطة مع الدين في حدود الاعتدال وهي علامة حب الزوج لزوجته، وإذا تعدّت ذلك لربّما تنقلب إلى سوء الظنّ والشكّ في الزوجة وبالتالي إلى إنهاء الحياة الزوجيّة، كما أنّ عدم الغيرة كارثة ومصيبة لأنّ الزوج الذي تنعدم فيه الغيرة يتساوى عنده احتشام زوجته وبناته وعدمه، وقد حذر الرسول صلى الله عليه وآله من مثل ذلك بقوله صلى الله عليه وآله: «**كان أبي إبراهيم عليه السلام غيوراً وأنا أغير منه وأرغم الله أنف من لا يغار من المؤمنين** عليهما السلام»(١).

وضبط الإسلام التربيّة الجنسيّة في العلاقة القائمة بين الزوجين من جانب الزوج من خلال عدم الهجر في المضاجع: والهجر هنا من غير مقصد شرعي، لأنّ الهجر الشرعي هو نوع من التأديب للزوجة كما ذكر القرآن الكريم ذلك، قال تعالى: ﴿**اللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ واهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ واضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللهَ**

(١) من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ج٣، ص ٤٤٤.

كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً﴾(النساء:٣٤)، وهجر المرأة دون ضوابط شرعيّة يؤدّي إلى الانحراف عن الطريق الصحيح.

المؤسّسة الثانية: المدرسة

المدرسة تعدّ مؤسّسة تربويّة تعليميّة أساسيّة بعد البيت، ولها دور كبير في تثقيف الطلاب والتأثير في شخصياتهم، ومن هنا يبدو دورها واضحاً في التربيّة الجنسيّة من خلال تزويد الطلاب بالمعلومات اللازمة، ويكون هذا من خلال مادة التربيّة الإسلامية التي تبين بعض القضايا المتعلقة بالجنس، وكذلك في مادة التربيّة الرياضية التي يتحدث فيها المدرس عن فسيولوجية جسم الإنسان وعن التغيرات المتعلقة بمراحل نموه، ومادة الأحياء حيث تتضمن هذه المادة الدراسية المعلومات المتعلقة بالجهاز التناسلي عند الذكر والأنثى، وما يطرأ عليها من تغيّرات جسدية هي في حقيقتها تغيّرات طبيعية تحصل مع كلّ إنسان خلقه الله عَزَّوَجَلَّ، ويبدو دور المدرسة أيضاً من خلال المرشد الاجتماعي والنّفسي واللذان بدورهما يساعدان الطلبة في حلّ مشاكلهم النفسية الجنسيّة وتوجيههم الوجهة الصحيحة في كلّ مرحلة، والمطلوب هو إدراك الطلبة التغيّرات الطبيعية وتعليم كلّ منهم كيفية التعامل معها، ويتوقّف نجاح دور المدرسة في التربيّة الجنسيّة على توفر المعلّم القدوة صاحب السلوك الحسن السويّ حتى يتمكن من غرس القيم والأخلاق الفاضلة في نفوس الطلاب، فيتأثّر الطالب بسلوك معلّمه بحيث تدفعه نظرة التقدير والاحترام إلى تقليد سلوكه والتمثل بما يدعو إليه.

المؤسّسة الثالثة: المسجد

المسجد أحد المؤسّسات التربويّة التي لها أثر كبير جدّاً في سلوك الناس وفي صقل شخصيّة المسلم، ويكون دوره من خلال ما يعطيه عالم الدين من خطب ودروس ومواعظ مؤثّرة، وله دور كبير فيما يتعلّق بالتربيّة الجنسيّة وأحكامها بأنّ يعلّمها الناس بطريقة سليمة صحيحة وطريقة عصرية تتناسب مع الواقع شريطة أن لا تخرج عن حدود الأدب وعدم استعمال الألفاظ الجارحة والبذيئة، وكما أنّ عالم الدين يعلّم الشباب فكذلك عالمات الدين تعلّمن النساء ما يتعلق بالحياة الجنسيّة وتهذيب الغريزة.

المؤسّسة الرابع: المؤسّسات الإعلاميّة

الإعلام مؤسّسة مجتمعيّة لها دورها الكبير في التأثير في نفوس الناس، وقد تنوّعت أساليب الإعلام في الوقت الحاضر، وغزت كلّ بيت بل أصبحت في متناول الجميع صغاراً وكباراً، والإعلام له دور خطير جداً في هدم الأخلاق إذا لم يستعمل الاستعمال الحسن، ويوجّه التوجيه الإسلاميّ الصحيح حتى يؤدّي دوره الإيجابيّ المنوط به، وقد أكّد القرآن الكريم على أهميّة الكلمة الطيّبة كونها مؤثّرة في المجتمع، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ويَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾(إبراهيم:٢٤-٢٥)، ومن هذا المنطلق يتوجّب على القائمين على وسائل الإعلام بكافة أنواعها، أن يوجّهوا هذه الوسائل إلى الوجهة

الصحيحة والسليمة.

كما ينبغي على وسائل الإعلام أن تبثّ البرامج التوعويّة فيما يتعلق بالتربيّة الجنسيّة وتوجيهها الوجهة الصحيحة، والانحرافات الجنسيّة وما يترتب عليها من أمراض ومصائب وكوارث. وما يخصّ الأسرة، من تربيّة الأولاد ومخاطر الاختلاط ومخاطر التبرّج، وأثر ذلك على الشباب المراهقين من قبل الفتيات، وتوعية المرأة بأهمّيّة الحشمة والالتزام باللباس الشرعيّ.

ويجب على أجهزة الدولة صاحبة الاختصاص والمعنية مراقبة كلّ ما يبثّ من خلال وسائل الإعلام قبل أن يبثّ، ومراقبة كلّ ما يكتب وينشر في الكتب والمجلات حتى لا تكون هذه البرامج المبثوثة وكذلك المادّة المكتوبة وسائل هدم للأخلاق وتدمير للشباب.

كما أنّه يجب على الأسرة أن تراقب أبناءها، وما الذي يتابعونه على شاشات الأجهزة المختلفة وأن يكون الأب والأم قدوة صالحة لأبنائهم.

المبحث الرابع: منهج الإسلام في ضبط الغريزة الجنسيّة

المطلب الأول: موقف الإسلام من الغريزة الجنسيّة بين الإباحية والرهبانيّة

الإسلام منهج متّفق مع الفطرة الإنسانية ويذمّ الرهبانيّة القائمة على مبدأ كبت الميول والشهوات التي دعت إليها النصرانية حيث أنكر القرآن على الذين يحرّمون زينة الله، في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ

الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ والطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾(الأعراف:٣٢)، فإنّ الله ﷻ خلق الإنسان وجعل فيه غريزة جنسيّة وشرّع له الزواج لإرواء وضبط تلك الغريزة.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعيّة للتربيّة الجنسيّة

الإسلام منهج أقرّ بالتربيّة الجنسيّة ووضع لها ضوابط شرعيّة تحكمها وأعطى توجيهات عمليّة مفيدة في العلاقات الجنسيّة البشريّة، فالزواج هو القناة الوحيدة التي يسمح فيها بالعلاقة الجنسيّة بين الجنسين، وشبّه القرآن الكريم الزوجين باللباس في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾(البقرة:١٨٧). وقد حرّم كليّاً العلاقة الجنسيّة خارج إطار عقد الزوجيّة، ورتّب عليها عقوبة دنيويّة وأخرويّة، وذلك من أجل إيجاد مجتمع آمن سليم خالي من الأمراض، قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ والزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةً﴾(النور:٢)، ووضع الإسلام ضوابطاً للتربيّة الجنسيّة من أبرزها:

١ - غضّ البصر

غضّ البصر أمر به الله تعالى في سورة النور: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ويَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذٰلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾(النور:٣٠)، وقد وجّه الخطاب للنساء كما وجّهه للرجال بقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ويَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾(النور:٣١)، ولأنّ البصر هو بداية الشرارة التي تنطلق من العين إلى القلب، وإذا وُجدت هذه النظرة

استجابةً من المنظور إليه حصل المحظور بعد ذلك ووقعت الفاحشة، ولهذا قال أبو عبدالله عليه السلام: «**النظرة سهم من سهام إبليس، مسمومٌ من تركها لله عزوجل لا لغيرِه أعقبه الله إيمانا يحد طعمه**»(١).

٢- الحجاب الشرعي

الحجاب واجب شرعيّ أكدّ عليه القرآن الكريم وأوجبه على النساء، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وبَنَاتِكَ ونِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلاَبِيبِهِنَّ ذٰلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلاَ يُؤْذَيْنَ وكَانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً**﴾(الأحزاب: ٥٩)، ونلحظ من خلال هذا النصّ أنّ الحجاب والاحتشام وقاية للفتاة المسلمة من الأذى والتحرش الجنسيّ ووقاية للشباب من الفتنة.

٣- منع الخلوة والاختلاط بين الرجال والنساء: الخلوة والاختلاط طريق إلى الوقوع في الفاحشة والحرام، وبالتالي يحصل ما لا يحمد عقباه.

٤- الابتعاد عن وسائل الإثارة: وسائل الإثارة تجرّ الإنسان إلى المهالك، فينبغي على الوالدين تجنيب أولادهم المراهقين كلّ ما يؤدّي إلى الإثارة.

الخاتمة:

وبعد الانتهاء نرصد بعض النتائج المهمة:

١. الإباحيّة الماديّة تفكّك المجتمع وتحطّم أساساته وتهدّد استمرار

(١) من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ج٤، ص ١٨.

البشريّة.

٢. التربيّة الجنسيّة في الإسلام تربيّة مستمّرة عبر مراحل النموّ الإنسانيّ، ولكلّ مرحلة ما يناسبها، وهي تستمدّ المعلومات اللازمة لكيفيّة التعامل مع القضايا الجنسيّة من المبادئ والضوابط والقيم الأخلاقيّة الإسلاميّة.

٣. القرآن الكريم والسنّة النبويّة تحدثنا عن التربيّة الجنسيّة بأسلوب إيحائيّ وكنائيّ جميل، وتضم لنا الكثير من التوجيهات والسلوكيات المتعلّقة بالتربيّة الجنسيّة.

٤. للأسرة دور مهمّ وبارز في تحقيق التربيّة الجنسيّة السليمة، لأنّها تواكب الطفل منذ اللحظات الأولى وحتى يبلغ سنّ الشباب.

٥. التربيّة الجنسيّة في الإسلام تهدف إلى ترسيخ مبدأ الاستعفاف والتسامي وحفظ الأنساب والأعراض وتحقيق السكون والمودة والرحمة.

توصيات البحث: في ختام هذا البحث نذكر بعض التوصيات التي نأمل أن تكون مثمرة

١. عقد دورات تثقيفيّة للأبوين فيما يتعلق بالتربيّة الجنسيّة وفق تشريعات الإسلام.

٢. عقد دورات تثقيفيّة للمعلّمين والمرشدين التربويّين في المدارس والجامعات ذات الصلة بالتربيّة الجنسيّة، وتضمين مناهج التربيّة

والتعليم أسس ومبادئ وقواعد التربيّة الجنسيّة وفق تشريعات الإسلام، تهدف إلى تحقيق تربيّة جنسيّة آمنة ومقارنتها بالتربيّة الجنسيّة المادّية ومساوئها.

٣. على وسائل الإعلام منع بثّ الأفلام والمسلسلات الخادشة للحياء والتي تثير الغريزة الجنسيّة وتؤدّي إلى الانحراف الجنسي، وبثّ برامج توعويّة للناشئين حول خطورة الانحراف الجنسي والعلاقات الجنسيّة غير المشروعة، ومراقبة كلّ ما يعرض من أفلام ومسلسلات من قبل الأجهزة الرقابيّة الحكوميّة الإعلاميّة، لضمان عدم تضمّنها الإثارات الجنسيّة.

قاعدة (إنّما يحلِّل الكلام ويحرِّم الكلام)

الشيخ عزيز حسن الخضران

الملخّص:

بحث الكاتب في هذه المقالة قاعدة فقهية تحت عنوان (إنّما يحلِّل الكلام ويحرِّم الكلام)، والتي هي نصّ بعض الروايات، وبين أولاً سند هذه القاعدة، ثم ذكر مضمونها وما قيل فيها من الآراء، حيث ذكر خمسة أقوال، تتم القاعدة على قول منها دون البقية، وختم المقالة بثلاثة تطبيقات ذكرها بعض الفقهاء.

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلّى الله على خير خلقه محمّد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

المقدّمة

الظاهر أنَّه لم تبحث قاعدة (إنّما يحلِّل الكلام ويحرِّم الكلام) بحثاً مستقلاً ضمن كتب القواعد الفقهية لمن يراجع الكتب المختصة، و إنّما بحثت بشكلٍ استطرادي في بعض المسائل الفقهية، خصوصاً في كتاب البيع، في مسألة اشتراط اللفظ وعدمه.

ولعلّ السبب في عدم عنونتها في كتب القواعد للاختلاف فيها وعدم التسليم بها، كما سيأتي خلال البحث إن شاء الله تعالى.

وربما أكثر من فصّل فيها هو الشيخ الأنصاري في كتاب البيع[1]، ولكن لم يعنونها بعنوان القاعدة، بل بما هي حديث شريف استدلَّ به على عدم إفادة المعاطاة إباحة التصرف، أو عدم إفادته اللزوم. وذكر فيها محتملات، وأصبحت محلاً للنقاش بين الأعلام.

والكلام فيها في أمور ثلاثة:

الأمر الأول: جذور القاعدة

ورد نصُّ هذه القاعدة في رواية واحدة رواها الكليني في الكافي والشيخ في التهذيب عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير،

(١) كتاب المكاسب (البيع)، الشيخ الأنصاري، ج٣، ص٦٠-٦٤.

عن يحيى بن الحجّاج[١]، عن خالد بن نجيح[٢] (أو خالد بن الحجاج)، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرّجل يجيئ فيقول اشتر هذا الثوب وأربحك كذا وكذا؟ فقال: «**أليس إن شاء أخذ، وإن شاء ترك؟**» قلتُ: بلى، قال: «**لا بأس به، إنّما يحلِّل الكلام ويحرِّمُ الكلام**»[٣].

ولم يرد هذا اللفظ بتمامه في غير هذه الرواية، نعم ورد في بحث المزارعة جزءٌ من الحديث «**إنّما يحرم الكلام**»، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وبما أنَّ هذه القاعدة معتمدة ظاهراً على هذا الحديث، كان من اللازم النظر في جهة صدوره، لمعرفة مدى صحته ومقبوليته بين الأعلام.

سند الحديث:

هناك مشكلة في هذه الرواية من ناحية الراوي المباشر للإمام عليه السلام؛ حيث إنَّه مختلفٌ في النسخ بين خالد بن الحجّاج وبين خالد بن نجيح، فإنَّ الشيخ في التهذيب رواها عن بن الحجّاج الثقة وتكون الرواية صحيحة، ولكن في بعض نسخ الكافي المصحَّحة الموجود هو ابن نجيح فتكون الرواية ضعيفة السند[٤]، ويكاد يقطع بأنَّ الرواية واحدة، فإنَّ

(١) رجال النجاشي، ص٤٤٥: "**يحيى بن الحجّاج الكرخي بغدادي، ثقة وأخوه خالد**".

(٢) معجم رجال الحديث، السيد الخوئي، ج٨، ص٣٩ في ترجمة خالد بن نجيح: "**وكيف كان فالرجل لم تثبت وثاقته ولا حسنه، بل ذكر الكشي، في ترجمة المفضل بن عمر (١٥٤): أنَّه من أهل الارتفاع. نعم قد استدل على وثاقته أو حسنه بعدة وجوه..**".

(٣) الكافي، الكليني، ج٥، ص٢٠١، التهذيب، الطوسي، ج٧، ص٥٠.

(٤) قال السيد اليزدي في حاشية المكاسب (اليزدي) ج١، ص٧٥: "**وعن المجلسي في حواشي الكافي**

سندَ الكليني والطوسي إلى يحيى بن الحجّاج واحداً، وحينئذٍ لا نعرفُ من هو الراوي المباشر؛ ابن الحجّاج أم ابن نجيح.

وبناءً على أنَّه ابن نجيح تكون الرواية ضعيفة السند لعدم وجود توثيق له، وأما بناء على أنه خالد ابن الحجّاج تكون صحيحة؛ فقد وثقه النجاشي في ترجمة أخيه يحيى، حيث قال: "**يحيى بن الحجّاج الكرخي بغدادي، ثقة وأخوه خالد**"(١).

ولكن يبدو أنَّ السيد الخوئي جعله مجهولاً كما يظهر من رجاله(٢) ولم يتعرَّض لعبارة النجاشي شبه الصريحة في توثيقه، ولعلَّه حمل العطف في قوله(وأخوه خالد) على لفظة "**يحيى**" وليس على لفظة "**ثقة**"، ولكنَّه خلاف الظاهر تماماً، بل لا معنى للعطف حينئذٍ، وقد صرَّح السيد الخوئي بضعف ابن الحجّاج عند تعرضه للرواية في كتاب الإجارة؛ حيث يقول: "**أمّا السند: فلعدم ثبوت وثاقة الراوي، سواء أكان هو خالد**

أنَّ خالد بن نجيح مجهول، ثم إنَّ الترديد بينه وبين خالد بن الحجّاج قد نشأ من اختلاف النسخ المصححة من الكافي". وقال السيد الخوئي: "وأمّا هذه الجملة مقرونة بتلك الضميمة أعني: مجموع قوله: "**إنّما يحلّل الكلام ويحرّم الكلام**" فلم ترد إلّا في رواية واحدة، وهي ما رواه الكليني والشيخ بسندهما عن ابن أبي عمير، عن يحيى بن الحجّاج وهو ثقة عن خالد بن نجيح على ما في الكافي، وخالد بن الحجّاج على ما في التهذيب، وقد كتب الأوّل على بعض نسخ الثاني والثاني على بعض نسخ الأوّل على سبيل: بدل النسخة. وما في الوسائل من جعل: يحيى بن نجيح، بدلًا عن نسخة: يحيى ابن الحجّاج، غلط، وصحيحه ما عرفت"، شرح العروة الوثقى (الإجارة) موسوعة الإمام الخوئي، ج٣٠، ص١٢.

(١) رجال النجاشي، ص٤٤، وانظر هدى الطالب، السيد محمد جعفر المروج، ج١، ص٥٨٢، في تعليقه سند الرواية.

(٢) انظر: معجم رجال الحديث، السيد الخوئي، ج٨، ص٢٠.

بن نجيح أم خالد بن الحجاج. نعم، قيل بوثاقة الأوّل، لوجوه مزيّفة كرواية صفوان عنه، أو أنّ للشيخ الصدوق طريقاً إليه، ونحو ذلك ممّا لا يرجع إلى محصّل. على أنّها لو تمّت لا تكاد تنفع، لما عرفت من التردّد بينه وبين ابن الحجّاج الذي لم تثبت وثاقته جزماً"[١].

وكذلك السيد الإمام فقد اعتبر أنّ خالد بن الحجّاج غير معروف[٢].

على كلّ حال، فإنَّ الرواية بناءً على أنَّ الرواي المباشر هو ابن الحجّاج تكون صحيحة السند، والكلام إنّما في إثبات أنه ابن الحجاج، وهناك عدة طرق لإثباته:

الطريق الأول: ترجيح نسخة ابن الحجّاج الثقة:

لأسبابٍ منها أنَّ ابن نجيح من المهملين، ولعدم تعرّض **"جامع الرواة"** لاختلاف النسخ في ترجمة ابن الحجاج[٣]. أو لاحتمال وقوع السهو من نسَّاخ الكافي، حيث أنَّ النسخة الأصلية من الكافي ضبط فيها **"خالد بن الحجاج"**.

ويؤيد ذلك: أنَّ صاحب الوافي نقلها عن الكافي عن خالد بن

(١) موسوعة الإمام الخوئي (كتاب الإجارة)، ج٣٠، ص١٣.

(٢) كتاب البيع، السيد الإمام، تقرير الشيخ قديري، ص١٢٠، ط.١، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني.

(٣) انظر: كتاب البيع، السيد مصطفى الخميني، ج٢، ص٢٩١، ويقول فيه: **"وأما صحة السند فمحل إشكال، لعدم ثبوت وثاقة المروي عنه، وكفاية كون الراوي من أصحاب الإجماع -ولا سيما ابن أبي عمير- محل بحث. اللهم إلا أن يقال: بأن الظاهر هو ابن الحجاج، لأنّ ابن نجيح من المهملين أولاً، ولعدم تعرّض " جامع الرواة " لاختلاف النسخ في ترجمة ابن الحجّاج ثانياً، وبعد إهمال من يروي عنه ابن أبي عمير ثالثاً، والله العالم"**.

الحجاج، وفي هامشه ذكر أنَّ: "**في الكافي المطبوع: خالد بن نجيح، وهو اشتباه والصحيح ما في الأصل**"[١]. ونسخة الوافي هذه هي نسخة علم الهدى ابن المصنف الموشحة بخطِّ يده الشريف قوبلت مع نسخ الكافي المقروء بعضها على والد الشيخ البهائي، وبعضها على والد العلامة المجلسي، وبعضها على غيرهما من الأعلام.

وكذلك المجلسي في بحاره نقلها عن الكافي عن خالد بن الحجاج[٢].

الطريق الثاني: رواية أصحاب الإجماع عنه كابن أبي عمير وصفوان وعثمان بن عيسى، وهم لا يروون ولا يرسلون إلا عن ثقة.

وهذه القاعدة مختلف فيها، فكثير من الفقهاء لا يعتمدون عليها[٣].

الطريق الثالث: القول بأنَّه حتى على فرض كون نسخة الكافي هي ابن نجيح فيكون السندُ ضعيفاً، فإنَّ الشيخ الطوسي طريقُه صحيحٌ، وهو لم ينقلها عن الكافي حتى يسري ضعف طريق الكليني إلى طريق

---

(١) انظر هامش: الوافي، الفيض الكاشاني، ج١٨، ص٧٠٠، ذكر السيد الخوئي في معجم رجال الحديث(ج٢١، ص٤٣) أن نسخة الكافي "**خالد ابن نجيح**" وأن "**والوافي كما في الكافي، وفي الوسائل نسختان**".

(٢) بحار الأنوار، ج١٠٠، ص١٣٧.

(٣) قال السيد الخوئي في خالد بن نجيح:"**أنّه روى عنه الأعاظم، كابن أبي عمير في مشيخة الفقيه في طريقه إلى خالد بن نجيح، وصفوان وعثمان بن عيسى على ما يأتي. ويردّه ما تقدّم أنّه لم يثبت ما اشتهر من أنّ هؤلاء لا يروون إلا عن ثقة، والإجماع المدّعى على تصحيح ما يصحّ عن جماعة ليس معناه إلا التسالم على قبول ما يرويه هؤلاء وتصديقهم فيما يروونه، لا تصديق من يروون عنه،.. وطريق الصدوق إلى خالد بن نجيح: أبوه رضي الله عنه عن عبد الله ابن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن خالد ابن نجيح الجوان، والطريق صحيح**"، معجم رجال الحديث، ج٨، ص٣٩-٤٠.

الشيخ؛ الذي ينقلها بسنده إلى الحسين بن سعيد وهو طريق صحيح[١].

ولكن هذا إنّما يصحُّ إذا جزمنا بصحة نسخة التهذيب، وأنَّ الراوي هو ابن الحجاج، وأمَّا لو حصل لنا الشك في ذلك، واحتملنا احتمالا معتداً به أنَّه بأن نجيح بسبب اختلاف نسخ الكافي، فلا يتم هذا الدّليل.

٤ـ الانجبار بعمل المشهور، فنرى ذكر الحديث في استدلالاتهم وإن عبّروا عنه بالخبر، وقد ادعى ابن الطعان البحراني الانجبار فقال: "**كما في الخبر الذي ضعف سنده بالاشتهار، وروايته في (الكافي) و (التهذيب) بسندٍ فيه ابنُ أبي عمير المجمع على تصحيح ما يصحّ عنه، وعمل الأصحاب به، في غاية الانجبار، مضافاً لتأيّده بعدّة أخبار بلفظ: «إنّما يحرِّم الكلام»**"[٢].

روايات المزارعة:

لقد ورد جزءٌ من القاعدة في روايات أخرى في باب المزارعة بلفظ «**إنّما يحرِّم الكلام**»، وهي عدّة روايات:

١. صحيحة سليمان ابن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرّجل يزرع أرض آخر فيشترط عليه للبذر ثلثاً، وللبقر ثلثاً، قال: "**لا ينبغي أن يسمي بذراً ولا بقراً، فـإنّما يحرِّم الكلام**"[٣].

٢. صحيحة الحلبي قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل يزرع الأرض فيشترط للبذر ثلثاً، وللبقر ثلثاً قال: «**لا ينبغي أن يسمي شيئاً،**

(١) انظر: هدى الطالب إلى شرح المكاسب، السيد محمد جعفر المروج، ج١، ص٥٨٣.
(٢) الرسائل الأحمدية، أحمد بن طعان البحراني القطيفي، ج٢، ص٣٤٦.
(٣) الكافي، ج٥، ص٢٦٧.

فإنّما يحرِّم الكلام»[١].

٣. خبر أبي الربيع الشامي عن أبي عبد الله عليه السلام أنَّه سئل عن رجل يزرع أرض رجل آخر فيشترط عليه ثلثاً للبذر، وثلثاً للبقر فقال: «**لا ينبغي أن يسمي بذراً ولا بقراً، ولكن يقول لصاحب الأرض: ازرع في أرضك ولك منها كذا وكذا نصف أو ثلث أو ما كان من شرط، ولا يسمي بذراً ولا بقراً، فـإنّما يحرِّم الكلام**»[٢]. والروايتين الأوليتين صحيحتي السند.

وذكر هذه الروايات هنا لمدخليّتها في الاستدلال على رواية البيع محلّ البحث، كما سيتبيّن إن شاء الله تعالى.

الأمر الثاني: مفردات القاعدة والاحتمالات فيها

وقع الكلام بين الأعلام في أنَّ عبارة «**إنّما يحلِّل الكلام ويحرم الكلام**» هل تدلُّ على قاعدة كلية مفادها: أنّ اللفظ المحرِّم والمحلِّل في العقود منحصر في اللفظ أم لا، بسبب الخلاف في مدلولها، وقد فصَّل الشيخ الأنصاري في معناها في كتاب البيع في بحث المعاطاة[٣]، وذكر أربعة احتمالات:

المعنى الأول:

"**أن يراد من الكلام في المقامين اللفظ الدال على التحليل والتحريم، بمعنى أنَّ تحريم شيءٍ وتحليله لا يكون إلا بالنطق بهما، فلا يتحقَّق بالقصدِ المجرَّد**

(١) الكافي، ج٥، ص٢٦٧.
(٢) التهذيب، ج٧، ص١٩٤.
(٣) انظر: كتاب المكاسب، الشيخ الأنصاري، ج٣، ص٦١-٦٤.

عن الكلام، ولا بالقصد المدلول عليه بالأفعال دون الأقوال". فالمقصود من الكلام هو المقابل للفعل، فالمعنى أنَّ التحليل والتحريم منحصران باللفظ، فاللفظ يحلِّل ويحرِّم، والفعلُ لا يحلِّل ولا يحرِّم.

وهذا المعنى ناظر إلى خصوص اللفظ بغض النظر عن المعنى، بعكس المعاني الآتية التي هي ناظرة إلى المعنى بالدرجة الأولى واللفظ مجرَّد وسيلة وآلة لذلك(١).

ثم إنَّ هذا الاحتمال هو ظاهر الجملة بدواً، وقد استظهره كلُّ من استدلَّ بها على دخل الإنشاء القولي في اللزوم(٢).

ويظهر من الحدائق فهم هذا المعنى؛ حيث يقول -في مسألة اشتراط لفظ معين في العقود من عدمه-: **"وغاية ما يفهم من الأخبار الجارية في هذا المضمار -مما تلوناه عليك ونحوه-، هو النّقل وصحّة العقد بالألفاظ الجارية من الطرفين، الدالة على التراضي بمضمون ذلك العقد، دون الصيغ الخاصة التي اعتبرها الأكثر. وأما مجرَّد التراضي والتقابض من غير لفظٍ يدلُّ على ذلك فلم يقم عليه دليل، وحديث «إنّما يحلِّل الكلام ويحرم الكلام» مؤيِّد ظاهر لما قلنا،.."**(٣).

وكذلك صاحب الرياض حيث يقول-في الردّ على لزوم البيع المعاطاتي: **"بل يستفاد من كثير من المعتبرة عدم الاكتفاء بمجرّد القصد**

(١) انظر: نهج الفقاهة، تعليقة السيد محسن الحكيم على كتاب البيع للشيخ الأنصاري، ص٥٣، وهدى الطالب، السيد المروج، ج١، ص٥٩٥.
(٢) هدى الطالب، السيد المروج، ج١، ص٥٨٧.
(٣) الحدائق الناظرة، المحدث البحراني، ج١٨، ص٣٥٥.

والإشارة، وأنّه لا بد من لفظ البتة..، ففي الصحيح وغيره من المعتبرة: أنَّه «إنّما يحرِّم ويحلِّل الكلام»، وهي وإن اقتضت حرمة التصرُّف، إلا أنَّها محمولة على اللزوم وعلى ما بعد الرجوع، جمعاً بينه وبين ما دلَّ على الإباحة بالتراضي من الإجماع في الغنية وشرح القواعد، مع عدم الخلاف فيه بين الطائفة"[(١)].

ويظهر من كاشف الغطاء أيضاً: **"إناطة المدار في العقد على القصد وحده دون اللفظ غير صحيح كيف وقد ورد في السنة الصحيحة «إنّما يحرِّم الكلام، ويحلِّل الكلام» بل لا يتحقّق العقد إلا باللفظ الخاص ولكن مع القصد.."**[(٢)].

واستشكل الشيخ الأنصاري:

١. بلزوم تخصيص الأكثر، ووافقه السيد الخوئي على ذلك بأنَّه: **"حتى لو كان المقصود من الكلام في خصوص المعاملات والعقود فإنّ المحلِّل لا يختص باللفظ، لأنَّ المعاطاة عندهم تفيد إباحة التصرفات بلا إشكال، مع أنَّها**

---

(١) رياض المسائل، السيد علي الطباطبائي، ج٨، ص١١٢-١١٣.

(٢) تحرير المجلة، محمد حسين كاشف الغطاء، ج١، ص١٨. بل له دخل في التحليل والتحريم، لما عرفت من دلالة قوله عليه السلام: **"إنّما يحلِّل الكلام" على كون مناط التحليل والتحريم هو الإيجاب المتحقّق بالكلام قبل شراء الثوب من مالكه وبعده، دون غير الكلام من الفعل، فلا يتحقّق بالمعاطاة بيع ما ليس عنده"** المحشي على هدى الطالب، ج١، ص٥٩١. وفي هداية الطالب، ج٢، ص١١٥: **"قد يقال بأنّ مدخليّته فيه بلحاظ مدخليّة الكلام في تحقّق البيع المحقّق لعنوان بيع ما ليس عنده المحرّم هو بلحاظ حصر المحرّم في الكلام المقتضي لعدم محرميّة غيره كالأفعال الموجب لعدم تحقّق هذا العنوان فكأنّ الإمام عليه السلام أراد بقوله أليس إن شاء أخذ وإن شاء ترك أنّه ألم توجب البيع ولم توجد الصّيغة المحقّقة للبيع قال السّائل بلى لم أقرأ الصّيغة حين المجيء ولم يحصل البيع حتّى يكون بيع ما ليس عنده قال عليه السلام لا بأس بذلك لأنّ المحرّم في المقام منحصر في تحقّق العنوان المذكور وموجده منحصر في الكلام وصيغة البيع وهو منتف بالفرض فينتفي العنوان فينتفي المحرّم".**

ليست بلفظ"[١].

٢. الإشكال الثاني: أنَّه "يوجبُ عدم ارتباطه بالحكم المذكور في الخبر جواباً عن السؤال، مع كونه كالتعليل له؛ لأنَّ ظاهر الحكم -كما يستفاد من عدة روايات أخر- تخصيص الجواز بما إذا لم يوجب البيع على الرجل قبل شراء المتاع من مالكه، ولا دخل[٢] لاشتراط النطق في التحليل والتحريم في هذا الحكم أصلاً، فكيف يعلَّل به؟». وكذا المعنى الثاني[الآتي]، إذ ليس هنا مطلب واحد حتى يكون تأديته بمضمون محللاً، وبآخرَ محرماً"[٣].

المعنى الثاني:

"أن يراد بـ«الكلام» اللفظ مع مضمونه، كما في قولك: «هذا الكلام صحيح» أو «فاسد»، لا مجرَّد اللفظ -أعني الصوت- ويكون المراد: أنَّ المطلبَ الواحد يختلف حكمُه الشرعي حِلاً وحرمةً باختلاف المضامين المؤدّاة بالكلام، مثلاً: المقصود الواحد، وهو التسليط على البضع مدة معينة يتأتى بقولها: «ملكتك

(١) التنقيح في شرح المكاسب (موسوعة الإمام الخوئي)، ج٣٦، ص١١٣.

(٢) قال بعضهم: "بل له دخل في التحليل والتحريم، لما عرفت من دلالة قوله عليه السلام: «إنّما يحلل الكلام» على كون مناط التحليل والتحريم هو الإيجاب المتحقق بالكلام قبل شراء الثوب من مالكه وبعده، دون غير الكلام من الفعل، فلا يتحقق بالمعاطاة بيع ما ليس عنده» المحشي على هدى الطالب، ج١، ص٥٩١. وفي هداية الطالب، ج٢، ص١١٥: «قد يقال بأنّ مدخليّته فيه بلحاظ مدخليّة الكلام في تحقّق البيع المحقّق لعنوان بيع ما ليس عنده المحرّم هو بلحاظ حصر المحرّم في الكلام المقتضي لعدم محرميّة غيره كالأفعال الموجب لعدم تحقّق هذا العنوان فكأنّ الإمام عليه السلام أراد بقوله ألیس إن شاء أخذ وإن شاء ترك أنّه ألم توجب البيع ولم توجد الصّيغة المحقّقة للبيع قال السّائل بلى لم أقرأ الصّيغة حين المجيء ولم يحصل البيع حتّى يكون بيع ما ليس عنده قال عليه السلام لا بأس بذلك لأنّ المحرّم في المقام منحصر في تحقّق العنوان المذكور وموجده منحصر في الكلام وصيغة البيع وهو منتف بالفرض فينتفي العنوان فينتفي المحرّم".

(٣) كتاب المكاسب، الشيخ الأنصاري، ج٣، ص٦٣.

بضعي، أو سلطتك عليه، أو آجرتك نفسي، أو أحللتها لك، وبقولها: متعتك نفسي بكذا، فما عدا الأخير موجب لتحريمه، والأخير محلِّل، وبهذا المعنى ورد قوله عليه السلام: «إنّما يحرِّم الكلام» في عدة من روايات المزارعة"(١). فالمقصود الواحد إذا أدّي بعبارة صار حلالاً وإذا أدّي بعبارة أخرى صار حراماً. وفرق هذا عن المعنى الرابع الآتي أنَّ ذلك المعنى يقتضي وجود مطلبين، بينما هنا مطلب واحد يؤدَّى بطريقتين.

ويؤيّد هذا الاحتمال روايات المزارعة المتقدّمة؛ حيث إنَّه ورد فيها عبارة «**إنّما يحرِّم الكلام**» الظاهرة في التعليل، وأنَّها نفس تعبير رواية خالد، فالمعنى واحد فيهما معاً(٢). فإنَّ المقصود منها أنّ المزارعة بجعل ثلثٍ للبذر وثلث للبقر إن كان بصيغة معينة كان محللاً، وبصيغة أخرى يكون محرماً(٣).

ويظهر هذا المعنى من كلام العلامة المجلسي: "**(الحديث السادس عشر): مجهول أو صحيح. وفي الكافي: عن خالد بن نجيح. قوله عليه السلام: «لا بأس به إنّما يحلّ الكلام» قيل: يعني إن قال الرجل: اشتر لي هذا الثوب لا يجوز أخذ الربح منه، وليس له الخيار في الترك والأخذ، لأنه حينئذ اشتراه وكالة عنه. وإن قال: اشتر هذا الثوب لنفسك وأنا أشتريه منك وأربحك كذا وكذا،**

(١) وهي ثلاث روايات تقدّمت. انظر: الكافي، ج٥، ص٢٦٧، التهذيب، ج٧، ص١٩٤.

(٢) انظر: هدى الطالب، ج١، ص٥٩١.

(٣) قال في الجواهر: "**المراد منه بحسب الظاهر الحرمة والفساد مع هذه التسمية والتوزيع، بخلاف ما لو جعل الحصة في مقابلة الزراعة**" الجواهر، النجفي، ج٢٧، ص٣٥، وفي نهج الفقاهة، السيد الحكيم، ص٥٣: "**بمعنى أنّ قوله: للبقر ثلث وللبذر ثلث، غير مضمون قول المزارع لصاحب الأرض: لك ثلث ولي ثلثان**".

يجوز أخذ الربح منه، وله الخيار في الترك والأخذ. وقال الوالد العلامة قدس سره: أي إذا كنت اشتريته لنفسك يجوز المرابحة ويحل الربح، وإذا كنت دلالا لا يجوز"(١).

وقد اختار هذا الوجه السيد الخوئي حيث يقول بعد رده لبقية المحتملات: **"إذاً المتعيّن بين محتملات الحديث هو الاحتمال الثاني في كلام الشيخ ﷺ، وأنّ المعنى الواحد إذا أُلقي بلفظٍ يكون محلّلا كما أنّه إذا أُلقي بلفظ آخر يكون محرّماً، أو إذا صدر في مورد يكون محلّلاً وإذا صدر في مورد آخر يكون محرّماً، وهذا كالزوجية الانقطاعية فإنّها إذا أُدّيت بصيغة متّعتك نفسي في المدّة المعلومة بالمبلغ المعلوم تكون محلّلة، وإذا أُدّيت بلفظ آجرتك نفسي تكون محرّمة، وكصيغة البيع في المقام فإنّها إذا وقعت قبل اشتراء الدلاّل له من مالكه تكون محرّمة؛ لأنّه من قبيل بيع ما لا يملك، وإذا وقعت بعد شرائه تكون محلّلة. فالاختلاف تارةً بحسب الألفاظ وتارةً بحسب الموارد. وهذا المعنى ينطبق على مورد روايتي البيع والمزارعة"**(٢).

وكذلك السيد الحكيم، حيث اعتبر أنَّ هذا الوجه كالصريح، وأنَّ الشيخ الأعظم لم ينكر هذا المعنى في الرواية، بل منعه من الأخذ به دعوى وجود المانع كما يأتي(٣).

(١) ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار، العلامة المجلسي، ج١٠، ص٥٦٤.

(٢) التنقيح في شرح المكاسب (موسوعة الإمام الخوئي)، ج٣٦، ص١١٤.

(٣) قال: "لا يخفى أن السائل إنّما سأل عن قول الرجل لصاحبه: اشتر لي... الخ فقوله ﷺ: «إنّما يحرِّم الكلام» – بعد قوله ﷺ: «إن شاء... الخ» وقول السائل: نعم، كالصريح في أنَّ هذا القول إن كان بنحوٍ يمنع من الاختيار في الأخذ وعدمه فهو محرّم، وإن كان بنحو لا يمنع عنه فهو محلل. ومن المعلوم أنّ منعه وعدمه إنّما هو باختلاف مضامينه، وأنّه إن كان مضمونه مجرّد الوعد بالشراء فهو محلّل وإن كان إيجاب

وأشكل الشيخ الأنصاري على هذا الوجه، بأنَّ ظاهر الرواية أنَّ هناك مطالبان(مواعدة قبل الشراء وإيجاب للبيع بعد الشراء)، بينما هذا الوجه يرى مطلبا واحداً وهو المواعدة إن أديت بشكل كانت محلّلة وإلا فمحرّمة.

وأشكل السيد الإمام بأنّ هذا المعنى أجنبي عن مورد الرواية[1].

المعنى الثالث:

"أنَّ يراد بـ "الكلام" في الفقرتين الكلام الواحد، ويكون تحليله وتحريمه باعتبار وجوده وعدمه، فيكون وجوده محلِّلا وعدمُه محرِّماً، أو بالعكس، أو باعتبار محلِّه وغير محلِّه، فيحلُّ في محلِّه ويحرِّم في غيره، ويحتمل هذا الوجه الروايات الواردة في المزارعة".

فيكون المراد من الكلام المحلل وجوده، ومن الكلام المحرم عدمه، أو بالعكس.

واستقربه الشيخُ فقال: «**فتعين: المعنى الثالث، وهو: أنَّ الكلام الدال على الالتزام بالبيع لا يحرِّم هذه المعاملة إلا وجوده قبل شراء العين التي** الشراء فهو محرّم، وليس هو إلا المعنى الثاني، وكأن هذا المقدار لا ينكره المصنف، وإنّما منع ظهوره في المعنى الثاني من أجل أنّه ليس هنا مطلب واحد المشترك بين الإيجاب والوعد، وقد أخذ في المعنى الثاني بنحو وحدة المطلب، وفيه أنَّ المقصود تملك السلعة والانتفاع بها، والكلام سواء أكان مضمونه المواعدة أم إنشاء البيع إنّما كان مقدمة لذلك، فمراد الإمام أنَّه إن كان الكلام مواعدة فتملك السلعة والانتفاع بها حلال، وإن كان إيجاباً للبيع فهو حرام". نهج الفقاهة، السيد محسن الحكيم، ص٥٤.

(١) كتاب البيع، السيد الإمام، تقرير الشيخ قديري، ص١١٩، ط.١، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني.

يريدها الرجل؛ لأنَّه بيعُ ما ليس عنده ولا يحلِّل إلا عدمه، إذ مع عدم الكلام الموجب لالتزام البيع لم يحصل إلا التواعد بالمبايعة، وهو غير مؤثر. فحاصل الرواية: أنَّ سبب التحليل والتحريم في هذه المعاملة منحصر في الكلام عدما ووجودا».

واختار هذا القول الكاشاني فقال: الكلام هو إيجاب البيع، وإنّما يحلِّل نفياً ويحرِّم إثباتاً[١].

ونسب إلى الفاضل النراقي والمحقّق القمي[٢]. ويظهر اختياره من السيد بحر العلوم[٣].

واستبعده السيد الخوئي غاية البعد "**لأنَّ الألفاظَ إذا أطلقت تكون فانيات في الوجود الواقعي دون العدم، فمعنى البيع وجود البيع لا عدمه، فاستعمال الكلام وإرادة عدمه غريب**"[٤]، لأنه يكون معنى «**ويحرِّم الكلام**» أن عدم الكلام يؤدي إلى حرمة البيع.

وأشكل السيد الإمام على هذا الوجه:

أولاً: إنّه بعيد عن المحاورات العرفية، أي أنَّه لا يطلق لفظ الكلام ويراد منه عدمه عرفاً.

وثانياً: إنّه لو أريد أنّ وجود البيع محرّم وعدمه محلّل، فلا يخفى فساده،

(١) الوافي، الفيض الكاشاني، ج١٨، ص٧٠٠.
(٢) انظر: هدى الطالب، ج١، ص٥٩٢.
(٣) بلغة الفقيه، السيد محمد بحر العلوم، ج٢، ص٢٩٨-٣٠١.
(٤) التنقيح في شرح المكاسب (موسوعة الإمام الخوئي)، ج٣٦، ص١١٤.

فإنّ البيع الفاسد غير محرّم، مضافاً إلى أنّ عدم البيع غير محلّل[١].

المعنى الرابع:

"أنَّ يراد من الكلام المحلِّل خصوص المقاولة والمواعدة، ومن الكلام المحرِّم إيجاب البيع وإيقاعه".

فتكون اللام في "**الكلام**" للعهد.

وفرق هذا الوجه عن السابق واضح؛ حيث يقصد بالكلام هنا أمران (المواعدة العهدية(محلّل) وإيجاب البيع(محرّم))، بينما في المعنى الثالث، المقصود الكلام(محلّل) وعدمه(محرّم) أو بالعكس، كما أنَّ في المعنى الثاني كما أشرنا المقصود من الكلام أمر واحد غير متعدّد وهو خصوص (المواعدة)، بينما هنا (المواعدة وإيجاب البيع).

واحتمل هذا المعنى الشيخ الأنصاري مردّداً بينه وبين المعنى الثالث المتقدّم فقال: "**أو المعنى الرابع، وهو: أنَّ المقاولة والمراضاة مع المشتري الثاني قبل اشتراء العين محلِّل للمعاملة، وإيجاب البيع معه محرّم لها، وعلى كلا المعنيين يسقط الخبر عن الدّلالة على اعتبار الكلام في التحليل، كما هو المقصود في مسألة المعاطاة**"[٢].

وهو ما يفهم من المجلسي الأول فقد قال روضة المتقين: "**يعني أنَّه ليس ببيع وإنّما هو مراوضة، ولو كان بيعاً وكان في الذمة فهو صحيح، أما لو**

(١) كتاب البيع، السيد الإمام، تقرير الشيخ قديري، ص١١٩، ط.١، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، وقريب منه، في نهج الفقاهة، السيد محسن الحكيم، ص٥٥.
(٢) كتاب المكاسب، الشيخ الأنصاري، ج٣، ص٦٣-٦٤.

باع ملك غيره بعد المراوضة فإنّه لا يصلح إلا أن يكون فضولياً يجوز للبائع تنفيذه وفسخه فإنّه يجوز أيضاً كما تقدم في الأخبار"[١].

ورده السيد الخوئي: **"بظهور الكلام في وحدة المراد منه في بابي البيع والمزارعة، والتفكيك بينهما خلاف ظاهر الرواية كما هو ظاهر"**[٢]. وتقدم أنّه في باب المزارعة يفهم منه المعنى الثاني.

ورُدَّ أيضاً بأنَّ الفقرة ظاهرة في التعليل للحكم المذكور في الرواية مما يقتضي كبرويته، وهذا خلاف القول بالعهدية[٣].

وكذلك السيد الإمام الذي ردّ كلَّ الوجوه المتقدّمة، فقد أشكل على هذا الوجه بنفس إشكاله على الوجه السابق، قال: «**وقد ظهر فساد هذا أيضاً، لأنَّ المقاولة غير محلّلة، بل المحلّل هو البيع الواقع بعدها، والبيع أيضاً ليس بمحرّم، بل التحريم ناشئ من أمرٍ آخر كان قبل هذا البيع الفاسد، وهو كون الشيء مالاً للغير. فاحتمال أن تكون هذه العبارة صادرة وناظرة إلى إحدى هذه المحتملات، مستلزم لإسناد أمر واضح الفساد إلى الإمام عليه السلام فلا بد إمّا من الالتزام بعدم صدورها منه، فإنّ خالد بن الحجّاج لم يعرف، ولعلّه نقل ما فهمه من كلام الإمام بهذه العبارة، أو يعالجها بعلاج آخر**»[٤].

المعنى الخامس:

(١) روضة المتقين، المجلسي الأب، ج٧، ص٢٤٠.

(٢) التنقيح في شرح المكاسب (موسوعة الإمام الخوئي)، ج٣٦، ص١١٤.

(٣) انظر: هداية الطالب إلى أسرار المكاسب، الميرزا فتاح الشهيدي، ج٢، ص١١٤، ونهج الفقاهة، السيد محسن الحكيم، ص٥٥.

(٤) كتاب البيع، السيد الإمام، تقرير الشيخ قديري، ص١٢٠، ط.١، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني.

وقد ذكر السيد الإمام معنى خامساً قد اختاره.

وهو أنَّ ما تقدّم من معاني كلها ناظرة إلى أنَّ سؤال السائل كان عن حكم ما قبل الشراء، بينما هذا المعنى يقول بأنَّ السؤال عن حكم المعاملة بعد الشراء، أي عن "**حكم الربح الحاصل من معاملة مبنية على المقاولة السابقة**"[١]، فأجاب الإمام عليه السلام أنَّ المدار على كون الشخص مختاراً في الفسخ السابق أو لا، فإن كان مختاراً فلا بأس بأخذ الربح وإلا فلا.

وذهب السيد الكلبيكاني إلى إجمال الرواية بعد ذكره لعدة محتملا ت [٢].

ويمكن أن يقال -رغم قلّة الباع أمام أولئك الأفذاذ-:

أولاً: الظاهر أنَّ المقصود من التعبير: «**إنّما يحرم الكلام**» في هذه الرواية هو نفسه المقصود في روايات المزارعة، خصوصاً أنّ جميع الروايات مرويّة عن إمامنا الصادق عليه السلام، فمن البعيد أن يستخدم تعبيراً غير مألوف ويراد منه معنيان مختلفان.

ثانياً: ظاهر «**الكلام**» في المحلّل والمحرّم، هو الأمر الوجوديّ وليس العدمي، فإن قصد عدمه يحتاج إلى قرينة وهي مفقودة في المقام، فينتفي المعنى الثالث المتقدّم.

(١) كتاب البيع، السيد الإمام، تقرير الشيخ قديري، ص١٢٠، ط.١، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني.

(٢) بلغة الطالب، السيد الكلبيكاني، ص١١٨-١٢١.

ثالثاً: ظاهر الرواية أنَّ السؤال عن مطلب واحد؛ وهو الربح بعد تلك المقاولة، وليس عن مطلبين كما يظهر من ردّ الشيخ الأنصاري للمعنى الثاني.

رابعاً: ظاهر الرواية أنَّ مركز السؤال في الرواية ليس عن التلفُّظ معزولاً عن المعنى المتلفظ به، وإلا لما كان وجه لقول الإمام عليه السلام: «**أليس إن شاء أخذ، وإن شاء ترك؟**»، بل هو ناظر إلى المضمون، وبهذا يرد المعنى الأولى.

ثم إنَّ وقول الإمام هذا يراد به تقرير السائل بأنَّ المقاولة التي جرت لم تكن ملزمة للرّجل مما يدلّ على أنَّ الشراء الحاصل بعد المقاولة لم يكن للرجل بل للمأمور بالشراء، فهي مجرّد مواعدة للرّجل، إذاً لا بأس بأخذ الربح منه بعد ذلك. ومفهومها أنَّها لو كانت ملزمة له، فهو دليل على كون المقاولة السابقة شراء للرّجل بالوكالة وحينئذٍ لا يجوز أخذ الرّبح منه. وبهذا يكون المعنى الثاني أقرب المعاني من الرّواية، مؤيّداً بروايات المزارعة. والله العالم بحقائق الأمور.

وعلى هذا فإنَّ الرواية لا يمكن استخراج قاعدة كلية تتعلق بشرطية اللفظ في المعاملات، كما هو حال من ذهب إلى المعنى الأول القائل بأنَّ الرواية في صدد تأسيس قاعدة مفادها، أنَّ أي عقد لا يكون فيها لفظ وكلام فهي محرّمة، والاستثناء يحتاج إلى الدليل الخاص.

ولعلَّ عدم التعبير عن اللفظ الوارد في الرواية بالقاعدة في كلماتهم، لكون ذلك مبنيّا على المعنى الأول الذي خالفه الكثير، بل ربما الأكثر.

الأمر الثالث: موارد القاعدة

هناك موارد كثيرة استدل فيها بقاعدة «**إنّما يحلّل الكلام ويحرّم الكلام**» أو جعلت شاهداً ومؤيّداً، نذكر منها ثلاثة موارد فقط، ذكرت في الحدائق والجواهر:

١. فيما لو نوى في عقد النكاح شرطاً فاسداً دون النطق به:

قال في الحدائق: "**ما لو لم يصرّح بالشرط، وإن كان ذلك في نيّة أحدهما فإنَّ النكاح صحيح، قال في المسالك: وهو موضع اتفاق، وهو الدليل مضافاً إلى عموم الوفاء بالعقود، حيث لم يثبت المخصّص، ونيّة الطلاق حيث العقد لم يثبت كونها مانعة من الصحة، وإنّما المانع اشتراطه في متن العقد. أقول: ويؤيّده ما ورد في بعض الأخبار من أنّه إنّما يحرِّم الكلام**"(١).

٢. في عدم وقوع الطلاق بالكتابة:

قال في الحدائق: "**لا يخفى على المتتبع أنَّ الذي عهد من الشارع في أبواب العقود والإيقاعات والإقرارات ونحوها إنّما هو الألفاظ والأقوال الدالة على هذه المعاني دون مجرَّد الكتابة، ولهذا لم يجوزّها أحد بالكتابة، ويبعد اختصاص الطلاق بهذا الحكم لعدم ظهور خصوصيّته له بذلك، ويعضّده ما ورد في بعض الأخبار إنّما يحرِّم الكلام**"(٢).

وقال في الجواهر: "(و) كيف كان فـ(لا يقع الطلاق بالكتابة من الحاضر وهو قادر على التلفظ قولاً واحداً، للأصل والنصوص السابقة

(١) الحدائق الناظرة، المحدث البحراني، ج٢٤، ص٩٩.
(٢) الحدائق الناظرة، المحدث البحراني، ج٢٥، ص٢١٤.

الحاصرة للطلاق بالقول المخصوص، وغيرها كقوله عليه السلام: «**إنّما يحرِّم الكلام ويحلِّل الكلام**»(١).

٣ـ في الاكتفاء في النذر واليمين بالنية دون اللفظ

قال في الجواهر -في الرد على من اكتفى فيهما بالنية، أنَّ اللفظ إنّما هو للإعلام بما في الضمير والاعتقاد-: "**لأنَّ النية لا تكفي في صحتها من غير انضمام باقي ما يعتبر فيها، ودعوى انحصار الغرض من اللفظ في الأعلام ممنوعة، إذ يمكن التعبد بذلك، بل هو مقتضي قوله** عليه السلام: «**إنّما يحرِّم الكلام ويحلِّل الكلام**»"(٢).

والحمد لله ربِّ العالمين، وصلّى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

(١) الجواهر، ج٣٢، ص٦٢.
(٢) الجواهر، ج٣٥، ص٤٥٠.

توكيل الزّوجة في طلاق نفسها

الشيخ عليّ فاضل الصدديّ

الملخّص:

تعرّض الكاتب إلى مسألة توكيل الزوجة في طلاق نفسها، وقد استعرض عمدة الدليل في جواز كون الطلاق بيد الزوجة، واستعرض بعض الكلمات في أصل جواز الوكالة في الطلاق حتى توكيل الحاضر فيقع الطلاق منه، ثم استعرض مسألة البحث مع الأقوال فيها في جهتين أولاهما طلاق نفسها مع شرط وثانيتهما مطلقاً، ثم فرّع على ذلك فرعاً فيما لو أعملت وكالتها وطلّقت نفسها وراجعها زوجها فهل لها إعمالها مرّة أخرى.

مقدّمة:

لاريب ولا خلاف في عدم جواز اشتراط الزوجة أن يكون الطلاق بيدها؛ لجملة روايات[١]، عمدتها ما رواه الصدوق رحمه الله في الصحيح عن محمّد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قضى في رجل تزوّج امرأةً وأصدقته هي واشترطت عليه أنّ بيدها الجماع والطلاق، قال: «**خالفت (خالف) السنّة، وولّيْتْ حقّاً ليست بأهله، فقضى أنّ عليه الصداق، وبيده الجماع والطلاق، وذلك السنّة**»[٢]، وقد رواه الشيخ رحمه الله في الصحيح عن محمّد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**قضى عليّ عليه السلام في رجل تزوّج امرأة وأصدقها واشترطت أنّ بيدها الجماع والطلاق، قال: خالفت السنّة، وولّت الحقّ من ليس بأهله، قال: فقضى أنّ على الرجل النفقة، وبيده الجماع والطلاق، وذلك السنّة**»[٣].

كما لا ريب ولا ينبغي الخلاف في أصل جواز الوكالة في الطلاق، قال في الجواهر في كتاب الوكالة: "**تصحّ الوكالة في الطلاق للغائب إجماعاً أو ضرورة.. فما عن ابن سماعة من الخلاف في ذلك لا ينبغي الالتفات إليه، بل وللحاضر على الأظهر الأشهر بل المشهور، بل عن ابن إدريس نفي الخلاف فيه بين المسلمين.. خلافاً للمحكيّ عن الشيخ والقاضي والتقيّ فمنعوها في الثاني؛ لقوله عليه السلام: الطلاق بيد من أخذ بالساق، المراد منه بقرينة معلوميّة**

(١) انظر: وسائل الشيعة٢٢: ٩٨ ب٤٢ من أبواب مقدّمات الطلاق ح١، : ٩٣ ب٤١ ح٥، ٦.
(٢) من لا يحضره الفقيه٣: ٢٦٩ ب١٢٤ ح٦١ (١٢٧٦)، وسائل الشيعة٢١: ٢٨٩ ب٢٩ من أبواب المهور ح١.
(٣) التهذيب٧: ٣٦٩ ب٦٩ باب المهور والأجور ح٦٠ (١٤٩٧).

جواز الوكالة في الغائب أنّ أمره إليه مباشرة أو وكالة.."[١]، وقال في كتاب الطلاق: "**تجوز الوكالة في الطلاق للغائب إجماعاً بقسميه، وللحاضر على الأصحّ وفاقاً للمشهور.. خلافاً للشيخ في النهاية والمبسوط، وأتباعه، فلا يجوز، بل نسبه في الثاني منهما إلى أصحابنا.."**[٢].

ويستوقفنا ما نسبه الشيخ رحمه الله في المبسوط إلى الأصحاب من عدم صحّة الوكالة في الطلاق للحاضر، حيث قال كتاب الطلاق منه: "**الوكالة في الطلاق صحيحة غير أنّ أصحابنا أجازوها مع الغيبة دون الحضور**"، فقد يتخذ ما حكاه عنهم قرينةً على التصرّف فيما دلّ على صحّة الوكالة فيه ولو للحاضر من إطلاقات إن وجدت، أو يتخذ تفسيراً للإجماع المدّعى على صحتها فيه، وأنّ معقده ليس واسعاً.

ومن نظائر هذا موردان، الأوّل: قال السيّد رحمه الله في الرياض: "**ونُقل عن المرتضى الإجماع عليه أيضاً [أي على أنّ الجدال هو الخصومة المؤكّدة باليمين]، وبمثل ذلك يمكن الجواب عن الصحاح المستفيضة وغيرها المفسّرة للجدال بهما [يعني: (لا والله، وبلى والله] بإرادة الردّ بذلك على من جعل الجدال مطلق الخصومة، لا الخصومة الموكّدة باليمين ولو مطلقها**"[٣]، فلا يراد من الجدال (لا والله، وبلى والله) وإن تجرّدتا عن الخصومة والنزاع[٤].

---

(١) جواهر الكلام٢٧: ٣٩٠، ٣٩١.

(٢) جواهر الكلام٣٢: ٢٣.

(٣) رياض المسائل٦: ٣١٣.

(٤) وقد تعرّضت لهذا في ضمن رسالة مفردة بعنوان: (الجدال المحرّم على المُحْرم)، وما يرد عليه على مستوى الصغرى.

المورد الثاني: ما حُكِي عن الفقيه الشيخ محمّد تقيّ الفقيه﵀ من وجهٍ لعدم إجزاء غير غسل الجنابة من الأغسال واجبةً ومندوبةً عن الوضوء، والحال أنّه توجد إطلاقات على الإجزاء، والوجه هو ما قاله الصدوق في الأمالي في المجلس الّذي أملى فيه وَصْفَ دين الإماميّة، ومنه الإقرار بأنّ: «..**كلّ غسل فيه وضوءٌ في أوّله إلا غسل الجنابة؛ لأنّه فريضة**»[١]، [٢]، [٣].

(١) الأمالي للصدوق﵀: ٧٤٥، المجلس الثالث والتسعون/ ١.

(٢) انظر: (رسالة في عدم إغناء غير غسل الجنابة عن الوضوء)- مطبوعة مع (قاعدة الفراغ والتجاوز)- للسيّد عليّ أبو الحسن: ٣.

(٣) وإن كان يرد عليه أوّلًا:- وهو خاصّ بمورد البحث- تعليله إجزاء غسل الجنابة عن الوضوء بأنّه فريضة، وكأنّ الوجه في عدم إجزاء غيره عنه هو عدم فرضه، فلعلّه لهذا الوجه عمّم القول بعدم الإجزاء للإماميّة.

وثانياً: اشتمال ما حكاه﵀ من وصف دين الإماميّة على متفرّدات له وخلافيّات، وقد اتفق أن ذكر رأياً وأتبعه بما عليه من مضى من مشايخه، وهو يدلّ على سوقه الأعمّ من وصف دين الإماميّة، قال﵀: «**فإذا أراد الرجل أن يتيمّم ضرب بيديه على الأرض مرّة واحدة، ثمّ ينفضهما فيمسح بهما وجهه، ثمّ يضرب بيده اليسرى الأرض فيمسح بها يده اليمنى من المرفق إلى أطراف الأصابع، ثمّ يضرب بيمينه الأرض فيمسح بها يساره من المرفق إلى أطراف الأصابع. وقد روي أن يمسح الرجل جبينه وحاجبيه، ويمسح على ظهر كفّيه، وعليه مضى مشايخنا**﵃»، هذا وإليك أوضح المتفرَّدات أو الخلافيات: «**ويجب الجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة عند افتتاح الفاتحة وعند افتتاح السورة بعدها**»، «**ويجب أن يقرأ في صلاة الظهر يوم الجمعة سورة الجمعة والمنافقين؛ فبذلك جرت السُنّة**»، «**ولا يجوز التكفير في الصلاة، ولا قول (آمين) بعد فاتحة الكتاب، ولا وضع الركبتين على الأرض في السجود قبل اليدين**»، «**وحدّ السفر الّذي يجب فيه التقصير في الصلاة والإفطار في الصوم ثمانية فراسخ، فإن كان سفر الرجل أربعة فراسخ ولم يُرِد الرجوع من يومه فهو بالخيار إن شاء أتمّ وإن شاء قصّر، وإن أراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب**»، «**ولا يجوز للمفطِر في السفر في شهر رمضان أن يجامع**"، "**ولا بأس بالوضوء بماء الورد والاغتسال به من الجنابة**»، «**وأكثر أيام النفساء الّتي تقعد فيها عن الصلاة ثمانية عشر يوما، وتستظهر بيوم أو يومين إلا أن تطهر قبل ذلك**»، «**والخمس واجب في كلّ شيء بلغ قيمته دينارا، من الكنوز والمعادن**

ولكن لا سبيل إلى الركون إلى ما نسبه الشيخ إلى الطائفة والأصحاب من عدم صحّة الوكالة في الطلاق للحاضر؛ وذلك- مضافاً إلى أنّه رحمه الله صحّحها صراحةً في كتاب الوكالة من نفس المبسوط[١]، وهو ظاهر إطلاق وكالة الخلاف[٢]، وهو رحمه الله إنّما نبَّه به على خلافٍ لأبي حنيفة، والصحّة هي ظاهر إطلاق المفيد أيضاً[٣]- أن ابن إدريس رحمه الله نفى الخلاف بين المسلمين في صحّة الوكالة في الطلاق للحاضر، فقال: "**والطلاق يصحّ التوكيل فيه.. سواءً كان الموكِّل حاضراً أو غائبا بغير خلاف بين المسلمين**"[٤].

محلّ الكلام والأقوال فيه:

وهل للزوج أن يوكّل زوجته في طلاقها منه؟

قال الشيخ رحمه الله في المبسوط: لا يصحّ[٥]، ومقتضى إطلاق كلامه ولو كان الزوج غائباً، وقد استُدلّ له في بعض الكلمات بأنّ القابل لا يكون

والغوص والغنيمة، وهو لله عزّ وجلّ، ولرسوله صلى الله عليه وآله، ولذي القربى من الأغنياء والفقراء، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل من أهل الدين »، «ومن ولد له مولود يوم الفطر قبل الزوال فليدفع عنه الفطرة، وإن ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه، وكذلك إذا أسلم الرجل قبل الزوال وبعده فعلى هذا». وثانياً: - وهو خاصّ بمورد البحث- تعليله إجزاء غسل الجنابة عن الوضوء بأنّه فريضة، وكأنّ الوجه في عدم إجزاء غيره عنه هو عدم فرضه، فلعلّه لهذا الوجه عمّم القول بعدم الإجزاء للإماميّة.

(١) المبسوط٢: ٣٦٤.

(٢) انظر: الخلاف٣: ٣٤١.

(٣) انظر: المقنعة: ٨١٦.

(٤) السرائر٢: ٨٣.

(٥) انظر: المبسوط٥: ٢٩.

فاعلا[١]، وفي الجواهر بظهور نصوص حصر الطلاق الصحيح في قول الرجل لامرأته في قُبل العِدّة بعد ما تطهر من حيضها قبل أن يجامعها: «**أنت طالق**»[٢]، باعتبار أنهّا مُساقة سوق التعريف الملحوظ قيديّة كلّ ما يذكر فيه[٣].

وقد أجاب -رحمه الله- ونعم ما أجاب- عن الأوّل بكفاية التغاير الاعتباريّ في العقود المركّبة من الإيجاب والقبول فضلاً عن الإيقاع الّذي هو ليس إلا من طرف واحد[٤]، وعن الثاني- مضافاً إلى أنّ من القيود المباشرة المعلوم انتفاء اعتبارها في الغائب- أنّها مُساقة لبيان عدم الاجتزاء بالكناية من نحو: (أنت خليّة) وشبهها، ولذا لم يعتبر في الصيغة الخطاب قطعاً[٥].

ولذا قال السيّد في الوسيلة: "**يجوز أن يوكّلها على أنّه لو طال سفره أزيد من ثلاثة شهور مثلاً أو سامح في إنفاقها أزيد من شهر مثلاً طلّقت نفسها، لكن بشرط أن يكون الشرط قيداً للموكَّل فيه لا تعليقاً في الوكالة، فتبطل**"[٦]، وصافقه على ذلك المحشّون عليها[٧].

(١) انظر: كشف اللثام٨: ١٢، أنوار الفقاهة للشيخ حسن كاشف الغطاء ﷺ٨: ٣٩٣.
(٢) وسائل الشيعة٢٢: ٤١ ب١٦ من أبواب مقدّمات الطلاق.
(٣) جواهر الكلام٣٢: ٢٤.
(٤) المصدر.
(٥) المصدر.
(٦) وسيلة النجاة للسيّد أبو الحسن الإصفهاني ﷺ، وبهامشه تعاليق بعض الأعلام، إعداد: أحمد زادهوش، انتشارات وسپان، إصفهان، ط١، ج٢: ٧٧٨ القول في الصيغة[= صيغة الطلاق] م٥.
(٧) وهم: الإمام الخمينيّ، السيّد محمّد رضا الگلپايگاني، السيّد صدر الدين الصدر، السيّد عليّ

وهذه العبارة لا تأبى عن تناول الوكالة في الطلاق بلا فرق بين أن يوكّلها منفصلاً عن أيّ عقد، أو أن تلزمه في ضمن عقد نكاحها أن يوكّلها:

- إمّا بنحو شرط الفعل بأن تلزمه أن يوكّلها فيقبل، فإنّه يلزمه حينئذٍ فعلُ ذلك.

- وإمّا بنحو شرط النتيجة والغاية بأن تلزمه بكونها وكيلة عنه في طلاقها منه فيقبل، فتصير بذلك وكيلةً عنه في طلاقها منه.

ثمّ فيما يرجع إلى الشرط المزبور- وهو أن يكون الشرط قيداً للموكّل فيه لا تعليقاً لأصل الوكالة- فإنّه إنّما يعتبر لو بنينا على اعتبار التنجيز في الوكالة كغيرها من العقود، كما هو المعروف، وأمّا من بنى على عدم اعتباره فيها- كالإمام السيستانيّ دام ظله[1]- فإنّه يجيز أن يكون الشرط تعليقاً لأصل الوكالة.

ولذاك قال الإمام الحكيم قدس سره أيضاً: "**يجوز أن تشترط[الزوجة] الوكالة على طلاق نفسها عند ارتكابه بعض الأمور من سفر طويل أو جريمة موجِبة لحبسه أو غير ذلك، فتكون وكيلة على طلاق نفسها حينئذ، ولا يجوز له عزلها، فإذا طلّقت نفسها صحّ طلاقها**"[2]، وصافقه على ذلك من اتخذ المنهاج متناً

البهبهانيّ، السيّد محمّد حسين البرادران الاصطهباناتي، السيّد محمّد رضا آل ياسين، السيّد محمّد الحسينيّ الكوه كمري قدس سرهم.

(١) منهاج الصالحين للإمام السيستانيّ دام ظله ٣: ١٥١ م٥٠٤.

(٢) منهاج الصالحين للإمام الحكيم قدس سره، وبهامشه تعاليق السيّد الشهيد الصدر قدس سره ٢: ٢٩٦، الفصل السابع في المهر م٣.

لتعليقته[١].

وهذه العبارة تختصّ بفرض ما إذا ألزمته في ضمن عقد نكاحها أن يوكّلها في طلاقها منه بنحو شرط النتيجة؛ إذ لو كانت تتسع لما كان بنحو شرط الفعل لما عادت وكيلة على طلاق نفسها بمجرّد الشرط، ولَسَاغ في هذا النحو عزلها.

توكيلها في طلاقها مطلقاً:

ثمّ هل يجوز للزوجة أن تشترط أن تكون وكيلة في طلاق نفسها مطلقاً ؟

فيمكن أن يقال: إنّ وزانَ ذلك وزانُ ما لو باع وشرط على المشتري كون أمر البيع بيده، الّذي يرجع إلى إثبات السلطنة، بحيث يرجع أصل الطلاق إليها، وتعود مفوّضة وذات ولاية عليه- فلا يجوز؛ لدخوله تحت صحيحة ابن قيس المتقدّمة، وإن لم ترتفع بموجب هذا سلطنة الزوج على الطلاق؛ فإنّه يفهم من الصحيحة وغيرها- كما في بعض

(١) ومنهم: الإمام الخوئيّ- منهاج الصالحين٢: ٢٨٠، ٢٨١ م١٣٥٩-، السيّد الشهيد الصدر- منهاج الصالحين٢: ٢٩٦ الفصل السابع في المهر م٣-، السيّد محمّد الروحانيّ- منهاج الصالحين٢: ٣٦٠ م١٢٨٦-، الإمام السيستانيّ- منهاج الصالحين٣: ١٠٢ م٣٣٤-، الميرزا التبريزيّ- منهاج الصالحين٢: ٣٥٣ م١٣٥٩-، الشيخ الوحيد الخراسانيّ- منهاج الصالحين٣: ٣١٨ م١٣٥٩- ، السيّد محمّد سعيد الحكيم- منهاج الصالحين٣: ٣٩ ك. النكاح م١٥١، : ٧٢ ك. الطلاق م٨-، الشيخ الفيّاض- منهاج الصالحين٣: ٥٧ م١٥٣-، السيّد الهاشميّ الشاهروديّ- منهاج الصالحين٢: ٣٩٢ م١٣٥٩-، الأستاذ السيّد الحائريّ- منهاج الصالحين: ٤٩٦، ٤٩٧ الفصل السابع في المهر م٣-.

الكلمات- أنّ الحكم بعدم كون الطلاق بيد الزوجة ليس من باب اللاقتضاء، بل من باب اقتضاء العدم[١]، والحال أنّه في مورد تضّرر الزوجة من بقاء الزوجيّة يراد إثبات جواز الطلاق للزوجة وإن بقي كحقٍّ للزوج أيضاً.

وبعبارة أخرى: لا يدور المنع من كون الطلاق لها مدار عنوان أنّ بيدها الطلاق، فلا فرق بين حروفيّة ذلك وبين توكيلها في الطلاق مطلقاً، وقد قادت هذه الحروفية إلى أن يفصِّل بعض الأعلام قدس سره بين اشتراط أن يكون اختيار الطلاق بيدها ولو في حالة خاصّة فلا يصحّ، وبين اشتراط الوكالة في الطلاق ولو مطلقاً فيصحّ، فقال قدس سره: "**يجوز اشتراط[الزوجة] الوكالة في الطلاق مطلقاً أو في حالة خاصّة، فتكون وكيلة عنه، ولا يجوز له عزلها، ولو اشترطت أن يكون اختيار الطلاق بيدها مطلقاً أو في حالة خاصّة بطل الشرط**"[٢].

ومنه تعرف النظر فيما أفاده الإمام السيستانيّ دام ظله قائلاً: "**يجوز أن تشترط الزوجة أن تكون وكيلة عن الزوج في طلاق نفسها، إما مطلقاً، أو في حالات معيّنة من سفر طويل، أو جريمة موجِبةٍ لحبسه، أو عدم إنفاقه عليها شهراً ونحو ذلك، فتكون وكيلة في طلاق نفسها، ولا يمكنه عزلها، فإذا طلّقت نفسها صحّ طلاقها**"[٣]، وكذا فيما أجاب بمثله أحد الأعلام قدس سره[٤].

(١) قاعدة لا ضرر ولا ضرار، تقرير بحث الإمام السيستانيّ دام ظله: ٣٠٥.
(٢) الأحكام الواضحة للفاضل اللنكراني قدس سره: ٣٨٩، ٣٩٠ م١٧٣١.
(٣) منهاج الصالحين٣: ١٠٢ م٣٣٤.
(٤) انظر: صراط النجاة في أجوبة الاستفتاءات للميرزا التبريزيّ قدس سره٦: ٣١٧، ٣١٩ س٨٩٤، ٨٩٨.

وممّن منع ذلك بعض الأعاظم قدس سره، حيث قال: "**ثمَّ إنّه هل يجوز توكيل نفسها في تطليق نفسها متى شاءت دون شرطٍ وقيد؟ مقتضى الإطلاق الجواز لو لم يرجع ذلك إلى جعل أصل الطلاق إليها**"(١)، وتنظّر في ذلك بعض آخر في جواب سؤال عن كون الزوجة وكيلة ضمن العقد في طلاق نفسها لو طلّقت نفسها ورجع الزوج إليها، فهل لها أن تطلّق نفسها ثانيةً أو تسقط وكالتها؟ فأخذ في تفصيل جواب السؤال ثمّ قال: "**وبعدُ فأصل الوكالة عندي إن كانت بمعنى شرط حقّ الطلاق مشكل**"(٢)، فإنّ شرط حقّ الطلاق للزوجة يجتمع مع بقاء نفس الحقّ للزوج أيضاً، ورغم ذلك استشكله دام ظله، خصوصاً أنّ بعض موارد المسألة- بحسب الاستفتاءات- ما إذا كانت الزوجة بشرطها الوكالة في طلاق نفسها تريد الطلاق لا أنّها تريد منع الزوج من طلاقها، كما إذا اشترطت الوكالة فيه في زواجها من محلِّل لترجع بعد دخوله إلى زوجها الأوّل(٣)، هذا.

وثمّة مبالغة في استفادة المنع- في بعض الكلمات- من جعل الطلاق للزوجة ولو في بعض الحالات ما دامت الوكالة فيه غير قابلة للعَزْل(٤)، وأحال على ما ذكره في كتاب الوكالة من عدم جواز تفويض وتولية

(١) مهذّب الأحكام في بيان الحلال والحرام٢٦: ٣٢ م٣٠.

(٢) الفتاوى المنتخبة- مجموعة إجابات في فقه العبادات والمعاملات- للأستاذ السيّد الحائريّ دام ظله (الجزء الأوّل والثاني): ٥١٢، ٥١٣ م١٨٩.

(٣) انظر: صراط النجاة٦: ٣١٧ س٨٩٤.

(٤) انظر: منهاج الصالحين للشيخ محمّد السند٢: ٤٩٦ م١٦٨٤.

الطلاق لها[١].

فرع:

إذا اشترطت وكالتها في الطلاق في ضمن عقد نكاحها فأعملت وكالتها وطلّقت ثمّ رجع إليها- فهل لها أن تطلّق ثانية أم أنّ وكالتها قد سقطت بفعل متعلَّقها؟

قد يقال: إنّ منصرف اشتراط الوكالة في الطلاق في ضمن عقد نكاحها بقاؤها ما دام النكاح الأوّل، ولكنّ العَلَمين- الميرزا التبريزي قدّس سرّه والأستاذ السيّد الحائريّ دام ظلّه- أناطا البقاء بوجود الإطلاق[٢].

(١) انظر: المصدر: ٢١٨ م٦٨٦.

(٢) انظر: صراط النجاة٦: ٣١٨ س٨٩٥، الفتاوى المنتخبة: ٥١٢، ٥١٣ م١٨٩.

Advisory Board :

Sh. Abdulla Ali Al daqaq

Sh. Ali Fadhel Alsadadi

General Superviser :

Sh. Abdulraoof Hasan Alrabeea

Editor in Chief :

Sh.mohammed ali khatam

Editor in Director :

Sh.Abbas Ali Alsayegh

The assistant manager :

Sh.Jaafar Abdulnabi Aljaboori

Editorial Board :

Sh. Aziz Hasan Salman

Sh. Ali Aqeel Aljamri

Sh. MAnsoor Ebrahim Hussain

sayed. Jalal Adnan Alawi

كمال الدّين بالإمامة

«كمال الدّين بالإمامة التي أرادها الإسلام ورضيها. وبإلغاء الإمامة يدخل النّقص على الدّين، فإن كان الإلغاء نظرياً وُجد الدّين ناقصاً على المستوى النّظريّ ويتبعه النّقص في مقام العمل، وإن كان الإلغاء عملياً لم يغن الكمال النّظريّ في المقام العمليّ، وعمّ الدّين النّقص من النّاحية العمليّة في بنيته كلّها، وحتى الأساس العقيديّ منه، وقاعدته التي يقوم عليها.

إنّ علاقة الإمامة بعناصر الدّين الأخرى أصولاً وفروعاً ليست علاقة عدديّة محضة كعلاقة تسعة وواحد مضاف إلى التسعة بحيث إذا سقط الواحد سقط بنفسه، وبقيت التسعة يؤدّي كلّ واحد منها دوره الكامل، ويكون الفراغ الذي يتركه الواحد المضاف بسقوطه فراغاً جزئياً.

إنّ علاقة الإمامة ببقيّة العناصر في الدّين من أصول وفروع هي علاقة العنصر المعيّن بسائر عناصر المركّب الكيميائي، الذي يفقده غياب ذلك العنصر كثيراً من أثره، والنّتائج المرجوّة منه، ويلحقه نتائج متعبة كذلك، ويظهره غير متناسق ومتوافق»[1].

---

(١) خطبة الجمعة (٤٩) بتاريخ ٢٣ ذو الحجة ١٤٢٢هـ الموافق ٨-٣-٢٠٠٢م

www.ralqalam.com
info@ralqalam.com
ralqalam

الجمهورية الإسلامية في إيران ـ قم المقدسة
شارع جمهوري ـ شارع قيام ـ فرع ٨ ـ مبنى ١٠
+٩٨ ٢٥٣٢٨٩٨٤٧٠